

# تَطْهِيرُ الْفُؤَادِ

## مِنْ دَنَسِ الْإِعْتِقَادِ

تأليف حضرة مولانا الشيخ محمد بنحيت المصيبي الحنفي من  
اعيان علماء ازهر الشريف المتوفى سنة ١٣٥٤ هـ. [١٩٣٥ م.]

وبليه

# شِفَاءُ السَّقَامِ

## فِي زِيَارَةِ خَيْرِ الْأَنَامِ

للإمام العلامة قاضي القضاة شيخ الاسلام والمسلمين نقي الدين  
أبي الحسن علي السبكي المتوفى سنة ٧٥٦ هـ. [١٣٥٥ م.]

قد اعتنى بطبعه طبعة جديدة بالأوفست

مكتبة الحقيقة



يطلب من مكتبة الحقيقة بشارع دار الشفقة بفاتح ٥٧ استانبول - تركيا

ميلادي

٢٠١٢

هجري شمسي

١٣٩٠

هجري قمري

١٤٣٣

---

من اراد ان يطبع هذه الرسالة وحدها او يترجمها إلى لغة اخرى فله من الله الاجر الجليل ومنا  
الشكر الجميل وكذلك جميع كتابنا كل مسلم مأذون بطبعها بشرط جودة الورق والتصحيح

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (خَيْرُكُمْ مَنْ تَعْلَمَ الْقُرْآنَ وَعَلِمَهُ) وقال ايضاً  
(خذوا العلم من افواه الرجال).

ومن لم تتيسر له صحبة الصالحين وجب له ان يذكر كتاباً من تأليفات عالم صالح  
وصاحب إخلاص مثل الإمام الرباني المحدد للألف الثاني الحنفي والسيد عبد الحكيم  
الارواسي الشافعي واحمد التيجاني المالكي ويتعلم الدين من هذه الكتب ويسعى نشر  
كتب أهل السنة بين الناس ومن لم يكن صاحب العلم أو العمل أو الإخلاص ويدعى  
أنه من العلماء الحق وهو من الكاذبين من علماء السوء. واعلم ان علماء أهل السنة هم  
الحافظون الدين الإسلامي وأما علماء السوء هم جنود الشياطين.<sup>(١)</sup>

---

(١) لاحير في تعلم علم مالم يكن بقصد العمل به مع الإخلاص (الحديقة الندية ج: ١ ص: ٣٦٦، ٣٦٧)  
والكتوب ٣٦، ٤٠، ٥٩ من المجلد الأول من المكتوبات للإمام الربّاني المحدّد للألف الثاني قدس سره

تنبيه: إن كلاماً من دعوة المسيحية يسعون إلى نشر المسيحية والصهاينة اليهود  
يسعون إلى نشر الادعاءات الباطلة لخانعاتها وكهنتها ودار النشر – الحقيقة – في  
استانبول يسعى إلى نشر الدين الإسلامي وإعلانه اما المسؤوليون ففي سعي لإمحاء وازالة  
الاديان جميعاً فاللبيب المنصف المتصف بالعلم والادرار يعي ويفهم الحقيقة ويسعى  
لتحقيق ما هو حق من بين هذه الحقائق ويكون سبباً في إنارة الناس كافة السعادة  
الابدية وما من خدمة اجلى من هذه الخدمة اسدية إلى البشرية.

## تطهير الفؤاد من دنس الإعتقاد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يا من تنزّهت عن الشريك في الذات والصفات والأفعال وتقدست عن النّدّ وترفررت بالعظمة والجلال وربطت الأسباب بالأسباب سنة الله في خلقه ولن تجد لسنة الله تبديلاً وأبدعت الخلق على أحسن نظام وأكمل وأودعـت فيه من الحكم ما فضله الإنسان وأجمل تبارك الله أحسن الخالقين صلّـ وسلم على لسان الصدق وترجمـان الحق ذي المقام الأسمى والواسطة العظمى حقيقة الحقائق محمدـ وأقربـ الخلق إلى الله أـحمدـ وعلى أصحابـه نجومـ الـهدـاـيةـ وآلـهـ ذـوـيـ الـروـاـيـةـ والـدرـاـيـةـ وـمـنـ تـبـعـهـمـ باحسـانـ حـتـىـ آـتـاهـ اليـقـينـ.

(وبعد) فـانـ اللهـ جـلـ شـأنـهـ جـعلـ لـكـلـ اـنـسـانـ نـفـساـ درـاكـةـ يـصـدـقـ بـوـجـودـهاـ بالـضـرـورـةـ وـيـخـفـىـ عـلـيـهـ كـنـهـاـ وـكـيـفـيـةـ اـدـراكـهاـ فـلـذـلـكـ ضـرـبـ اللهـ لـادـراكـهاـ حـقـائـقـ الـأـشـيـاءـ فـيـ عـالـمـ الـمـلـكـ مـثـلاـ تـقـاسـ هـيـ عـلـيـهـ فـأـوـجـدـ فـيـهـ عـيـناـ تـدـرـكـ الـمـبـصـرـاتـ ليـكـونـ اـدـراكـ الـعـيـنـ لـلـمـبـصـرـاتـ مـثـلاـ لـادـراكـ الـنـفـسـ لـحـقـائـقـ الـأـشـيـاءـ حـتـىـ يـكـونـ اـنـسـانـ مـنـ نـفـسـهـ عـلـىـ بـصـيرـةـ فـكـماـ أـنـ الـعـيـنـ اـنـماـ تـدـرـكـ بـقـوـةـ أـوـدـعـتـ فـيـهـ يـزـوـلـ بـزـوـالـهـ الـادـراكـ وـانـ بـقـيـتـ الـعـيـنـ كـذـلـكـ الـنـفـسـ اـنـماـ تـدـرـكـ فـيـ عـالـمـ الـمـلـكـ بـقـوـةـ هـيـ الـعـقـلـ يـزـوـلـ بـزـوـالـهـ التـميـزـ وـانـ بـقـيـتـ الـنـفـسـ وـكـماـ أـنـهـ يـشـتـرـطـ فـيـ اـدـراكـ الـعـيـنـ مـحـاذـةـ الـمـبـصـرـ لـهـ وـأـنـ لـاـ يـكـونـ قـرـيبـاـ جـدـاـ كـحـدـقـتهاـ وـلـاـ بـعـيدـاـ جـداـ لـاـ تـصـلـ الـيـهـ أـشـعـتهاـ وـأـنـ لـاـ يـكـونـ مـاـ لـمـ يـخـلـقـ فـيـهـ اـسـتـعـدـادـ لـادـراكـهـ بـجـيـثـ لـوـ كـانـ الشـيـعـ غـيـرـ مـحـاذـ أوـ كـانـ قـرـيبـاـ جـدـاـ أوـ بـعـيدـاـ جـدـاـ لـاـ تـصـلـ الـيـهـ الـأـشـعـةـ أوـ كـانـ مـاـ لـمـ يـخـلـقـ فـيـ الـعـيـنـ اـسـتـعـدـادـ إـبـصـارـهـ كـاـلـهـوـاءـ فـالـعـيـنـ لـاـ تـدـرـكـهـ كـذـلـكـ الـنـفـسـ لـاـ تـدـرـكـ الـأـلـاـ مـاـ كـانـ مـاـ دـامـتـ فـيـهـ وـلـاـ تـدـرـكـ

كنه ما كان خارجا عنه فوق طور العقل ولا تدرك كنه نفسها لشدة القرب ولا ما لم يخلق فيها استعداد لادراكه كحقيقة الخالق وصفاته وكما أن العين قد تخلق خالية عن قوة الابصار كعين الأكمه أو يعرض لها بعد خلق القوة فيها ما يزيل أو ينقص تلك القوة كذلك النفس قد توجد في هذا العالم من أول الامر خالية عن قوة التمييز وتبقى كذلك الى أن تعود الى عالمها عالم النفوس والأرواح وقد يعرض لها في عالم الأجسام ما يزيل أو ينقص ادراكتها للحقائق على وجهها كالجنون وارتكاب المعاصي والتعصب والعناد والغرض وكما أن العيون متفاوتة في قواها فبعضها يدرك القريب والمتوسط والبعيد وبعضها لا يدرك الاً المتوسط والقريب او القريب فقط كذلك النفوس متفاوتة في قواها فبعضها يدرك الجلي والخففي والأخفى وبعضها يدرك الجلي فقط او الجلي والخففي ولا يدرك الأخفي وكما أن العين لا تبصر الأشياء الاً اذا أشرقت عليها النور وخرجت من الظلمات وارتقت الحجب كذلك النفوس لا تدرك حقائق الأشياء الاً اذا أشرقت عليها نور التعليم الذي جاء به الرسل عليهم الصلاة والسلام في شرائعهم من لدن العليم الخبير وخرجت به الحقائق من ظلمات الخفاء وكما أنه يلزم للعين أدوية تحفظها مما يعرض لها من الأمراض التي تزيل أو تنقص قوة إبصارها وأدوية تزيد في جلائها بازالة أمراضها الخفية فيقوى ادراكتها وأدوية تزيل ما عرض لها من الأمراض الظاهرة كذلك النفوس يلزم لها أدوية تحفظها من عروض الامراض النفسانية لها التي تزيل أو تنقص ادراكتها للحقائق وأدوية تزيد في قوة ادراكتها حتى تتحول في مملكت السموات والارض فتزداد معارفها ويفاض عليها من العلوم والمعارف ما لا يفاض عليها بدون استعمال تلك الأدوية وأدوية تزيل ما عرض لها من تلك الأمراض وكما أنه لا يقف على أمراض العيون وأنواعها ويقدر على تميزها وتشخيصها ويعرف الأدوية النافعة لكل مرض والواافية من عروضه والمؤدية للابصار وكيفية استعمالها والمواضع والالوان التي يلزم أن تستعمل فيها والمقادير التي تلزم الاً الطبيب الحاذق الواقف قام الوقوف على علم

الطب العارف بوظائف اعضاء البدن واتصال بعضها ببعض وبخواص الأدوية ومنافعها ومضارّها وما يجب على الانسان من الوسائل التي يلزم اتخاذها للوقاية من الامراض وغير ذلك مما لا ينكره عاقل ولذا قد يضع الطبيب الدواء في موضع قد ينكره عليه من لم يكن عالما بالطب مثله لكن يجب على العاقل أن يتمثل اوامر الطبيب الحاذق ويأخذها مسلمة ولا يناقشها. مقدماته العقلية ولا يخالفه في شيء والا هلك لأن ما أدركه بعقله ظانا أنه حق خلاف الحق وانما جاء اليه من عدم الاطلاع على ما اطلع عليه الطبيب لا يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون كذلك لا يقف على أمراض النفوس ويقوى على تشخيصها وتمييز أنواعها ويعرف الأدوية النافعة والواقية والقوية على نحو ما ذكر في العين الا العالم بكله النفس وكنه أمراضها وكيفية اتصالها بالبدن والأدوية اللازمة لها على النحو المذكور وما ذلك الا الله حل شأنه الا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير فلذلك جاء بشرعه على لسان الرسل عليهم الصلاة والسلام تعليما وارشادا للخلق وبيانا لامراض النفوس وأدويتها على الوجه الأتم الأكمل فأمر بأعمال حث على فعلها أو ندب اليه ونهى عن أعمال حث على تركها أو ندب اليه فكان المدار في نجاة النفوس وسلامتها من الامراض على امثال الأوامر واجتناب النواهي الذي هو الدواء الوحيد الموضوع لذلك من قبل الخالق حل شأنه باستعماله تحفظ النفس من عوارض الامراض وتحيا حياة أبدية وتقوى في ادراكها وتفاضل عليها أنوار التحقيق حتى تخرج من ظلمات الجهل الى النور الحقيقي وتسبح فيه متلذذة متنعمه في نعيم مقيم لا يفني ولا يبيد محفوظة من الزلل والخطأ في مقعد صدق عند مليك مقتدر وهذا هو المقصود بالذات فيجب على العاقل أن يعرض جميع أفعاله وأقواله على قانون الشارع و يجعلها مطابقة له أمرا ونهيا والا هلكت نفسه من حيث لا يشعر وهلاكها الهالك الأبدى فتبقى في عذاب مقيم لا يفني وتندم حيث لا ينفع الندم لعدم امكان التدارك والرجوع الى هذه الدار دار العمل بعد الخروج منها الى الدار الانحرى وحرام على قرية أهل كلناها أئم لا يرجعون

وما ضربه الله مثلا في هذا العالم لادراك النفوس فيه للحقائق انطباع الصور في المرايا على وجه الانعكاس ليقياس ذاك على هذا فكما أن المرأة اذا كانت صغيرة بحيث لا يحاذيها ذو الصورة بجميع أجزائه لا تنطبع فيها الصورة كاملة مثل صاحبها بجميع الأجزاء بل لا تمثل الا ما انطبع صورته منه فلا يرى الناظر في المرأة الا مقدار ما انطبع فقط وكذلك اذا كان عليها صدأ يمنع الانطباع كلا أو بعضا أو كانت معوجة فان الصورة تنطبع فيها على حسب استعدادها واختلاف أحواها كذلك النفس اذا كانت صغيرة بحيث لا تقوى على اكتناه الحقائق من كل وجه او علاها صدأ المعاصي ومخالفة الاوامر الالهية او كانت منحرفة معوجة عن وجه الحق لعناد او تعصب او غرض لا تنطبع فيها صور الحقائق الا على حسب استعدادها وأحواها لكن النفس لجهلها بنفسها واستعدادها وأحواها ربما جزمت بأن ما وصلت اليه هو الحق وليس وراء ذلك شيء وذلك خطأ مبين وما أوتيتم من العلم الا قليلا وانظر الى صاحب كتابي (تحرير المرأة) و (المرأة الجديدة) كيف نظر الى البحث الذي تكلم فيه من وجهة واحدة ورمى الى غرض واحد فقاده تعصبه لغرضه الذي يرمى اليه الى أن قال ما خرج به عن جادة الصواب وتجاوز حدود الشرع المقدس فظن أن الحجاب للمرأة مانع لها من التربية التي تفيدها معرفة ما لها وعليها من الحقوق بين قومها وأن تعرف طرق الكسب والعيشة مع أنه عند تدقيق النظر لا يرى العقلاً علاقة بين الحجاب والتربية المذكورة فان الحجاب لا يمنعها وعدم الحجاب لا يستلزمها بل المدار في ذلك على التعليم والحس شاهد عدل فان أكثر الرجال مع عدم الحجاب تراهم لا يعرفون شيئاً مما ذكر وكثير من النساء مع الحجاب يعرفن واجباتهن وما به يتکسبن ويقدرن على حاجاتهن المعاشرة ومن راجع تواريخت الامم العربية في صدر الاسلام وبعده وعلم مقدار ما كان عليه كثير من النساء مع الحجاب يتحقق أنه لا علاقة بينه وبين التربية التي يقصدها مؤلف هذين الكتابين فلو نظر نظرة عامة وأحاط بالمسألة التي يبحث فيها من جميع أطرافها لم يخرج في كتابيه الى حد أباح فيه

مخالطة النساء للرجال واطلاق الحرّية لهن على وجه يؤدي ويجرّ الى الفساد والخلل ويعود على موضوعه بالنقض ويخرج به النساء عن التربية المقصودة ويعden عن الأخلاق المحمودة وطعن على العلماء والفقهاء سلفاً وخلفاً وعاب التشريع الذي جاء به الوحي ولوّح في كتابه المرأة الجديدة الى أن مبناه الخيال وقال ما كاد يخرجه عن دينه القوم الذي التزمه هو وآباؤه من قبل وعقدوا عليه الخناصر ولم يستطع أن يفعل كما قال في كتابيه حتى نبذهما العقلاً ظهرياً وسلقوه بأسنة حداد كبير مقتا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون بل كان يقتصر في كتابيه على تحسين تربية النساء وتعليمهن ما به يصرن مثل الرجال أو أقرب في العلم والعمل ويفرق كما فرق الشارع في الأحكام بين مخدرة وغير مخدرة ويخطر على الجميع مخالطة الرجال إلا فيما تدعو إليه الضرورة وكما أن الرجال اتخذوا معلمين يتخذ النساء معلمات فيحصل الغرض المقصود بدون احلال بشئ مما أوجبه الحنيفية البيضاء وبدون احلال لشيء مما حرمته الشريعة الغراء ولا يذكر فيهما ما يتخذه المفسدون ذريعة لغاياتهم الفاسدة فيتعلمون منهما ما يفرقون به بين المرء وزوجه لكن الغرض المذكور جعله لا يتصور إلا ما يوافق هواه والذي أجمع عليه الأمة الإسلامية وصار من القضايا الأولية أن أكبر النفوس وأكملها نفوس الانبياء والرسل فهي المعصومة عن الخطأ والزلل والغفلة والبلادة والخيانة والتعصب والميل مع الاهواء والاغراض الله أعلم حيث يجعل رسالته فهم آخذون عن الله عزّ وجلّ فكل ما جاؤا به وبينوه من الشرائع والاحكام حق وصدق لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلقه تزيل من حكيم حميد ويلهم في ذلك الاصحاب لأنهم آخذوا عنهم ذلك مباشرة فكل ما بينوه حق يتبع فهم أيضاً محفوظون بما ذكر لا يخالف أحدهم الآخر لتعصب أو لهوى أو غرض في النفس وإنما أقوالهم واجتهادهم بساط الشارع الذي بسطه خلقه فضلاً منه ورحمة محمد رسول الله والذين معه أشدّاء على الكفار رحمة بينهم تراهم ركعاً سجداً يتغدون فضلاً من الله ورضواناً والحق واحد والكل مأجور ويلي الاصحاب فيما ذكر

التابعون الذين أخذوا عنهم ويلي التابعين تابعوا التابعين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين فمن كان من العلماء في العصور السالفة أو في هذا العصر متمسكا بما جاء به النبي وأصحابه والسلف الصالح عليهم الصلاة والسلام في أقواله وأفعاله بدون أن يخالفهم في شيء من أصول الدين اعتقادا وعملا فطننا ذكيا واقفا عند حدود الشرع لا يخاف في الله لومة لائم لا ترحزه عن الحق عواصف الاغراض والاهواء بدون أن يبدي على ذلك أدنى ملاحظة واعتراض غير مسترسل مع عقله مستعملا له في فهم ما ورد واقفا عنده لا يخرج عن مذاهب الأئمة المحتهدين رضوان الله عليهم أجمعين علمنا أن هذا العالم هو الموفق الذي تقبل أقواله ويقتدى به فيها وفي أفعاله لانه علم واستعمل الدواء النافع الذي وضعه الله للنفوس لحفظها عن الخطأ في ادراكها للحقائق ووقفها مع الحق فامتثل الامر واجتنب النهي وحفظ نفسه أو شفتها من الاسقام والعلل العاققة لها عن الادراك فلم يخرج عن قواعد الشرع في عقائده وأقواله وأعماله فلا يدرك الا حقا ولا يقول الا صدقا ولا يفعل الا صوابا والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا الله ولذين آمنوا يخرجهم من الظلمات الى النور نورهم يسعى بين أيديهم وبآيائهم أولئك مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ومن كان من العلماء في أي عصر كان غير متمسك بما جاء به النبي وأصحابه مخالفًا لشيء من ذلك في أقواله وأفعاله واعتقاده غير واقف عند حدود الشرع مائلاً مع الاهواء والاغراض أينما مالت متعصباً مسترسلًا مع عقله معتبراً بما قدماه العقلية على دقائق الشرع وحكمه التي خفيت عليه خارجاً عن مذاهب أئمة الهدى علمنا أن هذا العالم من علماء السوء الذين ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم وعلى أبصارهم غشاوة ولم عذاب عظيم فهم مخدولون مطرودون عن الحق بعيدون عن الصدق والصواب مستدرجون من حيث لا يعلمون أولئك أعداء الانبياء الداخلون في قوله تعالى وكذلك جعلنا لكلّ نبي عدوّاً شياطين الانس والجن يوحى بعضهم الى بعض زحرف القول غروراً وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعوا أولئك

حزب الشيطان فهو لاء قل أن يوفق منهم أحد للصواب وموافقة الواقع وان كانت أقوالهم مزخرفة الظاهر لكنها فاسدة في الباطن تراكم على ضعفاء العقول تراكم الثلوج فإذا سطعت عليها شموس البراهين الحقة ذابت وتلاشت والذين كفروا أولياؤهم الطاغوت يخرجونهم من النور الى الظلمات أولئك الذين طبع الله على قلوبهم والله يقول الحق وهو يهدي السبيل فالفارق بين من تقبل أقواله من العلماء ويقتدى به وبين من لا تقبل أقواله ولا يقتدى به هو ما ذكرنا فمن كان من الفريق الاول كان قوله مقبولا وبيانه معقولا موفقا للصواب لا يخرج في اعتقاده أو قوله أو فعله عن حدود الشرع ومن كان من الفريق الثاني وجب نبذ أقواله ظهريا لانه بعصيائه وعدم امثاله الاوامر واجتنابه التواهي لم يستعمل الدواء الذي به يحفظ نفسه أو يشفى بها من الاسقام الحائلة بينها وبين الحق والصواب فأي الفريقين أحق بالأمن ان كنتم تعلمون الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون وتلك حجتنا ومن الفريق الثاني الذي طمس الله على قلبه وطبع عليه أهل البدع في العقائد والاعمال الذي خالفوا الكتاب والسنة والاجماع فضلوا وأضلوا كثيرا قاتلهم الله ألم يؤمنوكون وأما لهم جهنم وساعت مصيرها وقد ابتلى المسلمين بكثير من هذا الفريق سلفا وخلفا فكانوا وصمة وثمة في المسلمين وعضووا فاسدا يجب قطعه حتى لا يدعى الباقي فهو المجنوم الذي يجب الفرار منه ومنهم ابن تيمية<sup>[١]</sup> الذي ألف كتابه المسمى (بالواسطة) وغيره فقد ابتدع ما خرق به اجماع المسلمين وخالف فيه الكتاب والسنة الصريحة والسلف الصالح واسترسل مع عقله الفاسد وأضل الله على علم فكان إلهه هوه ظنا منه أن ما قاله حق وما هو بالحق وإنما هو منكر من القول وزور قال الامام صاحب التصانيف النافعة في كل فن العلامة ابن حجر<sup>[٢]</sup> في (فتواه الحديثية) ما نصه ابن تيمية عبد خذله الله وأضلله وأعممه وأصممه وأذله وبذلك صرح

(١) أحمد بن تيمية الحنبلي توفي سنة ٧٢٨ هـ. [١٣٢٨ مـ.] في الشام

(٢) أحمد بن حجر المحيتمي المكي الشافعي توفي سنة ٩٧٤ هـ. [١٥٦٦ مـ.] في مكة المكرمة زادها الله شرفا

الائمة الذين ببنوا فساد أحواله وكذب أقواله ومن أراد ذلك فعلية بمطالعة كلام الإمام المجتهد المتفق على امامته وجلالته وبلغه رتبة الاجتهد أبي الحسن السكري وولده التاج والشيخ الإمام العزّ بن جماعة وأهل عصرهم وغيرهم من الشافعية والمالكية والحنفية ولم يقصر اعتراضه على متأخرى الصوفية بل اعترض على مثل عمر بن الخطاب وعلي بن أبي طالب رضي الله عنهم كما يأتي والحاصل أنه لا يقام لكلامه وزن بل يرمى في كل وعر وحزن ويعتقد فيه أنه مبتدع ضال ومضل جاهل غال عامله الله بعدله وأجارنا من مثل طريقته وعقيدته وفعله آمين وحاصل ما أشير إليه في السؤال أنه قال في بعض كلامه إن في كتب الصوفية ما هو مبني على أصول الفلسفه المحالفين لدين المسلمين فيتلقي ذلك بالقبول من يطالع فيها من غير أن يعرف حقيقتها كدعوى أحدهم أنه مطلع على اللوح المحفوظ فإنه عند الفلسفه كابن سينا وأتباعه النفس الفلكلية ويزعمون أن نفوس البشر تتصل بالنفس الفلكلية أو بالعقل الفعال يقطة أو مناماً وهم يدعون أن ما يحصل من المكاشفة يقطة أو مناماً هو بسبب اتصالها بالنفس الفلكلية عندهم وهي سبب حدوث الحوادث في العالم فإذا اتصلت بها نفس البشر استنقش فيها ما كان في النفس الفلكلية وهذه الامور لم يذكرها قدماء الفلسفه وإنما ذكرها ابن سينا ومن يتلقى عنه ويوجد من ذلك في بعض كلام أبي حامد وكلام ابن عربي وابن سبعين<sup>[١]</sup> وأمثال هؤلاء تكلموا في التصوف والحقيقة على قاعدة الفلسفه لا على أصول المسلمين ولقد خرجوا بذلك إلى الالحاد كالحاد الشيعة والاسماعييلية والقرامطة والباطنية بخلاف عباد أهل السنة والحديث ومتصوفتهم كالفضيل وسائر رجال الرسالة وهؤلاء أعظم الناس انكاراً الطرق من هو خير من الفلسفه كالمعتزلة والكرامية فكيف بالفلسفه وأهل التصوف ثلاثة أصناف قوم على مذهب أهل الحديث والسنة كهؤلاء المذكورين

---

(١) عبد الحق ابن سبعين الاندلسي توفي سنة ٦٦٩ هـ. [١٢٧١ م.]

وَقَوْمٌ عَلَى طَرِيقِ بَعْضِ أَهْلِ الْكَلَامِ مِنَ الْكَرَامِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ وَقَوْمٌ خَرَجُوا إِلَى طَرِيقِ  
الْفَلْسُوفَةِ مُثْلِ مَسْلِكِ مِنْ سَلْكِ رَسَائِلِ اخْوَانِ الصَّفَا وَقَطْعَةٌ تَوْجَدُ فِي كَلَامِ أَبِي حَيَانِ  
الْتَّوْحِيدِيِّ وَأَمَّا ابْنُ عَرَبِيِّ وَابْنُ سَبْعِينِ وَنَحْوَهُمَا فَجَاءُوا بِقُطْعَةٍ فَلْسُوفِيَّةٍ غَيْرَوَا عَبَارَاتِهَا  
وَأَخْرَجُوهَا فِي قَالَبِ التَّصْوِيفِ وَابْنُ سَيِّنَا تَكَلَّمُ فِي آخِرِ الْإِشَارَاتِ عَلَى مَقَامِ الْعَارِفِينِ  
بِحَسْبِ مَا يَلِيقُ بِحَالِهِ وَكَذَا مَعْظَمُ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ الْحَقَائِقَ الْإِيمَانِيَّةَ وَالْغَزَالِيُّ ذَكَرَ شَيْئًا  
مِنْ ذَلِكَ فِي بَعْضِ كَتَبِهِ لَا سِيمَا فِي الْكِتَابِ الْمُضْنُونِ بِهِ عَلَى غَيْرِ أَهْلِهِ وَمُشَكَّاهَةِ  
الْأَنوارِ وَغَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى ادْعَى صَاحِبِهِ أَبُو بَكْرَ بْنَ الْعَرَبِيِّ فَقَالَ شِيخُنَا دَخَلَ فِي نَظَرِ  
الْفَلَاسِفَةِ وَأَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُمْ فَمَا قَدِرَ لَكُنْ أَبُو حَامِدٍ يَكْفُرُ الْفَلَاسِفَةَ فِي غَيْرِ مَوْضِعٍ  
وَبَيْنِ فَسَادِ طَرِيقَتِهِمْ وَأَنْهَا لَا تَحْصُلُ الْمُقصُودُ وَاشْتَغَلَ فِي آخِرِ عُمُرِهِ بِالْبَخَارِيِّ وَمَاتَ  
عَلَى ذَلِكَ وَقِيلَ أَنَّهُ رَجَعَ عَنْ تَلْكَ الْكِتَابِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ أَنَّهَا مَكْنُوْبَةٌ عَلَيْهِ وَكَثُرَ  
كَلَامُ النَّاسِ فِيهِ لِأَجْلِهَا كَالْمَازِرِيِّ وَالْطَّرْطُوشِيِّ وَابْنِ الْجُوزِيِّ وَابْنِ عَقِيلِ وَغَيْرِهِمْ  
إِنْتَهِيَّ) حَاصِلٌ كَلَامِ ابْنِ تِيمِيَّةِ وَهُوَ يَنْسَابُ مَا كَانَ عَلَيْهِ مِنْ سَوَءِ الاعْتِقَادِ حَتَّى فِي  
أَكَابِرِ الصَّحَابَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ إِلَى أَهْلِ عَصْرِهِ وَرَبِّمَا أَدَاهُ اعْتِقَادُهُ ذَلِكَ إِلَى تَبْدِيعِ كَثِيرٍ  
مِنْهُمْ وَمِنْ جَمِيلَةِ مَنْ تَبَعَهُ الْوَلِيُّ الْقَطْبُ الْعَارِفُ أَبُو الْحَسِنِ الشَّاذِلِيُّ نَفْعُنَا اللَّهُ بِعِلْمِهِ  
وَمَعْرِفَتِهِ فِي حَزْبِهِ الْكَبِيرِ وَحَزْبِ الْبَحْرِ وَقَطْعَةٌ مِنْ كَلَامِهِ كَمَا تَتَبعُ ابْنُ عَرَبِيِّ وَابْنُ  
الْفَارِضِ وَابْنُ سَبْعِينِ وَتَتَبعُ أَيْضًا الْحَلَاجَ الْحَسِينِ بْنِ مُنْصُورٍ وَلَا زَالَ يَتَتَبعُ الْأَكَابِرُ  
حَتَّى تَمَالَأَ عَلَيْهِ أَهْلِ عَصْرِهِ فَقَسَقُوهُ وَبَدَّعُوهُ بِلَ كَفَرُهُ كَثِيرٌ مِنْهُمْ وَقَدْ كَتَبَ إِلَيْهِ بَعْضُ  
أَجْلَاءِ أَهْلِ عَصْرِهِ عِلْمًا وَمَعْرِفَةً سَنَةَ خَمْسٍ وَسَبْعِمِائَةِ مِنْ فَلَانِ إِلَى الشِّيْخِ الْكَبِيرِ الْعَالَمِ  
إِمَامِ أَهْلِ عَصْرِهِ بِزَعْمِهِ أَمَّا بَعْدُ فَانَا أَحَبِبْنَاكَ فِي اللَّهِ زَمَانًا وَأَعْرَضْنَا عَمَّا يَقَالُ فِيْكَ  
إِعْرَاضُ الْفَضْلِ احْسَانَا إِلَى أَنْ ظَهَرَ لَنَا خَلَافٌ مُوجَبَاتِ الْحَبَّةِ بِحُكْمِ مَا يَقتضِيهِ الْعُقْلُ  
وَالْحُسْنُ وَهُلْ يَشْكُ فِي الْلَّيلِ عَاقِلٌ إِذَا غَرَبَ الشَّمْسُ وَانْكَ أَظْهَرْتَ أَنْكَ قَائِمٌ بِالْأَمْرِ  
بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهِيِّ عَنِ الْمُنْكَرِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِقَصْدِكِ وَنِيتِكِ وَلَكِ الْإِحْلَاصُ مَعَ الْعَمَلِ  
يَتَتَجَزَّ ظَهُورُ الْقَبُولِ وَمَا رَأَيْنَاكَ أَلَّا أَمْرَكَ إِلَّا إِلَى هَتَّكِ الْإِسْتَارِ وَالْإِعْرَاضِ بِاتِّبَاعِ مَنْ لَا

يوثق قوله من أهل الاهواء والاغراض فهو سائر زمانه يسب الاوصاف والذوات ولم يقنع بسب الأحياء حتى حكم بتکفير الاموات ولم يکفه التعرض على من تأخر من صالحی السلف حتى تعدى الى الصدر الاول ومن له أعلى المراتب في الفضل فيا ويح من هؤلاء خصماً وله بحسب يوم القيمة وهیهات أن لا يناله غضب وأن له بالسلامة وکنت من سمعه وهو على منبر جامع الجبل بالصالحية وقد ذكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال ان عمر له غلطات وبليات وأي بليات وأخبرني عنه السلف أنه ذكر علي بن أبي طالب في مجلس آخر فقال إن علياً أخطأ في أكثر من ثلاثة مکان فیا لیت شعری من أین یحصل لك الصواب اذا أخطأ علي بزعمك کرم الله وجهه وعمر بن الخطاب والآن قد بلغ هذا الحال الى منتهاه والامر الى مقتضاه ولا ینفعني الا القیام في أمرک ودفع شرك لأنک قد أفرطت في الغی ووصل أذاک الى کل میت وحی وتلزمی الغیرة شرعاً لله ولرسوله ویلزم ذلك جميع المؤمنین وسائر عباد الله المسلمين بحکم ما یقوله العلماء وهم أهل الشرع وأرباب السیف الذين بهم الوصل والقطع الى أن یحصل منک الکف عن أعراض الصالحین رضي الله عنهم أجمعین انتهی.

واعلم أنه خالف الناس في مسائل نبه عليها التاج السبکي وغيره فما خرق فيه الاجماع قوله في على الطلاق انه لا يقع عليه بل عليه كفارۃ يمین ولم یقل بالکفارۃ أحد من المسلمين قبله وان طلاق الحائض لا يقع وكذا الطلاق في طهر جامع فيه وان الصلاة اذا تركت عمداً لا يجب قضاوها وان الحائض يباح لها الطواف بالبيت ولا کفارۃ عليها وان الطلاق الثلاث يرد الى واحدة وكان هو قبل ادعائه ذلك نقل اجماع المسلمين على خلافه وان المکوس حلال لمن أقطعها وانما اذا أخذت من التجار أجزأهم عن الزکاة وان لم تكن باسم الزکاة ولا رسماها وان المائعت لا تنجز بموت حیوان فيها كالفارۃ وان الجنب يصلی تطوعه بالليل ولا يؤخره الى أن یغتسل قبل الفجر وان كان بالبلد وان شرط الواقف غير معتر بـ لو وقف على

الشافعية صرف الى الحنفية وبالعكس وعلى القضاة صرف الى الصوفية وفي امثال ذلك من مسائل الاصول مسألة الحسن والقبح التزم كل ما يرد عليها وان مخالف الاجماع لا يكفر ولا يفسق وان ربنا سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون والجاهلون علوا كبيرا محل الحوادث تعالى الله عن ذلك وتقديس وانه مركب تفتقر ذاته افتقار الكل للجزء تعالى الله عن ذلك وتقديس وان القرآن محدث في ذات الله تعالى الله عن ذلك وان العالم قدسم بالنوع ولم ينزل مع الله مخلوقا دائما فجعله موجبا بالذات لا فاعلا بالاختيار تعالى الله عن ذلك وقوله بالجسمية والجهة والانتقال وأنه بقدر العرش لا أصغر ولا أكبر تعالى الله عن هذا الافتراء الشنيع القبيح والكفر البراح الصريح وخذل متبعيه وشتت شمل معتقديه وقال ان النار تفني وان الانبياء غير معصومين وان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا جاه له ولا يتول به وان إنشاء السفر اليه بسبب الزيارة معصية لا تقتصر الصلاة فيه وسيحرم ذلك يوم الحاجة الى شفاعته وان التوراة والإنجيل لم تبدل ألفاظهما وانما بذلك معانيها انتهى وقال بعضهم ومن نظر الى كتبه لم ينسب اليه أكثر هذه المسائل غير انه قائل بالجهة وله في اثباتها جزء ويلزم أهل هذا المذهب الجسمية والمحاذاة والاستقرار فلعله في بعض الاحيان كان يصرح بتلك اللوازם فنسبت اليه سيمما ومن نسب اليه ذلك من أئمة الاسلام المتفق على جلالته وامامته وديانته وانه الثقة العدل المرتضى الحق المدقق فلا يقول شيئا الا عن ثبت وتحقق ومزيد احتياط وتحرر سيمما ان نسب الى مسلم ما يقتضي كفره وردهه وضلاله واهدار دمه فان صح عنه مكفر ومبدع يعامله الله بعدله والا يغفر الله لنا وله انتهی كلام ابن حجر.

ولما أن تظاهر قوم في هذا العصر بتقليد ابن تيمية في عقائده الكاسدة وتعضيد أقواله الفاسدة وبتها بين العامة والخاصة واستعنوا على ذلك بطبع كتابه المسمى بالواسطة ونشره وقد اشتمل هذا الكتاب على كثير مما ابتدعه ابن تيمية مخالفًا في ذلك الكتاب والسنة وجماعة المسلمين فأيقظوا فتنة كانت نائمة فقياما بما يجب علينا

كنا عزمنا على جمع مؤلف في الرد على ذلك الكتاب حتى لا يقع المسلمين بواسطة ابن تيمية ومن هم على شاكلته في مهواة الضلال والهلاك الابدية غير أنا وجدنا كتاب الامام الجليل والمجتهد الكبير تقي الدين أبي الحسن السبكي المسمى (بشفاعة السقام في زيارة خير الانام) أوشن الغارة على من أنكر فضل الزيارة وافيا بالغرض المقصود آتيا على ما قاله ابن تيمية في ذلك الكتاب وغيره مقوضا لبنيانه مزعزا لأركانه ماحيا لآثاره ماحقا لباطيله مظهرها لفساده مبينا لعناده فاكتفينا بطبعه ونشره بين المسلمين ليطلعوا عليه ويزعموا سوء المقاصد وباطل العقائد فيسلكون سبيل الرشاد والسداد ويعرضوا عن طرق الغنى والعناد ويضرروا بما قاله ابن تيمية وأمثاله عرض الحائط والله من ورائهم محيط وقد الحقنا بكتاب السبكي رسالة للعلامة الحموي وأخرى للعلامة السجاعي وفتوى للعلامة الشوبي وجميعها تتضمن الرد على أمثال ابن تيمية من أنكروا الوسائل مع أنها ليست الا اسبابا ارتبط بها مسبباتها بحكم سنة الله في خلقه والتأثير والخلق والإيجاد لله وحده ألا له الخلق والامر وقد تقرر عقلا ونقاً أن توقف الممكنت بعضها على بعض لنقص في الممكنت لا لعجز في الفاعل حل شأنه وهذا مما كاد أن يكون بدليها وكما جاز أن يتوسط حي في قضاء مصلحة حي والفعل لله وحده يجوز أن تتوسط روح ميت في قضاء مصلحة حي أو ميت والفعل لله وحده والارواح باقية على الحياة وأفعالها في عالم الملك انما تظهر بواسطة البدن ما دام حيا بالحياة الحيوانية فإذا مات فقد الحياة الحيوانية بقيت نفسه وروحه على حيالها الملوكية وتعلقت بجسمه تعليقا آخر على وجه آخر يعلمه الله تعالى كما دل عليه نعيم القبر وعذابه فإذا كان الفعل في الواقع ونفس الامر انما هو للنفس والروح والجسم آلة يظهر به الفعل والروح باقية حالدة ففعلها باق وتصرفها في أفعالها لا تغير الا بعد ظهور الافعال بواسطة البدن فلا مانع عقلا أن يكون بعض أرواح الاولياء والصالحين بعد موتها اجساد سببا بدعائهما وتوجهها إلى الله تعالى في قضاء حوائج بعض الرائرين لهم المتسلين بهم بدون أن يكون لها

مدخل في التأثير وأي فرق بين التوسط بالاحياء في قضاء الحوائج مع اعتقاد أن لا فاعل الا الله وبين توسط أرواح الاموات مع اعتقاد ذلك والقول بأن ملوك الدنيا انما يحتاجون الى الوسائل لجواز الغفلة عليهم عن حوائج الخلق بخلاف العليم الخبير سفطه ظاهرة وتمويه على العقول فان الملك ووسائله واسطة في قضاء حوائج الطالب من الله تعالى اذ لا فاعل سواه فلو كان اتخاذ الواسطة شركا بعد اعتقاد أن المؤثر هو الله وحده لكان معاونة بعضنا البعض في قضاء المصالح شركا وهذا باطل بالضرورة لما يترتب عليه من بطلان الشرائع وفساد نظام العالم وعدم نسبة الافعال الاختيارية الى فاعليها فتبطل الحدود والزواجر وينتقل النظام فعليك بالانصاف.

قال المناوي في شرح عينية ابن سينا في النفس قال الناظم في كتاب زيارة القبور تعلق النفس بالبدن عظيم جددا حتى انها بعد المفارقة تشთاق وتلتفت الى الاجزاء البدنية المدفونة فاذا زار انسان قبر آخر وتغاضى عن العلائق الجسمانية والعلائق الطبيعية توجهت نفسه الى العالم العقلي فتواجهه نفسه نفس الميت ويحصل منها المقابلة كما في المرآتين فيرتسم فيها صورة عقلية بطريق الانعكاس ويحصل لها بذلك كمال انتهى وقد ذكر الغزالى نحو ذلك مع زيادة بسط وتحقيق فقال المقصود من زيارة الانبياء والابولياط والائمة الاستمداد من سؤال المغفرة وقضاء الحوائج من ارواحهم والعبارة عن هذا الامداد الشفاعة وهذا يحصل من جهتين الاستمداد من هذا الجانب والامداد من ذلك الجانب ولزيارة المشاهد اثر عظيم في هذين الركنين أما الاستمداد بانصراف همة صاحب الحاجة عن أمروره العادية باستلاء ذكر المزور على الخاطر حتى تصير كلية همته مستغرقة في ذلك ويقبل بكليته على ذكره وخطوره بياله وهذه الحالة سبب منه لروح ذلك الشفيع أو المزور حتى تمدد روح المزور الطيبة ذلك الزائر بما يستمد منها ومن أقل بكليته وهمته على انسان في دار الدنيا فان ذلك الانسان يحس باقبال ذلك المقيل عليه خبره بذلك فمن لم يكن في هذا العالم فهو أولى بالتنبه وهو مهياً لذلك التنبه فان اطلاع من هو خارج عن أحوال العالم على

بعض أحوال العالم ممكн كما يطلع من هو في المنام على أحوال من هو في الآخرة  
أهو مثاب أم معاقب فان النوم صنو الموت وأخوه فبسبب النوم صرنا مستعدّين  
لمعرفة أحوال لم نكن مستعدّين في حال اليقظة لها فكذا من وصل الى الدار الآخرة  
ومات موتاً حقيقياً كان بالاطلاع على أحوال هذا العالم أولى وأحرى فأما كلية  
أحوال هذا العالم في جميع الاوقات فلم تكن مندرجة في سلك معرفتهم كما لم تكن  
أحوال الماضين حاضرة في معرفتنا في منامنا عند الرؤيا ولا يجاد المعرف معينات  
ومخصوصات منها همة صاحب الحاجة وهي استيلاء ذكر صاحب تلك الروح العزيزة  
على صاحب الحاجة وكما تؤثر مشاهدة صورة الحي في خطور ذكره وحضور  
نفسه بالبال فكذا تؤثر مشاهدة ذلك الميت ومشاهدة تربته التي هي حجاب قابله  
فإن أثر ذلك الميت في النفس عند غيبة قابله ومشهده ليس كأثره في حال حضوره  
ومشاهدة قابله ومشهده ومن ظن أنه قادر على أن يحضر في نفسه ذلك الميت عند  
غيبة مشهده كما يحضره عند مشاهدة مشهده فذلك ظن خطأً فإن للمشاهدة أثراً  
يبنا ليس للغيبة مثله ومن استعان في الغيبة بذلك الميت لم تكن هذه الاستعانة أيضاً  
جزافاً ولا تخلو من أثر ما كما قال المصطفى عليه الصلاة والسلام (من صلّى عليّ  
مرة صليت عليه عشرًا ومن زارني حلت له شفاعتي) فالتقرب بقابله الذي هو أخص  
الخواص به وسيلة تامة متقاضية للشفاعة والتقرب بولده الذي هو بضعة منه ولو بعد  
توالد وتناسل والتقارب بمشهده وبلدته وعصاه وسوطه ونعله وغضادته  
والتقرب بعادته وسيرته وبما له مناسبة اليه يوجب التقرب اليه ومقتضى لشفاعته فإنه  
لا فرق عند الانبياء والآولياء في كونهم في دار الدنيا وكونهم في دار الآخرة إلا في  
طريق المعرفة فإن آلة المعرفة في دار الدنيا الحواس الظاهرة وفي العقبى آلة بها يعرف  
الغيب إما في صورة مثال وإما على سبيل التصريح وأما الأحوال الأخرى في التقرب  
والقرب والشفاعة فلا تتغير والركن الأعظم في هذا الباب الإمداد والاهتمام من جهة  
المدد وإن لم يشعر صاحب الوسيلة بهذا المدد فإنه لو وضع شعر رسول الله صلّى الله

عليه وسلم أو سوطه أو عصادته على قبر عاص أو مذنب لنجا ذلك المذنب ببركات تلك الذخيرة من العذاب وان كان في دار انسان أو بلد لا يصيب سكانها بلاء وان لم يشعر بها صاحب الدار أو ساكن البلد فان اهتمام النبي صلى الله عليه وسلم وهو في العقى مصروف الى ما هو له منسوب ودفع المكاره والامراض والعقوبات مفوض من الله تعالى الى الملائكة وكل ملك حريص على اسعاف ما حرص النبي صلوات الله عليه بكمته اليه عن غيره كما كان في حال حياته فان تقرب الملائكة بروحه بعد موته أزيد من تقرهم بها في حال حياته الى هنا كلامه انتهى فانظر الى ما نقلناه من كلام حجة الاسلام الغزالى وکلام ابن حجر لتعلم أن ما كتبوه ونشروه في بعض الجرائد منسوبا الى هذين الامامين قد حرفه عن مواضعه الذين كتبوا فويل لهم مما كتبوا أيديهم وويل لهم مما يكسبون ألم يعلموا أن زيارة القبور تارة يقصد بها الموعظة بالأموات وهذه تعم جميع القبور والاموات وتارة يقصد بها الاستمداد والتبرك بالمزور وهذا يختص بالأنبياء والولياء والصالحين ألم يعلموا أن الانسان يتاثر بتصوراته وان نفسه تحت قهر سلطان الوهم فكم من انسان تحقق أنه سيقتل لا محالة فتصور الموت واقعا به فمات بسبب ذلك قبل أن يقتل كذلك اذا زار انسان مشهد الحسين رضي الله عنه مثلا واعتقد أنه بمكان ظاهر بين يدي ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم استولى عليه الخشوع والخضوع وامتلاأ قلبه اخلاصا فيدعوا الله مخلصا موقنا بالاجابة خصوصا اذا اعتقد أن روح الحسين رضي الله عنه مثلا تسأل الله اجابة دعاء زائره أليس ذلك سببا في اجابة الدعاء وقضاء حوائج الزائرين المخلصين والله هو المؤثر ولا نرى زائرا مسلما ولو عاميا يتوهם فضلا عن أن يعتقد أن الله شريك من خلقه فمهما اعتقد الزائر من علو درجة المزور فلا يعتقد فيه الا أنه عبد مقرب لله يسأل الله كما يسأله الزائر وأن المزور أظهر منه روحه وأصفى نفسا بما أعطاه الله من الكمال الانساني وان كان العوام لا يستطيعون التعبير عما تكتنه صدورهم من حسن العقيدة وكمال الایمان اللهم ايمانا كائنا العجائز فما هؤلاء

ال القوم لا يكادون يفهون حديثاً تراهم فرقاً جعلوا ديدنهم ذم العلماء سلفاً وخلفاً لا فرق في ذلك بين الاحياء والاموات والطعن عليهم والقاء الشبهات وذرّها في عيون بصائر الضعفاء لتعمى أبصارهم عن عيوب هؤلاء يقصدون بذلك القاء العداوة والبغضاء بين العامة والعلماء فيخلو لهم الجوّ ويسعون في الارض فساداً ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون يزعمون أنّهم قائمون بالامر بالمعروف والنهي عن المنكر حاضرون الناس على اتباع الشرع واجتناب البدع والله يشهد انّهم لكاذبون وهذا ديدن ابن تيمية في عصره وديدنه كل من هم على شاكلته في كل عصر يقولون آمنا بالله وبال يوم الآخر وما هم بمؤمنين يجادلون الله والذين آمنوا وما يخدعون الا أنفسهم وما يشعرون يلومون العلماء في هذا الصور وغيره على تقاعدهم عن الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وما علموا أن العلماء بالقاء دروس العلوم الشرعية في أكثر المساجد وبيان الاحكام لكل طالب بدون أن يمنع عن مواردهم أي وارد قائمون بذلك حق القيام على الطريق الذي يلزم لذلك شرعاً خصوصاً في مثل هذا العصر ولا يجوز أن يزال المنكر بمنكر آخر فلا يليق بالعلماء أن يستعملوا في إزالة المنكرات طریقاً يتربّع عليها الفتنة والقلائل فيقعوا في فتنة عامة ومنكر أشدّ وهل تزال النجاسة ومع كل ذلك فالعلماء لسان والامراء سنان والعلماء أمناء الدين والدين أساس والامراء قوام عليه والقوم حراس وليس وجوب الامر بالمعروف والنهي عن المنكر خاصاً بالعلماء بل هو فرض كفاية يجب على جميع أفراد الامة القيام به ولكن متى قام به البعض سقط عن الباقيين والا وقع الكل في الامم المبين فافهم حكمة ما أشرنا اليه وما يعقلها الا العاملون ولو أن هؤلاء الذين يدعون القيام بالامر في هذا العصر أخلصوا الله الدعوة في السر والعلن واجتنبوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن لأصابت سهام أقوالهم كيد الحقيقة وأصابت الواقع واستقاموا على الطريقة وكسبت أقوالهم جلباب القبول وبلغوا المأمول وفوق المأمول ولكن لما بيت طائفة منهم غير الذي تقول ضربت عليهم الذلة والمسكينة وباؤا بغضب من الله والله

لا يهدى كيد الخائن ولو صدق هؤلاء فيما يزعمون لقاموا بالنهي عما أجمعوا  
الامة على انكاره كالزنا والربا وشرب الخمر والجاحرة بها وترك الصلاة والصوم  
وغير ذلك مما لا يحصى ولا يستقصى وهم يشاهدونه أو يفعلونه آناء الليل وأطراف  
النهار ولكنهم بالنهي عما اختلفت فيه الأئمة وانتصارهم للمذاهب الباطلة قصدوا  
تفريق كلمة المسلمين وايغار صدور المؤمنين لينالوا بذلك التفريق جمع حطام الدنيا  
وما الحياة الدنيا في الآخرة إلا متعة والآخرة خير وأبقى هذه نصيحتنا نقدمها اليكم  
يا معاشر المسلمين لتجذروا الوقوع في شرك الضالين المضلين فاسمعوا وعوا وأنبوا الى  
ربكم وأسلموا ولا تكونوا كالذين تفرقوا واحتلقو وقوا أنفسكم وأهليكم نارا  
وآمنوا برسله يؤتكم كفلين من رحمته ويجعل لكم نورا تمثون به واياكم أن تغروا  
بزخرف القول الذي لا يقصد به وجه الله وإنما يقصد به القاء بذور الفساد في عقائد  
العباد ودس الدسائس والفتن والتمويل على ضعفاء العقول فخذلوا ما آتيناكم بقوه  
واذكروا ما فيه.

(كتبه الفقير اليه سبحانه وتعالى محمد بيخت المطيعي الحنفي غفر الله له)

**(يقول المتossl بدی المقام الحمود خادم التصحیح**

**الفقیر الى الله سبحانه طه بن حمود**

نحمدك اللہم يا من أعظم للمسنين الجزاء وأكرم في الحياة وبعد الممات  
الاولياء وأنزل على نبيه في محکم الأنباء ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتا بل  
أحياء ونشكرك على نعمك الدائمة يا من أنهض بالحق رجالا قاعدة الدين بهم قائمه  
ونصلی ونسلم على من بعثته بخير الأديان سیدنا محمد الذي كان حلقة القرآن وعلى  
آله وأصحابه وكل متأند بآدابه (أما بعد) فمن فضل الله العام وإحسانه النام طبع  
مقدمة شفاء السقام المسماة تطهير الفؤاد من دنس الاعتقاد تأليف الإمام الأمثل  
والهمام الفيصل العالم العلام الفقيه الحجة المتقن المتفنن حضرة مولانا الشيخ محمد

بحيث من أعيان علماء الازهر الشريف وأحد أعضاء المحكمة العليا الشرعية بمصر أكثر الله من أمثاله في حملة الشرع ورجاله وأيد به الحق وأرغم به أنف الباطل  
«وهذا دعاء للبرية شامل»

قام «حفظه الله» مقاماً محموداً بما يجب على كل مسلم فضلاً عنمن أصبح من العلماء معذوداً من إحقاق الحق والارشاد اليه وابطال الباطل وتسفيه رأي من عکفوا عليه دائياً في ذلك دأب السلف الصالح من كان همهم في درء المفاسد وجلب المصالح فجزاه الله عنا خير الجزاء ووفق لمثل عمله السادة العلماء فانهم أطباء القلوب البصراء بالمحاسن والعيوب وهم المصايح في الحوالك الأدلاء عند اشتباه المسالك فمن يأمر بالمعروف اذا لم يأمرها ومن ينكر المنكر ما لم ينكروا فدونك أيها الطالب مقدمة أنتشت أحسن انتاج وسلكت بطلاب الحق أقوم منهاج ولا يصدنك عنها ان كانت في حجمها صغرى فانها في العلم وعظيم النفع كبرى وكم من لطيف غلا وخف محملاً وما مثلها الا الدينار لطف حجمه وأغنى عن القنطرار.

ألا إنَّ عِلْمَ الدِّينِ أَفْضَلُ مِلْتَمِسٍ \* لِمَنْ رَامَ تَطْهِيرَ الْفَوَادِ مِنَ الدَّنَسِ  
وَمَا الْعِلْمُ إِلَّا مَا أَتَى عَنْ نَبِيِّنَا \* فَمِنْ نُورِهِ الْأَنْوَارُ وَاللَّهُ تَقَبِّسُ  
فِدْوَنُكَ عَلَمًا نَافِعًا أَفْصَحَتْ بِهِ \* مَقْدَمَةً تَرْمِيُ الْأَبَاطِيلَ بِالْخَرْسِ  
مَقْدَمَةً جَاءَتْ تَؤْنِبُ مَعْشَرًا \* تَعَاطَوْا كُؤْسًا مَلُؤُهَا الْأَفَكُ وَالْمَوْسِ  
يَنَادُونَ فِينَا لَا تَزُورُوا نَبِيَّكُمْ \* وَقَدْ مَاتَ مَا فِي الْمَيْتِ نَفْعٌ فِي لَتَمِسِّ  
مَؤْلِفَهَا الْمَوْلَى مُحَمَّدُ الذِّي \* بَارِشَادِهِ لِلنَّاسِ جَدَّدَ مَا انْدَرَسَ  
فِيَا لَيْتَ أَهْلُ الْعِلْمِ يَحْذُونَ حَذْوَهُ \* فَيُنْطِقُ ذُو صَمْتٍ وَيَجْهَرُ مِنْ هَمْسٍ  
(كتبه الفقير اليه سبحانه طه محمود)

كِتابُ شَفَاءِ السَّقَامِ  
فِي  
زِيَارَةِ خَيْرِ الْأَنَامِ

لِإِمامِ الْعَالَمِ قاضِيِ الْقَضَايَا شِيخِ الْاسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ  
تَقِيِ الدِّينِ أَبِيِ الْحَسَنِ عَلِيِ السَّبْكِيِ الْمُتَوْفِ  
سَنَةِ ٧٥٦ هـ. [١٣٥٥ م.]

## كتاب شفاء السقام في زيارة خير الأنام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي من علينا برسوله وهدانا به إلى سواء سبيله وأمرنا بتعظيمه وتكريمه وتبجيله وفرض على كل مؤمن أن يكون أحب إليه من نفسه وأبويه وخليله وجعل اتباعه سبباً لحبة الله وفضيلته ونصب طاعته عاصمة من كيد الشيطان وتضليله ويعني عن جملة القول وتفصيله رفع ذكره وما اثنى عليه في محكم الكتاب وتزيله صلى الله عليه وسلم صلاة دائمة بدوام طلوع النجم وأفوله.

(أما بعد) فهذا كتاب سميته (شفاء السقام في زيارة خير الانام) ورتبته على عشرة أبواب (الاول) في الاحاديث الواردة في الزيارة (الثاني) في الاحاديث الدالة على ذلك وان لم يكن فيها لفظ الزيارة (الثالث) فيما ورد في السفر اليها (الرابع) في نصوص العلماء على استحبابها (الخامس) في تقرير كونها قربة (السادس) في كون السفر اليها قربة (السابع) في دفع شبه الخصم وتتبع كلماته (الثامن) في لاتوسل والاستغاثة (التاسع) في حياة الانبياء عليهم الصلاة والسلام (العاشر) في الشفاعة لتعلقها بقوله (من زار قيري وجبت له شفاعتي) وضمنت هذا الكتاب رد على من زعم أن أحاديث الزيارة كلها موضوعة وأن السفر اليها بدعة غير مشروعة وهذه المقالة أظهر فساداً من أن يرد العلماء عليها ولكنني جعلت هذا الكتاب مستقلاً في الزيارة وما يتعلق بها مشتملاً من ذلك على جملة يعز جمعها على طالبها وكانت سميت هذا الكتاب شن الغارة على من انكر سفر الزيارة ثم اختارت التسمية المتقدمة واستعنست بالله تعالى وتوكلت عليه وهو حسيبي ونعم الوكيل.

### (الباب الاول في الأحاديث الواردة في الزيارة نصا)

(الحديث الاول) (من زار قيري وجبت له شفاعتي) رواه الدارقطني والبيهقي وغيرهما. أخبرنا الحافظ أبو محمد عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن بن شرف بن

الحضر بن موسى التوني الدمياطي رحمه الله تعالى بجمع سنن الدارقطني سماعاً قال  
أنبأنا الحافظ أبو الحجاج يوسف بن خليل بن عبد الله الدمشقي أنبأنا أبو الفتح ناصر  
بن محمد بن أبي الفتح أبو برح القطان أنبأنا أبو الفتح اسماعيل بن الفضل بن الاخشيد  
السراج أنبأنا أبو طاهر محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الرحيم أنبأنا أبو الحسن علي  
بن عمر بن أحمد بن مهدي الحافظ الدارقطني رحمه الله قال حدثنا القاضي الحاملي  
حدثنا عبيد بن محمد الوراق حدثنا موسى بن هلال العبد عن عبيد الله بن عمر<sup>[١]</sup>  
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من  
زار قبرى وجبت له شفاعتي). هكذا في عدة نسخ معتمدة من سنن الدارقطني عبيد  
الله مصغراً منها نسخة كتبها عنه أحمد بن محمد بن الحرت الاصفهاني وعليها طباق  
كثيرة على ابن عبد الرحيم فمن بعده إلى شيخنا. وكذلك رواه الدارقطني في غير  
السنن واتفقت روايته على ذلك في السنن وفي غيره من طريق ابن عبد الرحيم كما  
ذكرناه. ومن طريق محمد بن عبد الملك بن بشران. ومن طريق أبي النعمان تراب ابن  
عبيد أيضاً. فاما رواية ابن بشران فأخبرنا بها عثمان بن محمد في كتابه إلى من مكة  
شرفها الله تعالى قال أخبرنا الحافظ أبو الحسين يحيى بن علي القرشي بمصر وأبو اليمن  
بن عساكر بمكة بقراءتي عليهما قالا أنبأنا أبو البركات الحسن بن محمد بن الحسن  
الشافعى العدل وهو جد أبي اليمن بدمشق قال أبو الحسين بقراءتي عليه وقال أبو  
اليمن قراءة عليه قال أنبأنا عمي أبو الحسين هبة الله بن الحسن بن هبة الله الفقيه  
الاصولى الحافظ أنبأنا أبو طاهر عبد الرحمن بن أحمد بن عبد القادر بن محمد يوسف  
أنبأنا أبو بكر محمد بن عبد الملك بن بشران أنبأنا أبو الحسن علي بن عمر بن مهدي

(١) قال الدولى فى الكتبى فى ترجمة عبد الله العمري حدثنا علي بن معبد بن نوح حدثنا موسى بن هلال حدثنا  
عبد الله بن عمر أبو عبد الرحمن أخوه عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم  
(من زار قبرى وجبت له شفاعتي) قال و (ما بين قبرى ومنبرى ترعة من ترع الجنة) انتهى عن المولوى محمد  
حسن الزمان حيدرآبادى دامت فيوضه

الدارقطني الحافظ حدثنا القاضي الحاملي حدثنا عبيد بن محمد الوراق حدثنا موسى بن هلال العبدى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من زار قبرى وجبت له شفاعتى) هكذا أورده أبو اليمن بن أبي الحسن بن الحسن في (كتاب اتحاف الزائر واطراف المقيم للسائل) في زيارة سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عندي عليه خط مصنفه وقراءة أبي عمر وعثمان بن محمد التوزري لجميعه عليه وكذلك أورده الحافظ أبو الحسين القرشي في (كتاب الدلائل المتينة في فضائل المدينة). وقدقرأ عليه التوزري أيضاً وسعه أيضاً جماعة من شيوخنا على مصنفه المذكور رحمة الله تعالى. وأما رواية أبي النعمان تراب بن عبيد فذكرها القاضي أبو الحسن علي بن الحسن الخلعي في فوائد و هي عشرون جزءاً قرأت منها بـ بغداد الاسكندرية سنة أربع وسبعيناً على الشيخ الفاضل المقرى أبي الحسن يحيى بن أبي الفضل أحمد بن عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الباقي بن الصواف الجزء الاول والثانى وبعض الثالث وحدثني بهذا القدر كلمة فانه كان قد عمر وعمي وشق سمعه فصرت أقرأ عليه لفظة ويعيدها لأتحقق سمعه وناولني جميع الاجزاء الستة الاولى والسادس عشر والسابع عشر والتاسع عشر بسماعه لذلك من ابن عماد سنة عشرين وستمائة وقرأت منها بدمشق على المسند أبي عبد الله محمد بن أبي العز بن مشرف بن بيان الانصاري القدر الذي يرويه منها باتصال السماع وهو من أول الجزء الثامن إلى آخرها وذلك ثلاثة عشر جزء بسماعه من أبي صادق الحسن بن يحيى بن صباح المخزومي المصري أخبرنا ابن رفاعة والحديث المذكور في السابع من الفوائد المذكورة وأنبأنا به شيخنا ابن الصواف المتقدم ذكره والشريف أبو الحسن علي بن أحمد بن عبد الحسن القرافي في كتابيهما إلى من الشغ قالاً أنبأنا أبو عبد الله محمد بن عماد بن محمد الحراني قال ابن الصواف بقراءة والدي عليه وأنا أسمع سنة عشرين وقال القرافي بقراءة والدي عليه وأنا أسمع سنة ثلاثين وستمائة قال أنبأنا أبو محمد عبد الله بن رفاعة بن عدين السعدي الفرضي (ح)

وكتب الى عثمان بن محمد من مكة شرفها الله تعالى أنه قرأ على الحافظ أبي الحسين يحيى بن علي القرشي في تصنيفه المسمى بكتاب (الدلائل المتينة في فضائل المدينة) قال أبناها القاضي أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن محمد الشافعي بقراءتي عليه بمصر وأبو عبد الله محمد بن أبي المعالي الحرّاني بالاسكندرية قال أبناها أبو محمد عبد الله بن أبي الخير الشافعي الفرضي أبناها القاضي أبو الحسن علي بن الحسن بن الحسين بن محمد الشافعي المعروف بالخلعى أبناها أبو النعمان تراب بن عمر بن عبيد حدثنا أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني حدثنا أبو عبد الله الحسين بن اسماعيل قال حدثنا عبيد بن محمد الوراق حدثنا موسى بن هلال العبدى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم (من زار قبرى وجبت له شفاعتي). ومن رواها من طريق الخلعى الحافظ أبو القاسم بن عساكر في تاريخه في باب أن من زار قبره صلّى الله عليه وسلم بعد وفاته كان كمن زار حضرته في حال حياته أخبرنا بذلك عبد المؤمن بن خلف وعلي بن محمد وغيرهما مشافهة عن القاضي أبي نصر محمد بن هبة الله الشيرازي قال أبناها الحافظ أبو القاسم بن عساكر قال أبناها خالى أبو المعالي محمد بن يحيى القرشي القاضي بدمشق أبناها أبو الحسن علي بن الحسن الخلعى أبناها تراب بن عمر بن عبيد حدثنا أبو الحسن الدارقطني حدثنا أبو عبد الله الحسين بن اسماعيل حدثنا عبيد بن محمد الوراق حدثنا موسى بن هلال العبدى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم (من زار قبرى وجبت له شفاعتي) فقد انفتقت الروايات عن الدارقطني عن المحاملي على عبيد الله مصغر وكذلك رواه غير الدارقطني عن غير المحاملي عن عبيد بن محمد أبناها بذلك عبد المؤمن بن خلف وغيره اذنا عن أبي نصر الشيرازي أبناها ابن عساكر أبناها أبو القاسم السحامي أبناها أبو بكر البهق أبناها أبو عبد الله الحافظ أبناها أبو الفضل محمد بن ابراهيم حدثنا محمد بن زنجويه العشيري حدثنا عبيد بن محمد بن القاسم بن أبي مرريم الوراق. وكان نيسابوري الاصل سكن بغداد.

حدثنا موسى بن هلال العبدى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم (من زار قبرى وجبت له شفاعتى). فقد ثبت عن عبيد ابن محمد روايته على التصغير وعبيد بن محمد ثقة قال الخطيب رحمة الله تعالى ورواه عن موسى بن هلال عن عبيد بن محمد جماعة منهم جعفر بن محمد البزورى قال العقيلي في كتابه حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي حدثنا جعفر بن محمد البزورى حدثنا موسى بن هلال البصري عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم (من زار قبرى فقد وجبت له شفاعتى) هكذا رأيته في النسخة عبيد الله ومنهم محمد بن اسماعيل بن سمرة الاحمى واختلف عليه فروي عنه مصغرا كما رواه غيره أخبرنا بذلك عبد المؤمن وغيره اذنا عن أبي نصر أنا علي بن الحسن الحافظ أنينا اسماعيل بن محمد بن الفضل الحافظ أنينا أحمد بن علي بن خلف أنينا أبو القاسم ابن حبيب حدثنا أبو بكر أحمد بن نصر بن نصير بن بكار البخاري أنينا أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبيد الله حدثنا محمد بن اسماعيل الاحمى عن موسى بن هلال عن عبيد الله وروي عنه مكيرا أنينا بذلك اقسيان بن محفوظ بن محمود بن هلال بقراءتى عليه سنة ست وسبعيناً أنا أبو سعيد قيماز بن عبد الله المعظمي أنينا الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد السلفي أنينا أبو سعيد أحمد بن الحسن بن أحمد بن علي بن الخصيب الحانساري أنا أبو بكر أحمد بن الفضل بن محمد المقرى امام الجامع باصبهان ثنا أبو بكر محمد بن الحسن بن يوسف بن يعقوب الامام حدثنا عبيد الله بن محمد بن عبد الكريم الرazi حدثنا محمد بن اسماعيل بن سمرة الاحمى حدثنا موسى بن هلال العبدى عن عبد الله بن عمر هكذا نقلته من خط الحافظ أبي محمد عبد العظيم المنذري رحمة الله وهكذا قاله أبو أحمد بن عدي في كتاب الكامل كما أنينا عبد المؤمن وآخرون عن أبي الحسن بن المقير عن أبي الكرم بن الشهير زوري أنينا اسماعيل بن مسعدة الاسماعيلي (ح) وأنينا عبد المؤمن وغيره أيضا عن ابن محيل أنينا علي بن الحسن الدمشقي أنينا أبو القاسم السحامي

أئبنا أبو بكر البهقي أئبنا أبو سعيد الماليبي (ح) قال الدمشقي وأئبنا أبو القاسم بن السمرقندى أئبنا اسماعيل بن مساعدة أئبنا حمزة بن يوسف قالا أئبنا أبو أحمد بن عدي الحافظ حدثنا محمد بن موسى الحلواي (ح) قال الدمشقي وأخبرنا علي بن ابراهيم الخطيب أئبنا رشاء بن لطيف أئبنا الحسن بن اسماعيل حدثنا أحمد بن مروان حدثنا محمد بن عبد العزيز الدينوري قالا حدثنا محمد بن اسماعيل بن سمرة حدثنا موسى بن هلال حدثنا عبد الله ابن عمر. وكذلك كتب الي عثمان بن محمد من مكة شرفها الله تعالى أنه قرأ على الحافظ يحيى بن علي أئبنا الحافظ علي بن المفضل قراءة عليه مرة والقاضي أبو القاسم حمزة بن علي بن عثمان المخزومي قالا أئبنا الحافظ أبو طاهر السلفي (ح) أئبنا جماعة عن جماعة عنه أئبنا أبو ابراهيم الخليل بن عبد الجبار أئبنا سليم بن أيوب أئبنا أحمد بن عبد الله المعدل بالري أئبنا عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي حدثنا محمد بن اسماعيل الأهمسي حدثنا موسى بن هلال عن عبد الله بن عمر. ومرض الحافظ يحيى بن علي القرشي هذه الرواية وذكر أن الصواب عبيد الله بالتصغير ورأيت في تاريخ ابن عساكر بخط أبي عبد الله البرزالي المحفوظ عن ابن سمرة \* عبيد الله \* وقال أبو أحمد بن عدي في كتاب الكامل فيما أئبنا جماعة بالاسناد المتقدم اليه عبد الله أصح وفيما قاله نظر والذي يترجح أن يكون عبيد الله لتضافر روایات عبيد بن محمد كلها وبعض روایات ابن سمرة ولما سندكره من متابعة مسلمة الجھنی لموسى بن هلال كما سیأتی في الحديث الثالث ويحتمل أن يكون الحديث عن عبيد الله وعبد الله جميعاً ويكون موسى سمعه منهما وتارة حدث به عن هذا وتارة عن هذا ومن رواه عن موسى عن عبد الله الفضل بن سهل فيما أئبنا أبو محمد الدمياطي وغيره اذنا عن أبي نصر أئبنا ابن عساكر أئبنا أبو سعيد أحمد بن محمد البغدادي أئبنا أبو نصر محمد بن أحمد بن محمد أئبنا أبو سعيد الصيرفي أئبنا أبو عبد الله محمد بن أحمد الصفار حدثنا أبو بكر بن أبي الدنيا حدثنا الفضل بن سهل حدثنا موسى بن هلال حدثنا عبد الله بن عمر

وهكذا قاله أبو الحسين يحيى بن الحسن الحسبي في كتاب أخبار المدينة قال حدثنا رجل من طلبة العلم حدثنا الفضل بن سهل فذكره. قال حفيض صاحب الكتاب الحسن بن محمد بن يحيى في موضع آخر منه يعني أبو بكر وكذلك رواه ابن الجوزي في (مثير الغرام الساكن) ونقلته من خطه قال أئبنا الحريري أئبنا الخطاط أئبنا ابن درست حدثنا ابن صفوان حدثنا أبو بكر القرشي. وهو ابن أبي الدنيا فذكره وهذه الطريق إن صحت تحمل على أن الحديث عنهما كما قدمناه فإنه لا تنافي في ذلك على أن عبد الله المكير روى له مسلم مقورونا بغيره وقال أحمد رحمة الله صالح وقال أبو حاتم رأيت أحمد بن حنبل يحسن الثناء عليه وقال يحيى بن معين ليس به بأس يكتب حديثه وقال في نافع انه صالح وقال ابن عدي لا بأس به صدوق وقال ابن حبان كان من غالب عليه الصلاح حتى غالب عن ضبط الأخبار وجودة الحفظ للآثار تقع المناكير في روایته فلما فحش خطوطه استحق الترك وهذا الكلام من ابن حبان يعرفك أنه لم يتكلم فيه بجرح في نفسه وإنما هو لكترة غلطه وأما حكمه باستحقاقه الترك فمخالف لآخرأج مسلم رحمة الله تعالى له في المتابعات وليس هذا الحديث في مظنة أن يحصل فيه التباس على عبد الله لا في سنته ولا في متنه فإنه في نافع كما سبق وخصيص به ومن الحديث في غاية القصر والوضوح فاحتمال خططه فيه بعيد والرواية جمیعهم إلى موسى بن هلال ثقات لا ريبة فيهم وموسى بن هلال قال ابن عدي أرجو أنه لا بأس به وأما قول أبي حاتم الرازي فيه إنه مجھول فلا يضره فإنه إما أن يريد جهالة العين أو جهالة الوصف فان أراد جهالة العين وهو غالب اصطلاح أهل هذا الشأن في هذا الاطلاق كذلك مرتفع عنه لأنه قد روى عنه أحمد بن حنبل ومحمد بن جابر الحاربي ومحمد بن اسماعيل الأحسبي وأبو أمية محمد بن إبراهيم الطرسوني وعبد بن محمد الوراق والفضل ابن سهل وجعفر بن محمد البزوري وبرواية اثنين تنتهي جهالة العين فكيف برواية سبعة وإن أراد جهالة الوصف فرواية أحمد عنه ترفع من شأنه لا سيما مع ما قاله ابن عدي فيه ومن ذكره

في مشايخ أئمّة رحمة الله تعالى أبو الفرج ابن الجوزي وأبو اسحاق الصريفيني وأحمد رحمة الله لم يكن يروي إلا عن ثقة وقد صرخ الخصم بذلك في الكتاب الذي صنفه في الرد على البكري بعد عشر كراريس منه قال إن القائلين بالجرح والتعديل من علماء الحديث نوعان منهم من لم يرو إلا عن ثقة عنده كمالك وشعبة وبيحيى بن سعيد وعبد الرحمن بن مهدي وأحمد بن حنبل وكذلك البخاري وأمثاله وقد كفانا الخصم بهذا الكلام مؤونة تبيّن أنّ أئمّة لا يروي إلا عن ثقة وحينئذ لا يبقى له مطعن فيه. وأما قول العقيلي إنه لا يتبع عليه وقول البيهقي سواء قال عبيد الله أم عبد الله فهو منكر عن نافع عن ابن عمر لم يأت به غيره فهذا وما في معناه بذلك على أنه لا علة لهذا الحديث عندهم إلا تفرد موسى به وأنهم لم يختملوه له لخفاء حاله وإن فكم من ثقة يتفرّد بأشياء وتقبل منه وأما بعد قول ابن عدي فيه ما قال وجود متابع فانه يتعين قبوله وعدم رده ولذلك والله أعلم ذكره عبد الحق رحمة الله في الأحكام الوسطى والصغرى وسكت عنه وقد قال في خطبة الأحكام الصغرى إنه تخيرها صحيحة الأسناد معروفة عند النقاد قد نقلها الإثباتات وتدواها الثقات وقال في خطبة الوسطى وهي المشهورة اليوم بالبكري إن سكوته عن الحديث دليل على صحته فيما نعلم وانه لم يتعرض لآخر الحديث المعتل كله وأنا أخرج منه يسيراً مما عمل به أو بأكثره عند بعض الناس واعتمد وفرع إليه الحفاظ عند الحاجة وانه إنما يعلل من الحديث ما كان فيه أمر أو نهي أو يتعلق به حكم وأما ما سوى ذلك فربما في بعضها سمح وليس منها شيء عن متفق على تركه وبسبقه الحافظ أبو علي بن السكن إلى تصحيح الحديث الثالث كما سند ذكره وهو متضمن لمعنى هذا الحديث قوله ابنقطان قول ابن عدي صدر عن تصفح روایات موسی بن هلال لا عن مباشرة أحواله لا يضر أيضا لأن كثيرا من جرح المحدثين وتوثيقهم على هذا النحو بل هو أولى من ثبوت العدالة المجردة من غير نظر في حديثه وقد وجدنا لرواية موسی بن هلال متابعة وشواهد من وجوه سند ذكرها وبذلك تبيّن أن أقل درجات هذا الحديث

أن يكون حسناً إن نوزع في دعوى صحته فإن الحسن قسمان أحدهما ما في إسناده مستور لم يتحقق أهليته وهو ليس مغفلاً كثير الخطأ ولا ظهر منه سبب مفسق ومن الحديث مع ذلك روى مثله أو نحوه من وجه آخر وأقل درجات موسى بن هلال رحمة الله تعالى أن يكون بهذه الصفة وحديثه بهذه المثابة والقسم الثاني للحسن أن يكون راويه مشهوراً بالصدق والأمانة لم يبلغ درجة رجال الصحيح لقصوره في الحفظ وهو مع ذلك يرتفع عن حال من يعدّ ما ينفرد به من حديثه منكراً وهذا الحديث قد يتضمن اطلاق اسم الحسن على بعض ما سندكره من الأحاديث أيضاً. وليس لقائل أن يقول إن هذا يتضمن سلب اسم الحسن عن الحديث الذي نحن فيه فإن ما ذكرناه ليس اختلافاً في حد الحسن بل هو تقسيم له والحديث الحسن صادق على كل من النوعين. ثم إن الأحاديث التي جمعناها في الزيارة بضعة عشر حديثاً مما فيه لفظ الزيارة غير ما يستدل به لها من أحاديث أخرى وتظافر الأحاديث يزيدها قوتها حتى إن الحسن قد يترقى بذلك إلى درجة الصحيح. والضعف قسمان قسم يكون ضعف راويه ناشئاً من كونه متهمًا بالكذب ونحوه فاجتماًع الأحاديث الضعيفة من هذا الجنس لا يزيدوها قوتها وقسم يكون ضعف راويه ناشئاً من ضعف الحفظ مع كونه من أهل الصدق والديانة فإذا رأينا ما رواه قد جاء من وجه آخر عرفنا أنه مما قد حققه ولم يختل فيه ضبطه له هكذا قاله ابن الصلاح رحمة الله وغيره. فاجتماًع الأحاديث الضعيفة من هذا النوع يزيدوها قوتها وقد يترقى بذلك إلى درجة الحسن أو الصحيح ولهذا لما تكلم النووي رحمة الله في أن ميقات ذات عرق هل هو منصوص عليه أو مجتهد فيه وصحح أنه منصوص عليه ذكر عن جمهور أصحابنا تصحيحة للاحاديث الواردة فيه وإن كانت أسانيد مفرداً لها ضعيفة فمجموعها يقوى بعضه بعضاً ويصير الحديث حسناً ويحتاج به هكذا ذكره (في شرح المذهب) في كتاب الحج. فهذه مباحث في إسناد هذا الحديث. أولها تحقيق كونه من روایة عبید الله المصغر وترجيح ذلك على من رواه عن عبد الله المكابر. وثانيةها القول بأنه عنهمما

جميعاً. وثالثها على تقدير التترل وتسلیم أنه عن عبد الله المکبر وحده فانه داخل في قسم الحسن لما ذكرناه. ورابعها على تقدير أن يكون ضعيفاً من هذا الطرق وحده وحاشا لله فان اجتماع الاحادیث الضعیفة من هذا النوع يقویها ويوصلها إلى رتبة الحسن وبهذا بل بأقل منه يتبيّن افتراء من ادعى أن جميع الاحادیث الواردة في الزيارة موضوعة فسبحان الله أما استحی من الله ومن رسوله في هذه المقالة التي لم يسبقها اليها عالم ولا جاهل لا من أهل الحديث ولا من غيرهم ولا ذكر أحد موسى بن هلال ولا غيره من رواة حديثه هذا بالوضع ولا اتهمه به فيما علمنا فكيف يستجيز مسلم أن يطلق على كل الاحادیث التي هو واحد منها أنها موضوعة ولم ينقل اليه ذلك عن عالم قبله ولا ظهر على هذا الحديث شيء من الأسباب المقیضة للمحدثین الحكم بالوضع ولا حکم متنه مما يخالف الشريعة فمن أي وجه يحكم بالوضع عليه لو كان ضعيفاً فكيف وهو حسن أو صحيح. ولنقصر على هذا القدر مما يتعلق بسند هذا الحديث الاول وأما متنه فقوله وجبت معناه حق وثبتت ولزموه وأنه لا بد منها لوعده صلی الله عليه وسلم تفضلاً منه وقوله صلی الله عليه وسلم له. إما أن يكون المراد له بخصوصه بمعنى أن الزائرين يخضون بشفاعة لا تحصل لغيرهم عموماً ولا خصوصاً وأما أن يكون المراد أنهم يفردون بشفاعة مما يحصل لغيرهم ويكون افرادهم لذلك تشریفاً وتنویها لهم بسبب الزيارة. وإما أن يكون المراد أنه ببركة الزيارة يجب دخوله في عموم من تناله الشفاعة وفائدة ذلك البشري بأنه يموت مسلماً وعلى هذا التقدير الثالث يجب اجراء اللفظ على عمومه لأننا لو أضمننا فيه شرط الوفاة على الاسلام لم يكن لذكر الزيارة معنى لأن الاسلام وحده كاف في نيل هذه الشفاعة وعلى التقديرين الاولين يصح هذا الاضمار فالحاصل أن أثر الزيارة إما الوفاة على الاسلام مطلقاً لكل زائر وكفى بها نعمة وإما شفاعة خاصة بالزائر أخص من الشفاعة العامة للمسلمين وقوله شفاعتي في الاضافة إليه تشریف لها فان الملائكة والأنبياء والمؤمنين يشفعون والزائر لقبره صلی الله عليه وسلم له نسبة خاصة

منه فيشفع فيه هو بنفسه والشفاعة تعظم بعظم الشافع فكما أن النبي صلّى الله عليه وسلم أفضل من غيره كذلك شفاعته أفضل من شفاعة غيره ويحتاج هنا إلى ذكر الشفاعة الاخروية ولكنني أؤخر الكلام فيها لثلا يمل الناظر قبل كمال مقصوده من الزيارة.

(الحديث الثاني) (من زار قبرى حلت له شفاعتي). رواه الإمام أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار في مسنده قال حدثنا قتيبة حدثنا عبد الله بن ابراهيم ثنا عبد الرحمن بن زيد عن أبيه عن ابن عمر رضي الله عنهمَا عن النبي صلّى الله عليه وسلم (من زار قبرى حلت له شفاعتي). وهذا هو الحديث الاول بعينه ولذلك عزاه عبد الحق رحمة الله الى الدارقطني والبزار جمِيعا الا أن في الحديث الاول وجبت وفي هذا حللت فلذلك أفردته وقد نقلته من نسخة معتمدة سمعها الحافظ القاضي أبو علي الحسين بن محمد الصدفي على الشيخ الفقيه صاحب الاحكام أبو محمد عبد الله بن محمد ابن اسماعيل بن فورتش في سنة ثمانين وأربعين وسبعينا بسرقة وعليها خط أبي محمد عبد الله بن فورتش بسماع للصدفي عليه وانه حدثه بها عن الشيخ أبي عمر أحمد بن محمد المقرى الطلمي اجازة أباينا أبو عبد الله محمد بن أحمد بن يحيى بن مرج حدثنا أبو الحسين محمد بن أيوب بن حبيب بن يحيى الرقي الصمود ثنا أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار. وعلى هذه النسخة أنها قوبلت بأصل القاضي ابن عبد الله بن مرج الذي فيه سمعاه على الرقي محمد بن أيوب وأكثر أصل بن مرج بخط الرقي وقد حدث القاضي أبو علي الصدفي بهذه النسخة مرات وعليه الطلاق عليه ومن قرأها على الصدفي محمد بن خلف بن سليمان بن فيجون في سنة ثلاث وخمسين وسبعينا وقد حدث بهذه النسخة أيضاً الفقيه العالم المتقن أبو محمد بن حرط الله قرأها عليه محمد بن محمد بن سماعة في سنة ست وستين وسبعينا بمرسية. وفورتش بضم الفاء بعدها واو ساكنة ثم راء ساكنة ثم تاء مثناة من فوق ثم شين معجمة. وفتية شيخ البزار هو ابن المرزبان روى عنه أحاديث غير هذا. وعبد الله بن

ابراهيم هو الغفاري يقال إنه من ولد أبي ذر رضي الله عنه روى له أبو داود والترمذى قال أبو داود منكر الحديث وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتبعه عليه الثقات وقال البزار عقب ذكره هذا الحديث عبد الله بن ابراهيم حدث بأحاديث لم يتبع عليها وإنما يكتب في حديثه ما لا يحفظ إلاّ عنه. وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم روى له الترمذى وابن ماجه وضعفه جماعة وقال ابن عدي إنه له أحاديث حسان وإنه من احتمله الناس وصدقه بعضهم وإنه من يكتب حديثه وصحح الحاكم رحمه الله تعالى حديثا من جهته سند ذكره في التوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم وإذا كان المقصود من هذا الحديث تقوية الاول به وشهادته له لم يضر ما قيل في هذين الرجلين إذ ليس راجعا إلى نكمة كذب ولا فسق ومثل هذا يحصل في المتابعات والشواهد.

(الحديث الثالث) (من جاءني زائرا لا يعمله حاجة إلاّ زياري كان حقا عليّ أن أكون له شفيعا يوم القيمة). رواه الطبراني في معجمه الكبير والدارقطني في أماليه وأبو بكر بن المقرى في معجمه وصححه سعيد بن السكن وهو من رواية مسلمة الجهمي عن عبيد الله العمري ففيه متابعة لموسى بن هلال في شيخه وبيان لأنّه لم يتفرد بالحديث وكان ينبغي لاحل ذلك أن نذكره مع الاول لكن لما تضمن زيادة معنى أفردناه وقد ورد في بعض الروايات لا يعمله وفي بعضها لا يتزعه وخالف على مسلمة في عبيد الله وعبد الله كما اختلف على موسى بن هلال فرواه عبد الله بن محمد العبادي البصري عن مسلمة عن عبيد الله مصغراً عن نافع والعبادي بضم العين المهملة وفتح الباء المخففة المنقوله بواحدة وفي آخره الدال نسبة إلى عباد بن ضبيعة بن قيس بن ثعلبة بن عكابة بن صعب ابن علي بن بكر قال أبو سعد بن السمعانى والمشهور بالنسبة إليهم عبد الله بن محمد العبادي يروى عن الحسن بن حبيب بن ندبة حدث عنه عبدالدان وغيره وقال الصوري بتشديد الباء قال ابن ماكولا ما نعرفه إلاّ مخفاً أخبرنا أبو الفضل اسحاق ابن أبي بكر بن ابراهيم بن النحاس الاسدي

بقراءتي عليه بجامع دمشق فيعاشر صفر سنة ثمان وسبعمائة قلت له أخبرك الحافظ أبو الحجاج يوسف بن خليل بن عبد الله الدمشقي قراءة عليه وأنت تسمع أباًنا أبو عبد الله محمد بن أبي زيد بن حميد بن نصر الكراي أباًنا أبو منصور محمود بن اسماعيل بن محمد الصيرفي أباًنا أبو الحسين أحمد بن محمد بن الحسين بن فاذشاه أباًنا أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الطبراني حدثنا عبدالبن بن أحمد حدثنا عبد الله بن محمد العبادي البصري حدثنا مسلمة بن سالم الجهني حدثني عبيد الله بن عمر عن نافع عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من جاءني زائرا لا ت عمله حاجة إلا زيارة) كان حقاً على أن أكون له شفيعاً يوم القيمة) وأخبرنا به أيضاً علي بن أحمد العراقي في كتابه أباًنا ابن عماد أباًنا ابن رفاعة أباًنا الخلعي (ح) وكتب إلى عثمان بن محمد أنه قرأ على الحافظ يحيى بن علي القرشي أباًنا عبد الله ابن محمد وابن عماد قالاً أباًنا ابن رفاعة أنا الخلعي أنا أبو النعمان تراب بن عمر بن عبيد بن محمد بن عباس العسقلاني حدثنا أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني البغدادي إملاء بمصر حدثنا يحيى بن محمد بن صاعد حدثنا أبو محمد عبد الله بن محمد العبادي من بني عباد بن ربيعة من بني مرة بالبصرة سنة خمسين ومائتين حدثنا مسلمة بن سالم الجهني إمام مسجد بني حرام ومؤذنهم حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن سالم عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من جاءني زائرا لم تزعه حاجة إلا زيارة) كان حقاً على أن أكون له شفيعاً يوم القيمة). وأخبرنا أيضاً عبد المؤمن وغيره اذنا عن أبي نصر أباًنا ابن عساكر أباًنا خالي أبو المعالي محمد بن يحيى بن علي أباًنا علي بن الحسن بن الحسين الخلعي فذكره باسناده ومتنه وفي هذين الطريقين أعني طريق عبدال وطريق يحيى بن محمد بن صاعد نافع عن سالم ورواه غيرهما فقال فيه عن نافع وسالم كذلك قوله على أبي الفضل اسحاق ابن أبي بكر بن ابراهيم بن هبة الله بن طارق بن سالم بن التحاس الاسدي الحنفي في معجم ابن المقرى وأنا أسمع بدمشق

أن الحافظ أبا الحجاج يوسف بن خليل الدمشقي أخبره قراءة عليه وهو يسمع بحلب  
أنبأنا أبو مسلم المؤيد بن عبد الرحيم بن أحمد بن الأخوة وزوجه عين الشمس بنت  
أبي سعيد بن الحسن قالا أنبأنا أبو الفرج سعيد بن أبي الرجاء الصيرفي قال المؤيد  
سماعا وقالت زوجه اجازة قال أنا الشيخان أبو طاهر أحمد بن محمود الثقفي وأبو  
الفتح منصور بن الحسين بن علي بن القاسم قالا أنبأنا أبو بكر محمد بن ابراهيم بن  
علي بن عاصم المقرى (ح) وأخبرنا عبد المؤمن بن خلف وغيره إذنا عن أبي نصر  
أنبأنا علي بن الحسن بن هبة الله أخبرنا أبو الفرج سعيد بن أبي الرجاء الاصبهاني  
أنبأنا منصور بن الحسين وأبو طاهر بن محمود قالا أنبأنا أبو بكر بن المقرى حدثنا  
محمد بن أحمد بن محمد الشطوي ببغداد حدثنا عبد الله ابن يزيد الختعمي ثنا عبد الله  
بن محمد حدثني مسلمة بن سالم الجهيء إمام مسجد بني حرام ومؤذنهم بالبصرة قال  
حدثني عبيد الله بن عمر العمري عن نافع وسالم عن ابن عمر قال قال رسول الله  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (من جاءني زائراً لَا يَتَرَعَّهُ إِلَّا زِيَارَةً) كان حقاً على الله عز وجل  
أن أكون شفيعاً يوم القيمة) وفي رواية ابن عساكر حق بالرفع وهذه الطرق كلها  
مشفقة عن عبد الله بن محمد العبادي عن مسلمة عن عبيد الله مصغراً ورواه مسلم  
بن حاتم الانصاري عن مسلمة عن عبد الله أخبرنا بذلك ابن خلف وغيره إذنا عن  
ابن هبة الله أنبأنا الدمشقي أنا أبو علي الحداد في كتابه ثم حدثني عبد الرحيم بن  
علي أبو مسعود عنه أنبأنا أبو نعيم الحافظ حدثنا أبو محمد بن حبان حدثنا محمد بن  
أحمد بن سليمان الهروي حدثنا مسلم بن حاتم الانصاري حدثنا مسلمة بن سالم  
الجهيء حدثني عبد الله يعني العمري حدثني نافع عن سالم عن ابن عمر قال قال  
رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (من جاءني زائراً لَا يَتَرَعَّهُ حاجةً إِلَّا زِيَارَةً) كان حقاً  
عليّ أن أكون له شفيعاً يوم القيمة). هذه طرق هذا الحديث وقد ذكره الإمام الحافظ  
أبو علي سعيد بن عثمان بن سعيد بن السكن البغدادي المصري البزار في كتابه  
المسمى بالسنن الصحاح المؤثرة عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو كتاب

محذوف الاسانيد قال في خطبته. أما بعد فانك سألتني أن أجمع لك ما صح عندي من السنن المؤثرة التي نقلها الأئمة من أهل البلدان الذين لا يطعن عليهم طاعن فيما نقلوه فتدبرت ما سألتني عنه فوجدت جماعة من الأئمة قد تكلفو ما سألتني من ذلك وقد وعيت جميع ما ذكروه وحفظت عنهم أكثر ما نقلوه واقتديت بهم وأجبتك إلى ما سألتني من ذلك وجعلته أبوابا في جميع ما يحتاج إليه من أحكام المسلمين فأول من نصب نفسه لطلب صحيح الآثار البخاري وتابعه مسلم وأبو داود والنسائي وقد تصفحت ما ذكروه وتدبرت ما نقلوه فوجدتهم مجتهدين فيما طلبوه بما ذكرته في كتابي هذا بحملها فهو مما أجمعوا على صحته وما ذكرته بعد ذلك مما يختاره أحد من الأئمة الذين سميتهم فقد بينت حجته في قبول ما ذكره ونسبته إلى اختياره دون غيره وما ذكرته مما يتفرد به أحد من أهل النقل للحديث فقد بينت علته ودللت على انفراده دون غيره وبالله التوفيق. قال في هذا الكتاب في آخر كتاب الحج باب ثواب من زار قبر النبي صلى الله عليه وسلم. عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من جاءني زائرا لم تترعه حاجة إلا زيارة كان حقا عليّ أن أكون شفيعا له يوم القيمة). صلى الله عليه وسلم ولم يذكر ابن السكن في هذا الباب غير هذا وذلك منه حكم بأنه مجمع على صحته بمقتضى الشرط الذي شرطه في الخطبة وابن السكن هذا إمام حافظ ثقة كثير الحديث واسع الرحلة سمع بالعراق والشام ومصر وخراسان وماوراء النهر من خلاقه وهو بغدادي سكن مصر ومات بها في النصف من المحرم سنة ثلاثة وخمسين وثلاثمائة وتبوبت ابن السكن يدل على أنه فهم منه أن المراد بعد الموت أو أن ما بعد الموت داخل في العموم وهو صحيح.

(الحديث الرابع) (من حج فوار قريي بعد وفاته فكأنما زارني في حيالي). رواه الدارقطني في سننه وغيرها ورواه غيره أيضا أخبرنا عبد المؤمن بن حلف الحافظ أنينا يوسف بن خليل الحافظ أنينا ناصر بن محمد أبوبرح أنينا اسماعيل بن الفضل بن

الاخشيد ابنا أبوطاهر بن عبد الرحيم أبنا علي بن عمر الحافظ الدارقطني قال حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز حدثنا أبوالربيع الزهراني (ح) وقرأت على أبي محمد اسحاق بن اسحاق بن ابراهيم الامدي. واللفظ له. أخبرك يوسف ابن خليل الحافظ أبنا محمد بن أبي زيد الكراي أبنا محمود الصيفي أبنا ابن فاذشاه أبنا الطبراني حدثنا الحسن بن اسحاق التستري حدثنا أبو الربيع الزهراني حدثنا حفص بن أبي داود عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (من حج فزار قيري بعد وفاته كان كمن زارني في حياتي). وكتب إلى عثمان بن محمد من مكة أنه قرأ على الحافظ أبي الحسين بمصر قال أبنا أبو البركات الحسن بن محمد بن الحسن الشافعي أبنا أبوطاهر عبد الرحمن بن أحمد بن عبد القادر بن يوسف البغدادي أبنا أبوبكر محمد بن عبد الملك بن بشران أبنا أبوالحسن الدارقطني حدثنا عبد الله بن محمد بن عبد العزيز حدثنا أبو الربيع حدثنا حفص بن أبي داود عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من حج فزار قيري بعد وفاته فكان زارني في حياتي). وأخبرنا عبد المؤمن وغيره إذنا عن الشيرازي أبنا الحافظ الدمشقي أبنا أبو عبد الله الخلال أبنا إبراهيم بن منصور أبنا أبو بكر بن المقرئ أبنا أبو يعلى الموصلي حدثنا ابو الربيع حدثنا حفص بن ابي داود عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من حج فزارني بعد وفاته كان كمن زارني في حياتي) وكذلك رواه أبو أحمد بن عدي في الكامل أخبرنا أبو محمد التوني هو الحافظ الدمياطي وآخرون إذنا عن أبي الحسن النجاشي عن أبي الكرم المبارك بن الحسن الشههزوري أبنا اسماعيل بن مسعدة الاسماعيلي أبنا حمزة بن يوسف السهمي أبنا أبو أحمد عبد الله ابن عدي الجرجاني أبنا الحسن بن سفيان حدثنا علي بن حجر. وحدثنا عبد الله بن محمد البغوي حدثنا أبو الربيع الزهراني قال علي حدثنا حفص بن سليمان وقال أبو الربيع حدثنا حفص بن أبي داود وقالا عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله

عنهمما قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم (من حجر فزار قبره بعد موته كان  
كم من زارني في حياتي وصحابي) واللفظ لابن سفيان وذكر أبو بكر البهقي في السنن  
رواية ابن عدي هذه من الطريقيين عن أبي سعد المالياني عن ابن عدي وذكر ابن عدي  
ذلك في ترجمة حفص بن سليمان الأسدية الغاضري القاري وذلك حكم منه بأنه  
حفص بن أبي داود المذكور في الأسناد وقال يعني ابن عدي إن أبا الربيع الراهباني  
يسمي حفص ابن أبي داود لضعفه وهو حفص بن سليمان وقال البهقي تفرد به  
حفص وهو ضعيف وكذلك حكم الحافظ ابن عساكر ورواه مسمى أخينا  
الدمياطي أذنا أئبنا ابن هبة الله الشيرازي أئبنا ابن عساكر أئبنا الخلال أئبنا إبراهيم  
ابن منصور السلمي أئبنا أبو بكر بن المقرئ أئبنا أبو سعيد المفضل بن محمد بن  
إبراهيم الجندى حدثنا مسلمة وهو ابن شبيب حدثنا عبد الرزاق حدثنا أبو عمر  
حفص بن سليمان (ح) قال ابن عساكر وأئبنا أبو بكر القاسم ابن السمرقندى أئبنا أبو  
القاسم اسماعيل بن مسعة أئبنا حمزة بن يوسف السهمي قالا أئبنا أبو أحمد بن  
عدي أئبنا الحسن بن سفيان حدثنا علي بن حجر (ح) قال ابن عساكر وأئبنا أبو  
القاسم الشحامى أئبنا أبو بكر البهقي أئبنا علي بن أحمد بن عبدان حدثنا أحمد بن  
عيid حدثني محمد بن اسحاق الصفار حدثنا ابن بكار حدثنا حفص بن سليمان عن  
ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم (من حج فزار  
قبره بعد موته كان كمن زارني في حياتي). زاد السهمي وصحابي. ورواه البهقي في  
السنن بدون هذه الزيادة عن عبد الله بن يوسف أئبنا محمد بن نافع الخزاعي حدثنا  
المفضل الجندى فذكره سندا ومتنا كما ذكره ابن عساكر من طريق ابن المقرى.  
وكتب إلى عثمان بن محمد التوزري من مكة شرفها الله تعالى أنه قرأ على أبي اليمن  
ابن عساكر بما قال أنا الحسن بن محمد أئبنا علي بن الحسن أئبنا أبو القاسم اسماعيل  
ابن محمد أئبنا أحمد بن عبد الغفار بن أشته أئبنا أبو سعيد النقاش أئبنا أبو بكر  
محمد بن عبد الله بن إبراهيم الجوزجاني حدثنا الحسن بن الطيب البلخي حدثنا علي

ابن حجر حدثنا حفص بن سليمان عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم (من زار قبرى بعد موته كان كمن زارني في حياني). وقال ابن النجاشي الحافظ البغدادي في كتاب (الدرة الثمينة في أخبار المدينة) أنّا عبد الرحمن بن علي أنّا أبو الفضل الحافظ عن أبي علي الفقيه أنّا أبو القاسم الازهري أنّا القاسم بن الحسن حدثنا الحسن بن الطيب حدثنا علي بن حجر حدثنا حفص بن سليمان عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم (من حجّ فزار قبرى بعد موته كان كمن زارني في حياني وصحبي). قال أبو اليمن بن عساكر رحمه الله بالاسناد المتقدم اليه وقد روی هذا الحديث الحسن بن الطيب عن علي بن حجر فزاد فيه زيادة منكرة قال فيه. (من حج فزار قبرى بعد موته كان كمن زارني في حياني وصحبي). تفرد بقوله (وصحبي) الحسن بن الطيب وفيه نظر.

(قلت) وقد ذكرنا هذه الزيادة من طريق الحسن ابن سفيان فلا تفرد فيها وبعد الرحمن الذي روی عنه ابن النجاشي هو ابن الجوزي رحمه الله وقد رأيته يخطه في كتابه (مثير العزم الساكن الى أشرف الاماكن) بالاسناد المذكور وقد روی هذا الحديث من وجه آخر عن حفص بن سليمان عن كثير بن شننظير عن ليث بن أبي سليم أحيرنا بذلك الحافظ أبو محمد الدمياطي اجازة أنّا أبو نصر مكتبة أنّا ابن عساكر سمعاً أنّا الشحامى أنّا الجترودي أنّا ابن همدان أنّا أبو يعلى الموصلي حدثنا يحيى بن أيوب حدثنا حسان بن ابراهيم حدثنا حفص بن سليمان عن كثر بن شننظير عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عمر قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم (من حج فزار قبرى بعد وفاته كان كمن زارني في حياني) وأشار ابن عساكر الى أن الصواب الاولى. أما كون حفص بن سليمان القاري للغاضري هو حفص بن أبي داود فكذلك قال البخاري وابن أبي حاتم وابن عدي وابن حبان وغيرهم وأما كونه هو الرواية لهذا الحديث فكذلك قاله ابن عدي وابن عساكر وأشار اليه البيهقي وهو السابق الى الذهن لكن ابن حبان في كتاب الثقات

ذكر ما يقتضي التوقف في ذلك فانه قال حفص بن سليمان البصري المنقري يروي عن الحسن مات سنة ثلاثين ومائة وليس هذا بحفص بن سليمان البزار أبي عمر القاري ذاك ضعيف وهذا ثبت ثم قال في الطبقة التي بعد هذه حفص بن أبي داود يروي عن الهيثم بن حبيب عن عون ابن أبي جحيفة روى عنه أبو الربع الزهراني هذا كلام ابن حبان ومقتضاه أن حفص ابن أبي داود المذكور في الطبقة الاخيرة ثقة وأنه غير القاري الضعيف المذكور في الطبقة التي قبله لي سبيل التميز بينه وبين المنقري البصري ولعل أبي الربع الزهراني روى عنهم جميعاً أعني حفص بن سليمان المنقري وحفص بن أبي داود وان اختلف طبقتهما وقد ذكر ابن حبان حفص بن سليمان المنقري في كتاب المخروجين وذكر ضعفه وقال انه ابن أبي داود ويبعد القول بأنه اشتبه عليه وجعلهما اثنين أحدهما ثقة والآخر ضعيف على أن هذا الاستبعاد مقابل بأن ابن عدي ذكر في ترجمة حفص القاري حدثاً من روایة أبي الربع الزهراني عن حفص بن أبي داود عن الهيثم بن حبيب عن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل يصلي قد سدل ثوبه فعطفه عليه. ويبعد أيضاً أن يكونا اثنين ويشتبه على ابن عدي فيجعلهما واحداً والموضع موضع نظر فان صح مقتضى كلام ابن حبان زال الضعف فيه ولا ينافي هذا كونه جاء مسمى في روایة هذا الحديث لجواز أن يكون قد وافق حفصاً القاري في اسم أبيه وكنيته وان كان هو القاري كما حكم به ابن عدي وغيره وهو ابن امرأة عاصم فقد أكثر الناس الكلام فيه وبالغوا في تضعيشه حتى قيل عن عبد الرحمن بن يوسف بن خراش إنه كذاب متزوك يضع الحديث وعندني أن هذا القول سرف فان هذا الرجل امام قراءة وكيف يعتقد أنه يقدم على وضع الحديث والكذب ويتفق الناس على الانحد بقراءته وإنما غايته انه ليس من أهل الحديث فلذلك وقعت المنكرات والغلط الكبير في روایته وقد قال عبد الله بن أحمد بن حنبل سأله يعني أبااه عن حفص بن سليمان المنقري فقال هو صالح وروى عثمان بن أحمد الدقاقي عن حنبل بن اسحاق قال قال أبو عبد

الله وما كان بحفص بن سليمان المترى بأس وحسبك بهذين القولين من أحمد رحمة الله وهمما مقدمان على من روى عن أحمد خلاف ذلك فيه ولو ثبت ضعفه كما هو المشهور فإنه لم يتفرد بهذا الحديث وقول البيهقي رحمة الله تعالى انه تفرد به بحسب ما اطلع عليه وقد جاء في معجمي الطبراني الكبير والواسط متابعته. أخبرنا به في المعجم الكبير أبو محمد اسحاق بن يحيى الامدي بقراءتي عليه بسفح قاسيون في يوم السبت رابع عشر صفر سنة ثمان وسبعمائة قلت له أخبرك الحافظ أبو الحجاج قراءة عليه وأنت تسمع أباينا ابن أبي زيد الكراني أباينا محمود الصيرفي أباينا ابن فاذشاه أباينا الطبراني رحمة الله حدثنا أحمد بن رشدين حدثنا علي بن الحسن بن هارون الانصاري حدثنا الليث ابن بنت الليث بن أبي سليم قال حدثني جدي عائشة بنت يونس امرأة الليث عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من زار قبري بعد موتي كان كمن زارني في حيائي). وأخبرنا أيضا عبد المؤمن وغيره اذنا عن ابن ممبل أباينا الحافظ علي بن الحسن أباينا أبو الفتح أحمد بن محمد بن أحمد بن سعيد الحداد في كتابه أباينا عبد الرحمن بن محمد بن حفص الهمداني حدثنا سليمان بن أيوب وهو الطبراني فذكره. وقد روى بعضهم هذا الحديث فقال فيه جعفر بن سليمان الضبعي كذلك وقع في جزء أبي بكر محمد بن السري أخبرنا به عبد المؤمن الحافظ اذنا عن يوسف بن خليل الحافظ أباينا أبو الفتوح نصر بن أبي الفرج بن علي الحصري أباينا أبو محمد محمد بن أحمد بن عبد الكريم التميمي أباينا أبو نصر محمد بن محمد بن علي الزيني (ح) وأباينا عبد المؤمن أيضا قال أباينا أبو نصر أباينا ابن عساكر أباينا أبو الفرج عبد الحالق بن أحمد بن عبد القادر بن يوسف أباينا الزيني (ح) وأباينا غالبا أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن سالم السلمي المرداسي ابن الموازي مكاتبة ومشافهة قال أباينا أبو القاسم الحسين بن هبة الله بن محفوظ بن صصرى أباينا عبد الحالق بن يوسف وأبو المظفر بن الترنكى كلاما عن الزيني (ح) ووجده بخط اسماعيل بن الانطاى

أنبأنا محمد بن علوان أنبأنا سعيد بن محمد حدثنا أبو سعد بن السمعاني املاة بحراة أنبأنا المظفر بن أحمد ومحمد بن القاسم قالا أنبأنا الزيني أنبأنا أبو بكر محمد بن ابن عمر بن خلف بن زنبور الكاغدي أنبأنا أبو بكر محمد بن السري بن عثمان التمار حدثنا نصر بن شعيب مولى العبددين حدثنا أبي حدثنا جعفر بن سليمان الضبي عن ليث عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من حج بعد وفاته وزار قبره كان كمن زارني في حيائي). قال ابن عساكر كذا قال جعفر بن سليمان الضبي وهو وهم وإنما هو حفص بن سليمان أبو عمر الاسدي الغاضري القاري.

(الحديث الخامس) (من حج البيت ولم يزري فقد جفاني). رواه ابن عدي في الكامل وغيره أخبرناه أذنا ومشافهة عبد المؤمن وآخرون عن أبي الحسن ابن المقير البغدادي عن أبي الكرم بن الشهزوري أنبأنا اسماعيل بن مسعة الاسماعيلي أنبأنا حمزة بن يوسف السهمي أنبأنا أبو أحمد بن عدي حدثنا علي بن اسحاق حدثنا محمد بن محمد بن النعمان حدثني جدي قال حدثني مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من حج البيت ولم يزري فقد جفاني). وذكر ابن عدي أحاديث النعمان ثم قال هذه الأحاديث عن نافع عن ابن عمر يحدث بها النعمان بن شبل عن مالك ولا أعلم رواه عن مالك غير النعمان ابن شبل ولم أر في أحاديثه حديثاً غريباً قد جاوز الحد فأذكره وروى في صدر ترجمته عن عمران بن موسى الرجاجي أنه ثقة وعن موسى بن هارون أنه متهم وهذه التهمة غير مفسرة فالحكم بالتوثيق مقدم عليها وذكر أبو الحسن الدارقطني رحمة الله هذا الحديث في أحاديث مالك بن أنس الغراب التي ليست في الموطأ وهو كتاب ضخم. قال حدثنا أبو عبد الله الأيلبي وعبد الباقى قالا حدثنا محمد بن محمد ابن النعمان بن شبل حدثنا جدي حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (من حج البيت ولم يزري فقد جفاني). قال

الدارقطني تفرد به هذا الشيخ وهو منكر هذه عبارة الدارقطني والظاهر أن هذا الانكار منه بحسب تفردّه وعدم احتماله بالنسبة إلى الاسناد المذكور ولا يلزم من ذلك أن يكون المتن في نفسه منكراً ولا موضوعاً وقد ذكره ابن الجوزي في الموضوعات وهو سرف منه ويكتفي في الرد عليه ما قاله ابن عدي وقال ابن الجوزي عن الدارقطني إن الحمل فيه على محمد بن محمد بن النعمان لا على جده وكلام الدارقطني الذي ذكرناه محتمل لذلك ولأن يكون المراد تفرد النعمان كما قاله ابن عدي وأما قول ابن حبان إن النعمان يأتي عن الثقات بالطامات فهو مثل كلام الدارقطني الا أنه بالغ في الانكار وقد روى ابن حبان في كتاب المحروبين عن أحمد ابن عبيد عن محمد بن محمد وقول ابن الجوزي في كتاب الضعفاء إن الدارقطني طعن في محمد بن محمد بن النعمان فالذي حكيناه من كلام الدارقطني رحمه الله هو الانكار لا التضعيف فتحصل من هذا ابطال الحكم عليه بالوضع لكنه غريب كما قال الدارقطني وهو لأجل كلام ابن عدي صالح لأن يعتمد به غيره وهذا الحديث كان ينبغي تقديمها بعد الاول لكونه من طريق نافع ولكن آخرنا لأجل ما وقع فيه من الكلام وما يجب أن تنبه له أن حكم المحدثين بالانكار والاستغراب قد يكون بحسب تلك الطريق فلا يلزم من ذلك ردّ متن الحديث بخلاف اطلاق الفقيه ان الحديث موضوع فانه حكم على المتن من حيث الجملة فلا جرم قبلنا كلام الدارقطني ورددنا كلام ابن الجوزي والله أعلم.

(وحدث آخر) من روایة ابن عمر رضي الله عنهما ذكره الدارقطني في العلل في مسند ابن عمر في حديث (من استطاع أن يموت بالمدينة فليفعل) قال حدثنا جعفر ابن محمد الواسطي حدثنا موسى بن هارون حدثنا محمد بن الحسن الختلي حدثنا عبد الرحمن بن المبارك حدثنا عون بن موسى عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من زارني إلى المدينة كنت له شيئاً وشهيداً). قيل للختلي ألم هو سفيان بن موسى قال أجعلوه عن ابن موسى.

قال موسى بن هارون ورواه ابراهيم بن الحاج عن وهب عن نافع  
مرسلا عن النبي صلّى الله عليه وسلم فلا أدرى أسمعه من ابراهيم بن الحاج أو لا  
وانما لم أفرد هذا الحديث بترجمة لأن نسخة العلل للدارقطني التي نقلت منها سقية.  
(الحديث السادس) (من زار قبرى - أو من زارني - كنت له شفيعاً أو شهيداً)

رواہ أبو داود الطیالسی فی مسنده وقد سمعت المسند المذکور کله متفرقا علی  
أصحاب ابن خلیل أخیرنا أبو بکر أحمد بن محمد بن أبي القاسم بن بدران بن أبان  
الدشیت بقراءتی علیه بالشام سنة سبع وسبعمائة قال أئبنا الحافظ أبو الحاج یوسف  
ابن خلیل بن عبد الله الدمشقی بحلب سنة ثلث وأربعین وستمائة قال أئبنا القاضی  
أبو المکارم أحمد بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن  
قیس اللبان قراءة علیه وأنا أسمع غیر مرّة بأصبهان فی سنة إحدی وتسعین وخمسمائیة  
قیل لـه أخیرکم أبو علی الحسن بن أحمد بن الحسن الحداد المقری قراءة علیه وأنت  
تسمع فی محرم سنة شتی عشرة وخمسمائة فأقرّ به قال أئبنا الامام أبو نعیم أحمد بن  
عبد الله بن أحمد بن اسحاق الحافظ قراءة علیه وأنا أسمع أئبنا أبو محمد عبد الله بن  
حفص بن جعفر بن أحمد بن فارس حدثنا أبو بشر یونس بن حبیب حدثنا أبو داود  
الطیالسی حدثنا سوار بن میمون أبو الجراح العبدی قال حدثنی رجل من آل عمر  
عن عمر رضی الله عنه قال سمعت رسول الله صلّى الله علیه وسلم يقول (من زار  
قبرى) أو قال من زارني. (كنت له شفيعاً). أو شهیداً. ومن مات في احد الحرمین  
بعثه الله عزّ وجلّ في الآمنین يوم القيمة وذكر البیهقی هذا الحديث في السنن الكبير  
من جهة الطیالسی رحمه الله وذكره الحافظ ابن عساکر من جهته. أئبنا عبد المؤمن  
وغيره عن ابن الشیرازی أئبنا ابن عساکر أئبنا أبو علی الحداد اجازة ثم أئبنا ابن  
السمرقندی أئبنا یوسف بن الحسن التفكیری قالا أئبنا أبو نعیم حدثنا ابن فارس  
(ح) وبه الى ابن عساکر قال وأخیرنا الشحامی أئبنا أبو بکر البیهقی أئبنا ابن فورک  
أئبنا ابن فارس فذکرہ. وسوار بن میمون روی عنه شعبۃ لما سند کرہ فی الحديث

السابع ورواية شعبة عنه دليل على ثقته عنده فلم يبق في الاسناد من ينظر فيه الاً الرجل الذي من آل عمر والأمر فيه قريب لا سيما في هذه الطبقة التي هي طبقة التابعين وأما قول البيهقي هذا اسناد مجھول فان كان سببه جهالة الرجل الذي من آل عمر فصحيح وقد بینا قرب الامر فيه وان كان سببه عدم علمه بحال سوار بن ميمون فقد ذكرنا رواية شعبة عنه وهي كافية وقد روی البيهقي أيضاً رواية شعبة عنه في غير السنن كما سند کره في الحديث السابع وذكر البيهقي في موضع آخر أنه اختلف فقيل سوار بن ميمون وقيل ميمون بن سوار من رواية وكيع عنه.

(الحديث السابع) (من زارني متعمداً كان في جواري يوم القيمة). رواه أبو جعفر العقيلي وغيره من رواية سوار بن ميمون المتقدم على وجه آخر غير ما سبق. أخبرنا الحافظ أبو محمد اذا نأبأنا ابن الشيرازي في كتابه أنبأنا ابن عساكر سعاعاً أنبأنا الشحامى أنبأنا البيهقي أنبأنا أبو عبد الله الحافظ أخبرني علي بن عمر الحافظ حدثنا أحمد بن محمد بن محمد الحافظ حدثني داود بن يحيى (ح) قال ابن عساكر وأنبأنا أبو البركات ابن الأنطاطي أنبأنا أبو بكر الشامي أنبأنا أبو الحسن أنبأنا أبو الحسن العسقي أنبأنا ابن الدخيل حدثنا أبو جعفر محمد بن عمرو العقيل حدثنا محمد بن موسى قالا حدثنا أحمد بن الحسن الترمذى حدثنا عبد الملك بن ابراهيم الجدي حدثنا شعبة عن سوار بن ميمون عن \* وفي حديث الشحامى \* حدثنا هارون بن قزعة عن رجل من آل الخطاب عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال (من زارني متعمداً كان في جواري يوم القيمة). زاد الشحامى ومن سكن المدينة وصبر على بلائها كنت له شهيداً وشفيعاً يوم القيمة. وقالا: ومن مات في أحد الحرمين بعثه الله في الآمنين. وقال الشحامى: من الآمنين يوم القيمة. وهارون بن قزعة ذكره ابن حبان في الثقات والعقيلي لما ذكره في كتابه لم يذكر فيه أكثر من قول البخاري إنه لا يتبع عليه فلم يبق فيه الاً الرجل المبهم وارساله وقوله فيه من آل الخطاب كذا وقع في هذه الرواية وهو يوافق قوله في رواية الطيالسي من آل عمر وقد أسنده

الطيالسي عن عمر كما سبق لكنني أخشى أن يكون الخطاب تصحيفا من حاطب فان البخاري لما ذكره في التاريخ قال هارون بن قزعة عن رجل من ولد حاطب عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (من مات في أحد الحرمين). روی عنه ميمون بن سوار لا يتتابع عليه وقال ابن حبان إن هارون بن قزعة ثقة يروي عن رجل من ولد حاطب المراسيل وعلى كلا التقديرين فهو مرسل جيد وأما قول الأزدي ان هارون متزوج الحديث لا يحتاج به فلعل مستنده فيه ما ذكره البخاري والعقيلي وبالغ في اطلاق هذه العبارة لأنها إنما تطلق حيث يظهر من حال الرجل ما يستحق به الترك وقد عرفت أن ابن حبان ذكره في الثقات وابن حبان أعلم من الأزدي وأثبتت وقد روی عن هارون بن قزعة أيضاً مسنداً بلفظ آخر وهو:

(الحديث الثامن) (من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حيالي). رواه الدارقطني وغيره أخبرناه الحافظ أبو محمد الدمياطي سعياً عليه في كتاب السنن للدارقطني قال أنبأنا الحافظ أبو الحجاج يوسف بن خليل أنبأنا أبو فرح أنبأنا الاخشيد أنبأنا ابن عبد الرحيم أنبأنا الدارقطني حدثنا أبو عبيد والقاضي أبو عبد الله وابن مخلد قالوا حدثنا محمد بن الوليد البصري حدثنا وكيع حدثنا خالد بن أبي خالد وأبو عون عن الشعبي<sup>[١]</sup> والأسود بن ميمون عن هارون بن قزعة عن رجل من آل حاطب عن حاطب رضي الله عنه قال قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حيالي ومن مات باحد الحرمين بعث من الآمنين يوم القيمة). هكذا هو في سنن الدارقطني وأنبأنا به أيضاً عبد المؤمن أنبأنا ابن الشيرازي أنبأنا ابن عساكر أنبأنا فراتكين التركي أنبأنا الجوهري أنبأنا علي بن محمد بن لؤلؤ أنبأنا زكرياء الساجي (ح) قال ابن عساكر وأنبأنا أحمد بن محمد البغدادي أنبأنا ابن شكرويه ومحمد بن أحمد الشمار قالا أنبأنا ابراهيم بن عبد الله أنبأنا المحاملي قالا حدثنا محمد

---

(١) قوله والأسود بن ميمون كذا وقع في الأصل هنا وفيما يأتي وانظر هل هو المتقدم او غيره انتهى.

ابن الوليد البصري حدثنا وكيع حدثنا خالد بن أبي خالد وابن عون عن الشعبي والأسود بن ميمون عن هارون بن قزعة به وأئبناه عبد المؤمن أيضاً أئبنا أبو نصر أئبنا ابن عساكر أئبنا علي بن ابراهيم الحسيني أئبنا رشاه بن نطيف المقرى أئبنا الحسن بن اسماعيل الفرات حدثنا أحمد بن مروان المالكي حدثنا زكريا بن عبد الرحمن البصري حدثنا محمد بن الوليد أئبنا وکيع بن الجراح عن خالد وابن عون عن هاون بن قرعة مولى حاطب عن حاطب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من زارني بعد موتي فكأنما زارني في حيالي ومن مات في أحد الحرمين بعث يوم القيمة من الآمنين). كذا وقع في روایة أحمد بن مروان المالكي وهو صاحب الجحالة عن هارون عن حاطب والذين رووا عن رجل عن حاطب كما تقدم أولى بأن يكون الصواب معهم.

(الحديث التاسع) (من حج حجة الاسلام وزار قبرى وغزا غزوة وصلى على في بيت المقدس لم يسأله الله عزّ وجلّ فيما افترض عليه). رواه الحافظ أبو الفتح الاذدي في الثاني من فوائده. أخبرنا به أبو النجم شهاب بن علي الحسني قراءة عليه وأنا أسمع بالقراءة الصغرى في سنة سبع وسبعيناً وأبو الفتح بن ابراهيم بقراتي عليه سنة ثلث وعشرين قالاً أئبنا أبو محمد عبد الوهاب بن ظافر بن علي بن فتوح الاذدي المعروف بابن رواج قال الاول ساعاً وقال الثاني اجازة قال أئبنا الحافظ أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن ابراهيم بن سلفة السلفي الاصبهاني قراءة عليه وأنا أسمع أئبنا أبو طالب عبد القادر بن محمد بن يوسف ببغداد حدثنا أبو اسحاق بن ابراهيم بن عمر بن أحمد البرمكي أئبنا أبو الفتح محمد بن الحسين بن أحمد الاذدي الحافظ حدثنا النعمان بن هارون بن أبي الدلهات حدثنا أبو سهل بدر بن عبد الله المصيحي حدثنا الحسن بن عثمان الرمادي حدثنا عمار بن محمد حدثني خالي سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقة عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من حج حجة الاسلام

وزار قبرى وغزا غزوة وصلى على في بيت المقدس لم يسأله الله عز وجل فيما افترض عليه). عمارة بن محمد ابن أخت سفيان الثورى روى له مسلم والحسن بن عثمان الرمادى قال الخطيب كان أحد العلماء الأفضل من أهل المعرفة والثقة والأمانة ولـي قضاء الشرقية في خلافة المتوكل وروى عن طلحة بن محمد بن جعفر وذكره غير الخطيب أيضاً وكان صالحـا دينا فهما قد عملـا الكتب وكانت له معرفة بأيام الناس وله تاريخ حسن وكان كريماً واسعاً مفضلاً وأبو سهل بدر بن عبد الله المصيصي ما علمـت من حالـه شيئاً والنـعمـان بن هـارونـ بن أبي الدـهـاتـ حدـثـ بيـغـدـادـ عن جـمـاعـةـ كـثـرـينـ وـرـوـىـ عـنـهـ مـحـمـدـ بـنـ الـمـظـفـرـ وـعـلـيـ بـنـ عـمـرـ السـكـرـيـ. قالـ الخطـيـبـ وـمـاـ عـلـمـتـ مـنـ حـالـهـ إـلـاـ خـيـراـ وـصـاحـبـ الـجـزـءـ أـبـوـ الفـتحـ مـحـمـدـ بـنـ الـحـسـينـ بـنـ الـحـسـينـ بـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ بـرـيـدـةـ بـنـ النـعـمـانـ الـازـدـيـ الـمـوـصـلـيـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ وـالـفـضـلـ كـانـ حـافـظـاـ صـنـفـ كـتـابـاـ فـيـ عـلـومـ الـخـدـيـثـ ذـكـرـهـ الـخـطـيـبـ فـيـ التـارـيـخـ وـابـنـ السـمـعـانـيـ فـيـ الـأـنـسـابـ أـثـنـيـ عـلـيـهـ مـحـمـدـ بـنـ جـعـفـرـ بـنـ عـلـانـ وـذـكـرـهـ بـالـحـفـظـ وـحـسـنـ الـمـعـرـفـةـ بـالـخـدـيـثـ وـقـالـ أـبـوـ النـجـيـبـ الـأـرـمـوـيـ رـأـيـتـ أـهـلـ الـمـوـصـلـ يـوـهـنـوـنـهـ جـداـ وـلـاـ يـعـدـوـنـهـ شـيـئـاـ وـسـئـلـ الـبـرـقـانـيـ عـنـهـ فـاـشـارـ إـلـىـ أـنـهـ كـانـ ضـعـيفـاـ وـذـكـرـغـيرـهـ كـلـامـاـ أـشـدـ مـنـ هـذـاـ.

(الـحـدـيـثـ الـعـاـشـرـ) (مـنـ زـارـيـ بـعـدـ مـوـيـ فـكـانـاـ زـارـيـ وـأـنـاـ حـيـ). رـوـاهـ أـبـوـ الـفـتوـحـ سـعـيدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ اـسـمـاعـيلـ الـيـعـقـوـبـيـ فـيـ جـزـءـ لـهـ فـيـهـ فـوـائـدـ مـشـتـملـةـ عـلـىـ بـعـضـ شـمـائـلـ سـيـدـنـاـ رـسـولـ اللهـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـآـثـارـهـ وـمـاـ وـرـدـ فـيـ فـضـلـ زـيـارـتـهـ وـدـرـجـةـ زـوـارـهـ وـهـذـاـ جـزـءـ رـوـاـيـةـ الـمـحـدـثـ اـسـمـاعـيلـ بـنـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـبـدـ الـمـحـسـنـ الـاـنـصـارـيـ الـمـالـكـيـ الـمـشـهـورـ بـاـبـ الـاـنـمـاطـيـ وـنـقـلـتـ مـنـ خـطـهـ قـالـ أـبـيـأـنـاـ أـبـوـ مـحـمـدـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـلـوـانـ بـنـ هـبـةـ اللهـ بـنـ رـيـحـانـ الـحـوـطـيـ التـكـرـيـتـيـ الصـوـفـيـ قـرـاءـةـ عـلـيـهـ وـأـنـاـ أـسـعـ عـنـهـ بـالـحـرـمـ الشـرـيفـ عـلـىـ دـكـةـ الصـوـفـيـةـ بـجـانـبـ بـابـ بـنـيـ شـيـبـةـ تـجـاهـ الـكـعـبـةـ الـمـعـظـمـةـ زـادـهـ اللهـ شـرـفاـ قـالـ حـدـثـنـاـ أـبـوـ الـفـتوـحـ سـعـيدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ اـسـمـاعـيلـ الـيـعـقـوـبـيـ فـيـ رـبـيعـ الـاـوـلـ سـنـةـ اـثـنـيـنـ وـخـمـسـيـنـ وـخـمـسـيـمـةـ قـالـ حـدـثـنـاـ الـاـمـامـ اـبـنـ السـمـعـانـيـ حـدـثـنـاـ أـبـوـ سـعـيدـ أـحـمـدـ بـنـ مـحـمـدـ بـنـ أـحـمـدـ

ابن الحسن الحافظ املاء في الروضة بين قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومنبره في الزورة الثانية أَبْنَا أَبْوَ الْحَسِينِ أَحْمَدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّكْوَانِيِّ أَبْنَا أَحْمَدَ بْنَ مُوسَى أَبْنَ مَرْدُوِيِّهِ الْحَافِظِ حَدَثَنَا الْحَسِينُ بْنُ مُحَمَّدِ السُّوْسِيِّ حَدَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ أَيُوبٍ حَدَثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدٍ حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْعُمَريِّ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ الْمَقْبَرِيَّ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (مِنْ زَارِي) بَعْدَ مَوْتِي فَكَأْنَا زَارِيْنَا وَأَنَا حَيٌّ وَمَنْ زَارِيْنِي كَنْتُ لَهُ شَهِيدًا وَشَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ). خَالِدُ بْنُ يَزِيدٍ أَنَّ كَانَ هُوَ الْعُمَريُّ فَقَدْ قَالَ أَبْنَ حَبَّانَ إِنَّهُ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ. وَأَحْمَدُ بْنُ سَهْلٍ أَبْنَ أَيُوبَ الْأَهْوَازِيِّ قَالَ الصَّرِيفِيُّ ماتَ بِالْأَهْوَازِ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ سَنَةً اَحَدِي وَتِسْعَينَ وَمَائَتِينَ.

(الحادي عشر) (من زارني المدينة محتسباً كنت له شفيعاً وشهيداً). وفي رواية (من زارني محتسباً إلى المدينة كان في جواري يوم القيمة) أَبْنَا الدَّمِيَاطِيِّ وَابْنَ هَارُونَ وَغَيْرَهُمَا قَالُوا أَبْنَا مُحَمَّدَ بْنَ هَبَّةِ اللَّهِ قَالَ أَبْنَا أَنَّا عَلَيْ بْنَ الْحَسِنِ الْحَافِظِ سَعَاعَا أَبْنَا زَاهِرَ أَبْنَا الْبَيْهَقِيِّ أَبْنَا أَبْوَ سَعِيدَ بْنَ أَبِي عُمَرٍ (ح) قَالَ الْحَافِظُ وَأَبْنَا أَبْوَ سَعِيدَ بْنَ الْبَغْدَادِيِّ أَبْنَا أَبْوَ نَصْرِ مُحَمَّدَ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ سَبِيُّوِيِّهِ أَبْنَا أَبْوَ سَعِيدَ الصَّبِيرِيِّ أَبْنَا مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفارِ حَدَثَنَا أَبْنَ أَبِي الدُّنْيَا حَدَثَنِي سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ الْجَرْجَانِيَّ حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فَدِيكَ أَخْبَرَنِي أَبُو الْمُتْنَى سَلِيمَانُ بْنُ يَزِيدَ الْكَعْبِيِّ وَفِي حَدِيثِ ظَاهِرٍ \*العتكي\* (ح) قَالَ الْحَافِظُ وَأَبْنَا أَبْنَ السَّمْرَقْنَدِيِّ أَبْنَا أَبْنَ مَسْعَدَةَ أَبْنَا حَمْزَةَ حَدَثَنَا أَبْوَ بَكْرَ بْنَ مُحَمَّدَ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ بِجَرْجَانِ حَدَثَنَا أَبْوَ عَوَانَةَ مُوسَى بْنَ يَوسَفَ الْقَطَانَ حَدَثَنَا عَبَادَ بْنَ مُوسَى الْخَتَلِيَّ حَدَثَنَا أَبْنَ أَبِي فَدِيكَ عَنْ سَلِيمَانَ بْنَ يَزِيدَ الْكَعْبِيِّ عَنْ أَنْسَ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (من زارني بالمدينة محتسباً كنت له شفيعاً وشهيداً). وفي حديث عبادة كنت له شهيداً أو شفيعاً. وقالا \* يوم القيمة\* وذكره ابن الجوزي في (مثير العزم الساكن) ومن خطه نقلت بسنده إلى ابن أبي الدنيا بسانده المذكور وبالاسناد إلى

البيهقي أئبنا أبو عبد الله الحافظ حدثنا علي بن عيسى حدثنا أحمد بن عبدوس بن حمدوه الصفار النيسابوري حدثنا أبوبن الحسن حدثنا محمد بن اسماعيل بن أبي فديك بالمدينة حدثنا سليمان بن يزيد الكعبي عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من مات في أحد الحرمين بعث من الأئمين يوم القيمة ومن زارني محتسبا إلى المدينة كان في جواري يوم القيمة). هذه الإسانيد الثلاثة دارت على محمد بن اسماعيل بن أبي فديك وهو مجمع عليه وسليمان بن يزيد ذكره ابن حبان في الثقات وقال أبو حاتم الرازمي إنه منكر الحديث ليس بقوي.

(الحديث الثاني عشر) (ما من أحد من أمتي له سعة ثم لم يزري فليس له عذر).

قال الحافظ أبو عبد الله محمد بن محمود بن النجاشي في كتاب (الدرة الشمينية في فضائل المدينة) أئبنا أبو محمد بن علي أئبنا أبو يعلى الأزدي أئبنا أبو اسحاق البجلي أئبنا سعيد بن أبي سعيد النيسابوري أئبنا ابراهيم بن محمد المؤدب أئبنا ابراهيم بن محمد حدثنا محمد بن محمد حدثنا محمد بن مقاتل حدثنا جعفر بن هارون حدثنا سمعان بن المهدى عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من زارني ميتا فكان زارني حيا ومن زار قيري وجئت له شفاعة يوم القيمة وما من أحد من أمتي له سعة ثم لم يزري فليس له عذر).

(الحديث الثالث عشر) (من زارني حتى ينتهي إلى قيري كتلت له يوم القيمة شهيدا). أو قال شفعا. ذكره الحافظ أبو جعفر العقيلي في كتاب الضعفاء في ترجمة فضالة بن سعيد بن زميل المازني قال حدثنا سعيد بن محمد الحضرمي حدثنا فضالة بن سعيد بن زميل المازني حدثنا محمد بن يحيى المازني عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (من زارني في مماتي كان كمن زارني في حياته ومن زارني حتى ينتهي إلى قيري كتلت له يوم القيمة شهيدا). أو قال شفيعا. وذكره الحافظ ابن عساكر من جهةه أيضاً أئبنا به أبو محمد الدمياطي عن ابن هبة الله لسماعه منه أئبنا أبو البركات عبد الوهاب بن المبارك

الانماطي أئبنا أبو بكر محمد بن المظفر الشامي أئبنا أبو الحسن أحمد بن محمد العتيقي أئبنا أبو يعقوب بن يوسف بن أحمد الصيدلاني حدثنا أبو جعفر محمد بن عمرو العقيل فذكره باسناده الا أنه قال (من رأي في المnam كان كمن رأي في حيati). والباقي سواء وقع في روایته أيضاً شعيب بن محمد الحضرمي ولعله تصحیف وفضالة بن سعید قال العقيلي في ترجمته حدیثه غير محفوظ لا يعرف الا به هكذا رأیته في كتاب العقيلي وذكر الحافظ ابن عساکر عنه أنه قال لا يتتابع على حدیثه من جهة ثبت ولا يعرف الا به ومحمد بن یحيی المازني ذكره ابن عدی في الكامل وقال ان احادیثه مظلمة منكرة ولم یذكر ابن عدی هذا الحديث في احادیثه ولم یذكر فيه ولا العقيلي في فضالة شيئاً من الجرح سوى التفرد والنکارة.

(الحدیث الرابع عشر) (من لم یزr قبری فقد جفای). قال أبو الحسین یحیی بن الحسن بن جعفر الحسینی في كتاب (أخبار المدینة) حدثنا محمد بن اسماعیل حدثني أبو أحمد الهمداني حدثنا النعمان بن شبیل حدثنا محمد بن الفضل. مدینی. سنة ست وسبعين عن جابر عن محمد بن علي عن علي رضی الله عنه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم (من زار قبری بعد موی فکأنما زاری في حیاتی ومن لم یزرنی فقد جفای). وقال الحفاظ أبو عبد الله بن النجار في (الدرة الشمینة) روی عن علي رضی الله عنه أنه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم (من لم یزr قبری فقد جفای) وقال أبو سعید عبد الملك بن ابراهیم النیسابوری الحزکوشي الواعظ في كتاب (شرف المصطفی) صلی الله عليه وسلم روی عن علي بن أبي طالب رضی الله عنه قال نبی الله صلی الله عليه وسلم (من زار قبری بعد موی فکأنما زاری في حیاتی ومن لم یزr قبری فقد جفای). وهذا الكتاب في ثمان مجلدات ومصنفه عبد الملك النیسابوری صنف في علوم الشریعة كتبها توفي سنة ست وأربعينائة بنیسابور وقبره بها مشهور یزار ویتبرک به وشیخه في الفقه أبو الحسن الماسرجی وقد روی حدیث علي رضی الله عنه من طرق أخرى ليس فيها تصريح بالرفع ذكرها ابن

عساكر أئبنا عبد المؤمن وآخرون عن ابن الشيرازي أئبنا ابن عساكر أئبنا أبو العز  
أحمد بن عبيد الله أئبنا أبو محمد الجوهري أئبنا علي بن محمد بن أحمد بن نصیر بن  
عرفة حدثنا محمد بن ابراهيم الصلحي حدثنا منصور بن قدامة الوساطي حدثنا  
المضيء بن أبي الجارود حدثنا عبد الملك بن هارون بن عترة عن أبيه عن جده عن  
علي بن أبي طالب قال من سأله رسول الله صلّى الله عليه وسلم الدرجة الوسيلة  
حلت له شفاعتي يوم القيمة<sup>[١]</sup> ومن زار قبر رسول الله صلّى الله عليه وسلم كان في  
جوار رسول الله صلّى الله عليه وسلم. عبد الملك بن هارون بن عترة فيه كلام كثير  
رماه يحيى بن معين وابن حبان وقال البخاري منكر الحديث وقال أحمد ضعيف  
الحديث.

(الحديث الخامس عشر) (من أتى المدينة زائراً) قال يحيى الحسيني في (أخبار  
المدينة) في باب ما جاء في زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلم وفي السلام عليه.  
حدثنا محمد بن يعقوب حدثنا عبد الله بن وهب عن رجل عن بكر بن عبد الله عن  
النبي صلّى الله عليه وسلم قال (من أتى المدينة زائراً لي وجبت له شفاعتي يوم القيمة  
ومن مات في أحد الحرميْن بعث آمناً). وقد وردت أحاديث أخرى في ذلك فيها. من لم  
يمكنه زيارتي فليزور قبر ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام. وسأذكر ذلك إن شاء  
الله تعالى في الكلام على زيارة سائر الانبياء والصالحين.

### (الباب الثاني فيما ورد من الأخبار والأحاديْن دالاً على فضل)

#### (الزيارة وإن لم يكن فيه لفظ الزيارة)

روينا في سنن أبي داود السجستاني عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله  
صلّى الله عليه وسلم قال (ما من أحد يسلم على إلا رد الله على روحه حتى أرد عليه  
السلام) أئبنا بذلك وبجميع سنن أبي داود شيختنا الحافظ أبو محمد الدمياطي بقراءتي

(١) هكذا هذه الرواية باللفاظ الموجودة فيسائر النسخ الحاضرة عندنا ولعله وقع فيها سهو من الكاتب والله  
أعلم انتهى حسن بن أحمد عفي عنه.

عليه لبعضها وقراءة عليه وأنا أسمع لباقيها قال أئبنا بجميعها أبو الحسن بن أبي عبد الله بن أبي الحسن البغدادي قراءة عليه وأنا أسمع عن أبي المعالي الفضل بن سهل بن بشر الاسفرايني عن الخطيب أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الحافظ. قال شيخنا وأئبنا أيضاً أبو الحسن عن الحافظ أبي الفضل محمد بن ناصر بن محمد بن علي الفارسي الاصل السلامي قال أخبار الشیخان أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عمر بن السمرقندی المقری والعدل الفقیہ أبو الحسین محمد بن محمد بن الحسین بن محمد القراء الحنبلی قالاً أئبنا الخطیب. وفات ابن السمرقندی الجزء السابع والعشرون فرواه عن الخطیب بالاجازة. قال ابن ناصر وقوت هذا الكتاب مراراً على الشیخ الصالح أبي غالب محمد بن الحسن بن علی البصری الماوردی قالاً أئبنا أبو علی علی بن أحمد بن علی التستری قال أئبنا أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الماشی أئبنا أبو علی محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤی حدثنا أبو داود سلیمان بن الاشعث بن اسحاق السجستانی قال حدثنا محمد بن عوف حدثنا المقری حدثنا حبیة عن أبي صخر حمید بن زیاد عن یزید بن عبد الله بن قسیط عن أبي هریرة فذکرہ بلفظه وهذا اسناد صحيح فان محمد بن عوف شیخ أبي داود جلیل حافظ لا یسئل عنه وقد رواه معه عن المقری عباس بن عبد الله الترفیقی رواه من جهته أبو بکر البیھقی والمقری وحبیة ویزید بن عبد الله بن قسیط منفق عليهم وحید بن زیاد روی له مسلم وقال أحمد ليس به بأس وكذلك قال أبو حاتم وقال يحيى بن معین ثقة ليس به بأس وروی عن ابن معین فيه رواية أنه ضعيف ورواية التوثيق ترجح عليها لموافقتها أحمد وأبا حاتم وغيرهما وقال ابن عدي هو عندي صالح الحديث وإنما أنكrt عليه حديثين المؤمن يألف. وفي القدرة وسائل حديثه أرجو أن يكون مستقيماً وأما قول الشیخ زکی الدین فیه إنه أنکر علیه شيء من حديثه فقد بینا عن ابن عدي تعین ما أنکر علیه وليس منه هذا الحديث وعما قتضی هذا يكون هذا الحديث صحيحاً ان شاء الله تعالى وقد اعتمد جماعة من الأئمة على هذا الحديث في

مسألة الزيارة وصدر بها أبو بكر البهقي باب زيارة قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو اعتماد صحيح واستدلال مستقيم لأن الرائز المسلم على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يحصل له فضيلة رد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ السلام عليه وهي رتبة شريفة ومنقبة عظيمة ينبغي التعرض لها والحرص عليها لينال بركة سلامه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليه فان قيل ليس في الحديث تخصيص بالزار فقد يكون هذا حاصلاً لكل مسلم قريباً كان أو بعيداً وحينئذ يحصل هذه الفضيلة بالسلام من غير زيارة والحديث عام (قلت) قد ذكره ابن قدامة من روایة أَحْمَدَ . ولفظه (ما من أحد يسلم عَلَيْهِ عِنْدَ قَبْرِي) وهذه زيادة مقتضها التخصيص فان ثبت فذاك وان لم يثبت فلا شك أن القريب من القبر يحصل له ذلك لانه في منزلة المسلم بالتحية التي تستدعي الرد كما في حال الحياة فهو بحضوره عند القبر قاطع بنيل هذه الدرجة على مقتضى الحديث متعرض لخطاب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له برد السلام عليه وفي المواجهة بالخطاب فضيلة زائدة على الرد على الغائب.

واعلم أن السلام على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على نوعين . أحدهما المقصود به الدعاء كقولنا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهذا دعاء منا له بالصلاوة والتسليم من الله تعالى ويقال للعبد مسلم لدعائه بالسلام كما يقال له مصل اذا دعا بالصلاحة قال الله تعالى (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَكَتَهُ يُصَلِّونَ عَلَيَّ النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيْمًا) وسئل صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما ثبت في الصحيحين وغيرهما قيل قد عرفنا السلام عليك فكيف الصلاة عليك قال (قولوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَبَارَكْتَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ فِي الْعَالَمِينَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ) . والسلام كما قد علمتم . قال العلماء معناه كما قد علمتم في التشهد السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته وقد يأتي هذا القسم بلفظ الغيبة كما روی عن فاطمة بنت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ورضي عنها قالت قال لي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إِذَا دَخَلْتَ الْمَسْجِدَ فَقُولِي بِسْمِ اللَّهِ وَالسَّلَامِ

على رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم صل على محمد وعلى آل محمد واغفر لنا وسهّل لنا أبواب رحمتك فاذا فرغت فقولي مثل ذلك غير أن قولي وسهّل لنا أبواب فضلك). رواه القاضي اسماعيل بهذا اللفظ ورواه ابن ماجه في سننه عن فاطمة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دخل المسجد يقول (بسم الله والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك) واذا خرج قال (بسم الله والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب فضلك). والاسناد الى فاطمة رضي الله عنها من الطريقين فيه انقطاع والمحترار أن يقول في ذلك أيضا السلام عليك أيها النبي كما في التشهد والمقصود من هذه الأحاديث بيان هذا النوع من السلام على النبي صلى الله عليه وسلم بلفظ الخطاب والغيبة جميرا ولا فرق في ذلك بين الغائب عنه والحااضر عنده صلى الله عليه وسلم وهذا النوع هو الذي قيل باختصاصه بالنبي صلى الله عليه وسلم عن الامة حتى لا يسلم على غيره من الامة الا تبعا له كما لا يصلى على غيره من الامة الا تبعا له.

النوع الثاني ما يقصد به التحية كسلام الزائر اذا وصل الى حضرته الشريفة عليه صلى الله عليه وسلم في حياته وبعد وفاته وهذا غير مختص بل هو عام لجميع المسلمين ولهذا كان عبد الله بن عمر رضي الله عنهمما يأتي الى القبر ويقول السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا أبا تايه وورد عنه بلفظ الخطاب وبلفظ الغيبة. اذا عرف هذان النوعان فالنوع الثاني لا شك في استدعائه الرد وأن النبي صلى الله عليه وسلم يرد على المسلم عليه كما اقتضاه الحديث سواء أوصل بنفسه الى القبر أم أرسل رسولا كما كان عمر بن عبد العزيز يرسل البريد من الشام الى المدينة ليسلم له على النبي صلى الله عليه وسلم ففي هذين القسمين من هذا النوع يحصل الرد من النبي صلى الله عليه وسلم كما هو عادة الناس في السلام. وأما النوع الاول فالله أعلم فان ثبت الرد فيه أيضا وحذرا لتشملنا بركة ذلك كلما سلمنا فلا شك أن الحاضر عند القبر له مزية القرب والخطاب وان كان الرد

مختصاً بال النوع الثاني حرم من لم يزور هذه الفضيلة لاحرم الله مؤمناً خيراً وقد روي عنه صلّى الله عليه وسلم أنه قال (اتاني ملك فقال يا محمد إن ربك يقول أما يرضيك أن لا يصلّي عليك أحد من أمتك الا صليت عليه عشرًا ولا يسلّم عليك الا سلمت عليه عشرًا). رواه القاضي اسماعيل والظاهر أن هذا في السلام بال نوع الاول وقد ورد تفسير هذا الحديث عن الامام الجليل أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقربي بما يوافق النوع الثاني أخبرنا بذلك سليمان بن حمزة قاضي القضاة الحنبلي بالشام بقراءتي عليه بسفح جبل قاسيون أخبرنا جعفر المداني أخبرنا السلفي أخبرنا الشراح أخبرنا أبو محمد الحسن بن محمد الخالل الحافظ حدثنا عبد الله بن محمد بن الحسن بن محمد الشرافي قدم علينا قال سمعت أبا عبد الله أَحْمَدَ بْنَ حَالِدَ الْجُرُوْرِيَ قال سمعت أبا عبد الله محمد بن زيد يقول سمعت المقربي عبد الله بن يزيد يقول في قول النبي صلّى الله عليه وسلم (ما من أحد يسلم على الا رد الله علي روحي حتى أرد عليه السلام) وقال (هذا في الزيارة اذا زارني فسلم على حتى رد الله علي روحي حتى أرد عليه).

### (فصل في علم النبي صلّى الله عليه وسلم عن يسلم عليه)

روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال (ان الله ملائكة سياحين في الارض يبلغوني من امتي السلام) رواه النسائي واسماعيل القاضي وغيرهما من طرق مختلفة باسانيد صحيحة لا ريب فيها الى سفيان الثوري عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن عبد الله وصرح الثوري بالسماع فقال حدثني عبد الله بن السائب هكذا في كتاب القاضي اسماعيل وعبد الله بن السائب وزاذان روى لهما مسلم ووثقهما ابن معين فالاسناد اذا صحيح ورواه أبو جعفر محمد ابن الحسن الاسدي عن سفيان الثوري عن عبد الله بن السائب عن زاذان عن علي رضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال (ان الله ملائكة يسيرون في الارض يبلغوني صلاة من صلّى علي من امتي). قال الدارقطني المحفوظ عن زاذان عن ابن

مسعود يبلغوني عن أمي السلام. وقال بكر بن عبد الله المزني قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (حياتي خير لكم تحدثون ويحدث لكم فإذا مت كانت وفتي خيرا لكم تعرض عليكم أعمالكم فان رأيت خيرا حمدت الله وإن رأيت غير ذلك استغفرت الله لكم). وقال أئوب السختياني بلغني والله أعلم أن ملكاً موكل بكل من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم حتى يبلغه النبي صلى الله عليه وسلم.

وفي كتاب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم للقاضي اسماعيل عن النبي صلى الله عليه وسلم (لا تجعلوا بيوتكم قبوراً وصلوا على وسلموا حيثما كنتم فسيبلغني سلامكم وصلاتكم). وهذا الحديث في سنن أبي داود من غير ذكر السلام وفي هذه الرواية زيادة السلام وروى ابن عساكر من طرق مختلفة عن نعيم بن ضمصم العامري عن عمران بن حميري الجعفي قال سمعت عمراً بن ياسر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن الله أعطاني ملكاً من الملائكة يقوم على قبري إذا أنا مت فلا يصلي على أحد صلاة إلا قال يا أبا فلان بن فلان يصلي عليك يسميه باسمه واسم أبيه فيصلي الله عليه مكانها عشرة) وفي رواية (إن الله أعطى ملكاً من الملائكة أسماء الخالق). وفي رواية (أسماء الخالق فهو قائم على قبري إلى يوم القيمة) وذكر الحديث.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال ليس أحد من أمة محمد صلى الله عليه وسلم يصلي عليه صلاة إلا وهي تبلغه يقول له الملك فلان بن فلان يصلي عليك كذا وكذا صلاة وما تضمنته هذه الأحاديث والآثار من تبليغ الملائكة للنبي صلى الله عليه وسلم يبين ما ورد من كون الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم تعرض عليه كما جاء ذلك في أحاديث منها في سنن أبي داود والنسائي وابن ماجه عن أوس بن أوس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة فأكثروا على من الصلاة فيه فان صلاتكم معروضة على) قال فقالوا يا رسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمتك قال يقولون بليت قال (إن الله حرم على

الارض أجساد الانبياء). قال الشيخ الحافظ زكي الدين المنذري رحمه الله وله علة دقيقة أشار اليها البخاري وغيره وقد جمعت طرقه في جزء الحديث المذكور من روایة حسین الجعفی عن عبد الرحمن بن یزید بن جابر عن أبي الاشعث الصنعاوی عن أوس بن أوس وهؤلاء ثقات مشهورون وعلته أن حسین بن علي الجعفی لم يسمع من عبد الرحمن بن یزید بن جابر وإنما سمع من عبد الرحمن بن یزید بن تمیم وهو ضعیف فلما حدث به الجعفی غلط في اسم الجد فقال ابن جابر. قلت وقد رواه أحمد في مسنده عن حسین الجعفی عن عبد الرحمن بن یزید بن جابر هكذا بالمعنى وروى حديثين آخرين بعد ذلك قال فيهما حسین حدثنا عبد الرحمن بن یزید بن جابر وذلك لا ينافي الغلط ان صح أنه لم يسمع منه وروى ابن ماجه الحديث المذكور من طريق آخر ذكره في آخر كتاب الجنائز وفي متنه زيادة.

أنبأنا أقضى القضاة أبو بكر محمد بن عبد العظيم بن علي الشافعی المعروف بابن السقطی بقراءتی عليه بجمعیع سنن ابن شیبة قال أنبأنا أبو بكر عبد العزیز بن أحمد بن أبي الفتح بن یافا اجازة قال أنبأنا أبو زرعة طاهر بن محمد بن طاهر المقدسي سماعا الا ما عین في الكتاب باجازته من أبي زرعة وهذا الحديث من المسنوع قال أنبأنا أبو منصور محمد بن الحسین بن أحمد بن الهیشم المقومی اجازة ان لم يكن سماعا ثم ظهر سماעה منه أنبأنا أبو طلحة القاسم بن أبي المنذر الخطیب أنبأنا أبو القاسم علي بن ابراهیم بن سلمة بن بحر القطان حدثنا أبو عبد الله محمد بن یزید بن ماجه حدثنا عمرو بن سوار المقری حدثنا عبد الله بن وهب عن عمرو بن أبي الحمرث عن سعید ابن أبي هلال عن زید بن أیمن عن عبادة بن نسی عن أبي الدرداء رضی الله عنه قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم (أکثروا الصلاة علی يوم الجمعة فانه مشهود تشهد الملائكة وإن أحدا لن يصلی علی الا عرضت علی صلاته حين یفرغ منها) قال قلت وبعد الموت قال (وبعد الموت إن الله حرم على الارض أن تأكل أجساد الانبياء عليهم السلام فيجي الله حی یرزق). هذا لفظ ابن ماجه وفيه

زيادة قوله حين يفرغ منها وفي الاصل (حتى) التي هي حرف غاية وعليه تضييب وفي الحاشية (حين) التي هي ظرف زمان فان كانت هي الثابتة استفييد منها أن وقت عرضها على النبي صلى الله عليه وسلم حين الفراغ من غير تأخير وان كان الثابت (حتى) كما في الاصل دل على عرضها عليه صلى الله عليه وسلم وقت قوله فيدل على عدم التأخير أيضا وفيه زيادة أيضا وهي قوله (وبعد الموت) بحرف العطف وذلك يقتضي أن عرضها عليه صلى الله عليه وسلم في حالتي الحياة والموت جميعا وفي اسناد الحديث المذكور زيد بن أمن عن عبادة بن قصي مرسلا الا انه يتقوى باعتضاده بغيره وقد روينا من جهة القاضي اسماعيل عن الحسن عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا قال **(أكثروا علي الصلاة يوم الجمعة فانما تعرض على).**

وروى الامام أبو بكر أحمد بن محمد بن اسحاق بن السيني في كتاب عمل يوم وليلة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم **(أكثروا الصلاة علي يوم الجمعة).** وأنبأنا عبد المؤمن وآخرون أنبأنا ابن الشيرازي أنبأنا ابن عساكر أنبأنا أبو الحسين أنبأنا جدي أبو بكر البهقي أنبأنا علي بن أحمد الكاتب حدثنا أحمد بن عبيد حدثنا الحسين بن سعيد حدثنا ابراهيم بن الحجاج حدثنا حماد بن سلمة عن برد بن سنان عن مكحول الشامي عن أبي امامه رضي الله قال قال رسول الله **(أكثروا علي من الصلاة في كل يوم الجمعة فان صلاة أمي تعرض علي في كل يوم جمعة فمن كان أكثراهم علي صلاة كان أقربهم مني منزلة).** وهذا اسناد جيد وعن حصين بن عبد الرحمن عن يزيد الرقاشي قال ان ملكا موكل يوم الجمعة من صلى على النبي صلى الله عليه وسلم يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان فلانا من أمتك صلى عليك. وعن أبي طلحة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال **(أتاني جبريل صلى الله عليه وسلم قال بشر أمتك من صلى عليك صلاة واحدة كتب الله له بها عشر حسنات وكفر عنه بها عشر سيّات ورفع له بها عشر درجات ورد الله عليه مثل قوله وعرضت علي يوم القيمة)** رواه ابن عساكر

ولا تنافي بين هذه الاحاديث فقد يكون العرض عليه مرات وقت الصلاة ويوم الجمعة ويوم القيامة وحديث أبي هريرة وحديث ابن مسعود مصرحان بأنه يبلغه سلام كل من سلم عليه وهمها صحيحان ان شاء الله وحديث أوس بن أوس وما في معناه يدل على أن الموت غير مانع من ذلك وكان مقصودنا بجمع هذه الاحاديث بيان العرض على النبي صلى الله عليه وسلم وأن المراد به التبليغ من الملائكة له صلى الله عليه وسلم كما تضمنه حديث أبي هريرة وحديث ابن مسعود وهذا في حق الغائب بلا اشكال وأما في حق الحاضر عند القبر فهل يكون كذلك أو يسمعه صلى الله عليه وسلم بغير واسطة ورد في ذلك حديثان أحدهما. (من صلى عليّ عند قبري سمعته ومن صلى عليّ نائياً بغلته). وفي رواية نائياً منه بلغته. وفي رواية نائياً من قبري. وفي رواية عن قبري. وال الحديث الثاني. (ما من عبد يسلم عليّ عند قبري الاّ وكلّ ها ملك ليبلغني وكفى أمر آخرته ودنياه وكنت له شهيداً وشفيعاً يوم القيمة) وفي رواية. (من صلى عليّ عند قبري وكلّ الله بها ملكاً يبلغني وكفى أمر دنياه وآخرته وكنت له شهيداً وشفيعاً يوم القيمة). وفي رواية. (ما من عبد صلى عليّ علىّ عند قبري الاّ وكلّ الله به). وفيها شفيعاً أو شهيداً وهذان الحديثان كلاهما من رواية محمد بن مروان السدي الصغير وهو ضعيف عن الاعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أما الحديث الاول الذي فيه (من صلى عليّ عند قبري سمعته) فرواه أحمد بن علي الحبراني ويونس بن الضحاك الفقيه ومحمد بن عثمان بن أبي شيبة وأحمد بن ابراهيم بن ملحان وعيسي بن عبد الله الطيالسي وليث بن نصر الصاغاني والحسن بن عمر بن ابراهيم الثقفي كلهم عن العلاء بن عمرو الحنفي عن محمد بن مروان السدي بالسند المذكور وفي رواية عيسى الطيالسي حدثنا العلاء بن عمرو الحنفي حدثنا أبو عبد الرحمن عن الاعمش. قال ابن عساكر قال لنا أبو الحسن سبط البهقي قال لنا جدي أبو بكر أبو عبد الرحمن هذا هو محمد بن مروان السدي فيما أرى وفيه نظر. الفائق وفيه نظر هو البهقي. كذا رأيته في جزء حياة

الأنبياء من تصنيفه وأما الحديث الثاني فرواه محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعي وأبو الحسين أحمد بن عثمان الأدمي وأبو عبد الله الصفار ومحمد بن عمر بن حفص النيسابوري كلهم عن محمد بن يونس بن موسى الكديني وفي بعض هذا عن محمد بن موسى نسبة إلى جده عن الأصممي عبد الملك بن قريب عن محمد بن مروان السدي عن الأعمش بالسند الأول وهذا الحديث أضعف من الأول لأنه انضم فيه ضعف الكديني إلى ضعف السدي والواول ليس فيه الاً ضعف السدي خاصة فإن ثبت ذلك فكفى بها شرفاً وإن لم يثبت فهو مرجو فينبغي الحرص عليه والتعرض لاسمعاه صلى الله عليه وسلم وذلك بالحضور عند قبره والقرب منه وسندك في الأحاديث والآثار والأدلة ما يدل على أنه صلى الله عليه وسلم يسمع من يسلم عليه عند قبره ويرد عليه عملاً بحضوره عنده وكفى بهذا فضلاً حقيقة أن ينفق فيه ملك الدنيا حتى يتوصل إليه من اقطار الأرض وسنفرد بباب حياة الأنبياء عليهم السلام بعد تمام المقصود من اقامة الدلائل على الزيارة وباثبات الحياة تتأكد الزيارة ولكنني رأيت ذكره بعد لثلا يجادل فيه جدل متطرق به إلى المجادلة في الزيرة وعن سليمان بن سحيم قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في النوم فقلت يا رسول الله هؤلاء الذين يأتونك ويسلمون عليك أتعلم سلامهم قال نعم وأرد عليهم. وعن إبراهيم بن بشار قال حجّت في بعض السنين فجئت المدينة فتقدمت إلى قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فسمعت من داخل الحجرة وعليك السلام. فان قيل ما معنى قوله صلى الله عليه وسلم الاً رد الله عليّ روحه قلت فيه جوابان أحدهما ذكره الحافظ أبو بكر البيهقي أن المعنى الاً وقد رد الله عليّ روحه يعني أن النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما مات ودفن رد الله عليه روحه لأجل سلام من يسلم عليه واستمرت في حسده صلى الله عليه وسلم. والثاني يحتمل أن يكون ردًا معنوياً وأن يكون روحه الشريفة مشتعلة بشهود الحضرة الالهية والمأة الأعلى من هذا العالم فإذا سلم عليه أقبلت روحه الشريفة على هذا العالم فيدرك سلام من يسلم عليه ويرد عليه.

### (الباب الثالث فيما ورد في السفر الى زيارته صلى الله عليه وسلم)

#### صريحاً وبياناً أن ذلك لم ينزل قدماً وحدينا

وممن روى ذلك عنه من الصحابة بلال بن أبي رباح مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم سافر من الشام الى المدينة لزيارة قبره صلى الله عليه وسلم روياناً ذلك باسناد جيد اليه وهو نص في الباب ومن ذكره الحافظ أبو القاسم بن عساكر رحمة بالاسناد الذي سنذكره وذكره الحفاظ أبو محمد عبد الغني المقدسي رحمة الله في الكمال في ترجمة بلال فقال ولم يؤذن لأحد بعد النبي صلى الله عليه وسلم فيما روى الآمرة واحدة في قدمها المدينة لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم طلب إليه الصحابة ذلك فأذن ولم يتم الاذان وقيل انه أذن لأبي بكر الصديق رضي الله عنه في خلافته ومن ذكر ذلك أيضاً الحافظ أبو الحاج المزي أبقياه الله وهذا أنا أذكر اسناد ابن عساكر في ذلك.

أنبأنا عبد المؤمن بن خلف وعلي بن محمد بن هارون وغيرهما قالوا أنبأنا القاضي أبو نصر بن هبة الله بن محمد بن ممبل الشيرازي اذنا أنبأنا الحافظ أبو القاسم علي بن الحسين بن هبة الله بن عساكر الدمشقي قراءة عليه وأنا أسمع قال أنبأنا أبو القاسم زاهر بن طاهر قال أنبأنا أبو سعيد محمد بن عبد الرحمن قال أنبأنا أبو أحمد محمد بن محمد أنبأنا أبو الحسن محمد بن الفيض الغساني بدمشق قال حدثنا أبو اسحاق ابراهيم بن محمد بن سليمان بن بلال بن أبي الدرداء حدثني أبي محمد بن سليمان عن أبيه سليمان بن بلال عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال لما دخل عمر بن الخطاب رضي الله عنه من فتح بيت المقدس فصار الى الجایة سأله بلال أن يقرئه بالشام ففعل ذلك قال وأخي أبو رويحة الذي آخى بيبي وبينه رسول الله صلى الله عليه وسلم فنزل داريا في خولان فأقبل هو وأخوه الى قوم من خولان فقال لهم قد أتيناكم حاطبين وقد كنا كافرين فهدانا الله وملو كين فأعترضنا الله وفقيرين فأغنانا الله

فان تزوّجونا فالحمد لله وان ترددوا فلا حول ولا قوة الا بالله فزوّجوهما ثم ان بلالا رأى في منامه رسول الله صلّى الله عليه وسلم وهو يقول له ما هذه الجفوة يا بلال اما آن لك أن تزورني يا بلال فانتبه حزينا وجلا خائفا فركب راحلته وقصد المدينة فأتى قبر النبي صلّى الله عليه وسلم فجعل يبكي عنده ويمرّغ وجهه عليه فأقبل الحسن والحسين رضي الله عنهم فجعل يضمّهما ويقبلهما فقال له نشتهي نسمع أذانك الذي كنت تؤذن به لرسول الله صلّى الله عليه وسلم في المسجد ففعل فعلا سطح المسجد فوقف موقفه الذي كان يقف فيه فلما أن قال الله أكبر الله أكبر ارتحت المدينة فلما أن قال أشهد أن لا اله الا الله ازداد رجتها فلما أن قال أشهد أن محمد رسول الله خرجت العواتق خدورهن وقالوا أبعث رسول الله صلّى الله عليه وسلم فما رأى يوما أكبر باكيا ولا باكية بالمدينة بعد رسول الله صلّى الله عليه وسلم من ذلك اليوم. كذا ذكره ابن عساكر في ترجمة بلال رضي الله عنه وذكره أيضا في ترجمة ابراهيم بسند آخر الى محمد بن الفيض أنس جماعة عن جماعة عن ابن عساكر قال أباًنا أبو محمد بن الاكفاني حدثنا عبد العزيز بن أحمد حدثنا تمام بن محمد حدثنا محمد بن سليمان حدثنا محمد بن الفيض فذكره سواء الا أنه سقط منه من فتح بيت المقدس وقال آخى بينه وبيني ولم يقل خاطبين. أبو روحة اسمه عبد الله بن عبد الرحمن الحنعمي وفي الطبقات أن مؤاحاداته لبلاط لم يتبها محمد بن عمر وأتبتها ابن اسحاق وغيره واختار أنس أن يجعل ديوانه معه فضمه عمر اليه وضم ديوان الحبشه الى خثعم لمكان بلال منهم. وسليمان بن بلال بن أبي الدرداء روى عن جدته وأبيه بلال روى عنه ابنه محمد وأبيوب بن مدرك الحنفي ذكر له ابن عساكر حديثا ولم يذكر فيه تحريرا وابنه محمد بن سليمان بن بلال ذكره مسلم في الكافي وأبو بشر الدوالي والحاكم أبو أحمد وابن عساكر. كنيته أبو سليمان قال ابن أبي حاتم سألت أبي عنه فقال ما بحديه بأس وابنه ابراهيم بن محمد بن سليمان أبو اسحاق ذكره الحاكم أبو أحمد وقال كناه لنا محمد بن الفيض وذكره ابن عساكر وذكر حديثه ثم

قال قال ابن الفيض توفي سنة اثنين وثلاثين ومائتين و محمد بن الفيض بن محمد بن الفيض أبو الحسن الغساني الدمشقي روى عن خلائقه وروى عنه جماعة منهم أبو أحمد بن عدي وأبو أحمد الحاكم وأبو بكر ابن المقرئ في معجمه وذكره ابن زبر وابن عساكر في التاريخ توفي سنة خمس عشرة وثلاثمائة و مولده سنة تسع عشرة و مائتين ومدار هذا الاسناد عليه فلا حاجة الى النظر في الاسنادين اللذين رواه ابن عساكر بهما وان كان رجلاهما معروفي مشهورون وليس اعتمادنا في الاستدلال بهذا الحديث على رؤيا المنام فقط بل على فعل بلال وهو صحابي لا سيما في خلافة عمر رضي الله عنه والصحابة متواترون ولا يخفى عنهم هذه القصة و منام بلال ورؤيه للنبي صلى الله عليه وسلم الذي لا يتمثل به الشيطان وليس فيه ما يخالف ما ثبت في اليقظة فيتأكّد به فعل الصحابي وقد استفاض عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه أنه كان يبرد البريد من الشام يقول سلم لي على رسول الله صلى الله عليه وسلم . ومن ذكر ذلك ابن الجوزي ونقلته من خطه في كتاب (مشير العزم الساكن) وقد ضبطه باسكان الباء الموحدة وكسر الراء المخففة وهو كذلك يقال أبُرَد فهو مبرد وذكره أيضا الإمام أبو بكر أحمد بن عمرو بن أبي العاصم النبيل ووفاته سنة سبع وثمانين و مائتين في مناسك له لطيفة جردتها من الاسانيد ملزما فيها الشبوت قال فيها وكان عمر بن عبد العزيز يبعث بالرسول قاصدا من الشام الى المدينة ليقرئ النبي صلى الله عليه وسلم السلام ثم يرجع وهذه المناسك رواية شيخنا الدمياطي.

أنبأنا ابن خليل أنبأنا الطرطوسى والكرانى أنبأنا الصيرفى حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن شاذان حدثنا القباب حدثنا ابن أبي العاصم . فسفر بلال في زمن صدر الصحابة ورسول عمر بن عبد العزيز في زمن صدر التابعين من الشام الى المدينة لم يكن الا للزيارة والسلام على النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن الباعث على السفر غير ذلك لا من أمر الدنيا ولا من أمر الدين لا من قصد المسجد ولا من غيره وانا قلنا ذلك لغلا يقول بعض من لا علم له ان السفر ب مجرد الزيارة ليس بسنة وستتكلم

على بطalan ذلك في موضعه وأما من سافر الى المدينة الحاجة وزار عند قدومه أو اجتمع في سفره قصد الزيارة مع قصد آخر فكثير وقد ورد عن يزيد بن أبي سعيد مولى المهرى قال قدمت على عمر بن عبد العزير فلما ودّعه قال لي اليك حاجة اذا أتيت المدينة سترى قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأقرئه مني السلام وورد هذا عن غير عمر بن عبد العزير أيضا قال أبو الليث السمرقندى الحنفى فى الفتاوی فى باب الحج قال أبو القاسم لما أردت الخروج الى مكة قال القاسم بن غسان ان لي اليك حاجة اذا أتيت قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأقرئه مني السلام فلما وضع رجلى فى مسجد المدينة ذكرت. قال الفقيه فيه دليل أن من لم يقدر على الخروج فأمر غيره ليسلم عنه فإنه ينال فضيلة السلام ان شاء اللَّه تعالى انتهى.

وفي فتوح الشام انه لما كان أبو عبيدة منازلا بيت المقدس ارسل كتابا الى عمر مع ميسرة بن مسروق رضي الله عنه يستدعيه الحضور فلما قدم ميسرة مدينة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دخلها ليلا ودخل المسجد وسلم على قبر رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلى قبر أبي بكر رضي الله عنه وفيه أيضا أن عمر لما صالح أهل بيت المقدس وقدم عليه كعب الاخبار وأسلم وفرح عمر باسلامه قال عمر رضي الله عنه له هل لك أن تسير معي الى المدينة وتزور قبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتمتنع بزيارته فقال لعمر يا أمير المؤمنين أنا أفعل ذلك ولما قدم عمر المدينة أول ما بدأ بالمسجد وسلم على رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقد ذكر المؤرخون والمحدثون منهم أبو عمر بن عبد البر في الاستيعاب وأحمد بن يحيى البلاذري في تاريخ الأشراف وابن عبد ربه في العقد أن زياد بن أبيه أراد الحج فأتاه أبو بكرة رضي الله عنه وهو لا يكلمه فأخذ ابنه فأجلسه في حجره ليخاطبه ويسمع زيادا فقال ان أباك فعل وفعل وانه يريد الحج وأم حبيبة زوج رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هناك فان أذنت له فأعظم بها مصيبة وخيانة لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وان هي حجتبه فأعظم بها حجة عليه فقال زياد ما تدع النصيحة لأنك ترك الحج تلك السنة

هكذا حكاہ البلاذري وحکی ابن عبد البر ثلاثة أقوال.  
أحدھا أنه حج و لم یزرن من أجل قول أبي بكرة.  
والثاني أنه دخل المدينة وأراد الدخول على أم حبیبة رضي الله عنها فذکر قول  
أبي بكرة فانصرف عن ذلك.  
والثالث أن أم حبیبة حجبته ولم تأذن له. والقصة على كل تقدير تشهد لأن  
زيارة الحاج كانت معهودة من ذلك الوقت والا فكان زياد يمكنه أن يحج من غير  
طريق المدينة بل هي أقرب إليه لانه كان بالعراق والاتيان من العراق الى مكة أقرب  
ولكن كان اتیان المدينة عندهم أمرا لا يترك.

وانتظر السلف رحمهم الله في أن الافضل البداءة بالمدينة قبل مكة أو بمكة  
قبل المدينة ومن نص على هذه المسألة وذكر الخلاف فيها الامام أحمد رحمه الله في  
كتاب المناسك الكبير من تأليفه وهذه المناسك رواها الحافظ أبو الفضل محمد بن  
ناصر عن الحاجب أبي الحسن علي بن محمد بن العلاف عن أبي الحسن علي بن أحمد  
بن عمر الحمامي عن اسماعيل بن علي الخطبي عن عبد الله بن أحمد عن أبيه في هذه  
المناسك سئل عمن يبدأ بالمدينة قبل مكة فذكر بساندته عن عبد الرحمن بن يزيد  
وعطاء ومجاهد قالوا اذا اردت مكة فلا تبدأ بالمدينة وابدا بمكة واذا قضيت حجك  
فامسر بالمدينة ان شئت وذكر بساندته عن الاسود قال أحب أن يكون نفقي  
وجهاري وسفرى أن أبدأ بمكة وعن ابراهيم النخعي اذا اردت مكة فاجعل كل  
شيء لها تبعا وعن مجاهد اذا اردت الحج أو العمرة فابدا بمكة واجعل كل شيء لها  
تبعا وعن ابراهيم قال اذا حججت فابدا بمكة ثم مرّ بالمدين بعد. وذكر الامام أحمد  
ايضا بساندته عن عدي بن ثابت أن نفرا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه  
وسلم كانوا يبدؤن بالمدينة اذا حجوا يقولون ندخل من حيث أحرم رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وذكر ابن أبي شيبة في مصنف هذا الأثر ايضا وذكر بساندته عن  
علقمة والاسود وعمرو بن ميمون أئم بدو بالمدينة قبل مكة وقال الموفق بن قدامة

قال يعني أَمْهَدَ وَإِذَا حَجَّ لِلَّذِي لَمْ يَحْجُّ قَطْ يَعْنِي مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الشَّامِ لَا يَأْخُذُ عَلَى طَرِيقِ الْمَدِينَةِ لِأَنِّي أَخَافُ أَنْ يَحْدُثَ بِهِ حَدَثٌ فَيَنْبَغِي أَنْ يَقْصِدَ مَكَّةَ مِنْ أَقْصَى الْطُّرُقِ وَلَا يَتَشَاغِلُ بِغَيْرِهِ.

(قلت) وهذا في العمرة متوجه لانه يمكنه فعلها متى وصل الى مكة وأما الحج فله وقت مخصوص فإذا كان الوقت متسعا لم يفت عليه بمورره بالمدينة شيء ومن نص على هذه المسألة من الأئمة أبو حنيفة رحمه الله وقال الاحسن ان يبدأ بمكة روى ذلك الحسن بن زياد عنه فيما حكاه أبو الليث السمرقندى فانظر كلام السلف والخلاف في اتيان المدينة إما قبل مكة وإما بعدها ومن أعظم ما يؤتى له المدينة الزيارة ألا ترى أن بيت المقدس لا يأتيه إلا القليل من الناس وإن كان مشهودا له بالفضل والصلة فيه مضاعفة فتوفر لهم خلفا عن سلف على اتيان المدينة إنما هو لأجل الزيارة وإن اتفق معها قصد عبادات آخر فهو مغمور بالنسبة إليها وأما ما نقل من تعليل بعض الصحابة بالأهلال من ميقات النبي صلى الله عليه وسلم فذلك أمر مقصود وليس هو كل المقصود ولعلهم رضي الله عنهم رأوا أنه ميقاتهم الاصلي لما كانوا بالمدينة مع نبيهم صلى الله عليه وسلم فأحبوا أن لا يغيروا ذلك ولا فالنبي صلى الله عليه وسلم وقت لأهل كل بلد ميقاتا ولعل الاحرام منه أولى إلا أن يعارضه معرض التابعون الكوفيون الذين احتاروا البداءة بالمدينة لم ينقل عنهم تعليل فلعل سببه عندهم ايشار الزيارة ولو كانت العلة الاحرام من ميقات النبي صلى الله عليه وسلم لم يأتوها اذا اتفق لهم البداءة بمكة لفوات الاحرام فلما اتفقوا على اتيانها وإنما اختلقو في البداءة دل على أن العلة غيره وهي ما فيها من المشاهد وأعظمها الزيارة فهي اما كل المقصود او معظمها وغيرها من عمر فيها ومن اختار البداءة بمكة ثم اتيان المدينة والقبر الامام أبو حنيفة كما ستحكيه عنه في الباب الرابع وقال أبو بكر محمد بن الحسين الاجري في كتاب الشريعة في باب دفن أبي بكر وعمر رضي الله عنهم مع النبي صلى الله عليه وسلم ما أحد من أهل العلم قدما ولا حدثا من

رسم لنفسه كتاباً نسبه اليه من فقهاء المسلمين فرسم كتاب المناسك الا وهو يأمر كل من قدم المدينة من يريد حجاً أو عمرة أو لا يريد حجاً ولا عمرة وأراد زياره قبر النبي صلّى الله عليه وسلم والمقام بالمدينة لفضلها<sup>[١]</sup> الاً وكل العلماء قد أمروه ورسموه في كتبهم وعلموه كيف يسلم على النبي صلّى الله عليه وسلم وكيف يسلم على أبي بكر وعمر رضي الله عنهم علماء الحجاز قديماً وحديثاً وعلماء أهل العراق قديماً وحديثاً وعلماء أهل الشام قديماً وحديثاً وعلماء أهل خراسان قديماً وحديثاً وعلماء أهل اليمن قديماً وحديثاً وعلماء أهل مصر قديماً وحديثاً فللهم الحمد على ذلك. وقال قريباً من هذا الكلام أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن حمдан بن بطة العكبري الحنبلي في كتاب الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية ومحانة الفرق المذمومة في باب دفن أبي بكر وعمر رضي الله عنهم مع النبي صلّى الله عليه وسلم أيضاً قال بحسبك دلالة على اجماع المسلمين واتفاقهم على دفن أبي بكر وعمر مع النبي صلّى الله عليه وسلم أن كل عالم من علماء المسلمين وفقيه من فقهائهم ألف كتاب في المناسك ففصله فصولاً وجعله أبواباً يذكر في كل باب فقهه ولكل فصل علمه وما يحتاج الحاج إلى علمه والعمل به قوله وفعلاً من الأحرام والطواف والسعري والوقوف والنحر والحلق والرمي وجميع ما لا يسع الحاج جهله ولا غنى به عن علمه حتى يذكر زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلم فيصف ذلك فيقول ثم تأتي القبر فتستقبله وتجعل القبلة وراء ظهرك وتقول السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته حتى تتصف السلام والدعاء ثم يقول وتنقدم على يمينك قليلاً وتقول السلام عليك يا آبا بكر وعمر وان الناس يحيون البيت من كل فج عميق وبلد سحيق فإذا أتوا البيت لا يشكرون انه بيت الله المحجوج اليه وكذلك ما يأتونه من أعمال المناسك وفرايض الحج وفضائله ينادي بعضه ببعضه حتى يأتوا قبر رسول الله صلّى الله عليه

---

(١) كذا في الأصل ولا يخفى ما فيه

وسلم فيسلمون عليه وعلى صاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهم ولقد أدركتنا الناس ورأيناهم وبلغنا عنهم لم نره أن الرجل اذا أراد الحج فسلم عليه أهله وصحابته قالوا له وتقرا على النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر منا السلام فلا ينكر ذلك أحد ولا يخالفه. هذا كلام ابن بطة رحمه الله تعالى.

وقد أبأنا به جماعة من شيوخنا عن الحافظ أبي الحجاج يوسف بن خليل بسنده الى ابن بطة ومقصود الآجري الرد على بعض الملحدة في انكار دفن أبي بكر وعمر رضي الله عنهم مع النبي صلى الله عليه وسلم وأما زيارته صلى الله عليه وسلم فلم ينكرها أحد وإنما جاءت في كلامهما على سبيل النبع لانه لم يظن أحد أن يقع فيها أو في السفر اليها نزاع في قرن الشمامائة واستفید من كلامهما ان سفر الحجيج اليها لم يزل في السلف والخلف وانما تابعة للمناسك. وأبو بكر الآجري هذا قدیم توفی في المحرم سنة ستین وثلاثمائة وكان ثقة صدوقا دینا وله تصانیف کثیرة وحدث بغداد قبل سنة ثلاثین وثلاثمائة. ثم انتقل الى مکة فسكنها حتی توفی بها. وابن بطة المذکور توفی في المحرم سنة سبع وثمانین وثلاثمائة بعکری من فقهاء الحنابلة كان اماما فاضلا عالما بالحدیث وفقهه أكثر من الحدیث وصنف التصانیف المفیدة وهکذا قال غرہما.

قال القاضی عیاض قال اسحاق بن ابراهیم الفقیہ واما لم یزل من شأن من حج المرور بالمدینة والقصد الى الصلاة في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم والتبرک برؤیة روضته ومنبره وقبره وجلسه وملامس يديه ومواطئ قدميه والعمود الذي كان يستند اليه ويتول جریل بالوحی فيه علیه وعمن عمره وقصده من الصحابة وأئمۃ المسلمين والاعتبار في ذلك کله وقد ذکرنا في باب نصوص العلماء على استحباب الزيارة قول الباجی المالکی ان الغرباء قصدوا لذلك يعني قصدوا المدينة من أجل القبر والتسليم ذکر هذا في معرض الفرق بين أهل المدينة والغرباء لما فرق مالک رحمه الله بينهم كما سبق وسئلنا في الباب الرابع من کلام العبدی

المالكي في شرح الرسالة ان المسير الى المدينة لزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم أفضل من الكعبة ومن بيت المقدس وأكثر عبارات الفقهاء أصحاب المذاهب من حكينا كلامهم في باب الزيارة يقتضي استحباب السفر لأنهم استحبوا للحج بعد الفراغ من الحج الزيارة ومن ضروريها السفر وحكاية الاعرابي المشهورة التي ذكرها المصنفون في مناسكهم وفي بعض طرقها ان الاعرابي ركب راحلته وانصرف وذلك يدل أنه كان مسافرا والحكاية المذكورة ذكرها جماعة من الائمة عن العتبني واسمه محمد بن عبيد الله بن عمرو بن معاوية بن عمرو بن عتبة بن أبي سفان (صخر بن حرب) كان من أفصح الناس صاحب أخبار ورواية للآداب حدث عن أبيه وسفيان ابن عيينة توفي سنة ثمان وعشرين ومائتين يكفي أبا عبد الرحمن وذكرها ابن عساكر في تاريخه وابن الجوزي في (مثير العزم الساكن) وغيرهما بأساندهم الى محمد بن حرب الهمالي قال دخلت المدينة فأتيت قبر النبي صلى الله عليه وسلم فزرته وجلست بحذائه فجاء أعرابي فراره ثم قال يا خير الرسل إن الله أنزل عليك كتابا صادقا قال فيه (وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوْ جَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا). وaini جئتكم مستغفرا ربكم من ذنبي مستشفعا فيها بك وفي رواية وقد جئتكم مستغفرا من ذنبي مستشفعا بك الى ربكم ثم بكى وأنشأ يقول:  
يا خير من دفت بالقاع أعظمه \* فطاب من طيبهن القاع والأكم  
نفسى الفداء لغير أنت ساكنه \* فيه العفاف وفيه الجود والكرم  
ثم استغفر وانصرف فرقدت فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم في نومي وهو يقول الحق الرجل وبشره أن الله قد غفر له بشفاعتي فاتسيقطت فخرحت أطلبه فلم أجده وقد نظم أبو الطيب أحمد بن عبد العزيز بن محمد المقطري رحمه الله وسأله بعضهم الزيادة على هذين البيتين وتضمينهما فقال ورواه ابن عساكر رضي الله عنه:

أقول والدموع من عيني منسجم \* لما رأيت جدار القبر يستلم

والناس يغشونه باك ومنقطع \* من المهابة أو داع فملترم  
فما تمالكت أن ناديت من حرق \* في الصدر كادت لها الاحساء تضطرم  
(يا خير من دفت بالقابع أعظمها \* فطاب من طيبهن القابع والاكم)  
(نفسى الفداء لقبر أنت ساكنه \* فيه العفاف وفيه الجود والكرم)  
وفيه شمس التقى والدين قد غربت \* من بعد ما أشرقت من نورها الظلم  
حاشا لوجهك أن يلى وقد هديت \* في الشرق والغرب من أنواره الام  
وأن تمسك أيدي الترب لامسة \* وأنت بين السموات العلي علم  
لقيت ربك والاسلام صارمه \* ماض وقد كان بحر الكفر ملتضم  
فقمت فيه مقام المرسلين الى \* أن عز فهو على الأديان يحتكم  
لعن رأينا قبرا إن باطنه \* لروضة من رياض الخلد تبتسم  
طافت به من نواحيه ملائكة \* تغشاه في كل ما يوم وتزدحم  
لو كنت أبصرته حيا لقلت له \* لا تمثل إلا على خدي لك القدم  
هدى به الله قوما قال قائلهم \* بيطن يشرب لما ضمه الرجم  
ان مات أحمد فالرحمن خالقه \* حي ونبده ما أورق السلم  
قال الجوهرى رحمه الله الرجم بالتحريك القبر والله تعالى أعلم

(الباب الرابع في نصوص العلماء على استحباب زيارة قبر

سیدنا رسول الله صلی الله عليه وسلم وبيان

أن ذلك مجمع عليه بين المسلمين)

قال القاضي عياض رحمه الله وزيارة قبره صلی الله عليه وسلم سنة بين المسلمين مجمع عليها وفضيلة مرغب فيها. وقال القاضي أبو الطيب ويستحب أن يزور النبي صلی الله عليه وسلم بعد أن يحج ويتعمر وقال الحاملي في التجريد ويستحب للحاج اذا فرغ من مكة أن يزور قبر النبي صلی الله عليه وسلم وقال أبو عبد الله الحسين ابن الحسن الحليمي في كتابه المسمى بالمنهاج في شعب الایمان في تعظيم النبي صلی الله عليه وسلم فذكر جملة من ذلك ثم قال وهذا كان من الذين رزقوا مشاهدته وصحته فأمااليوم فمن تعظيمه زيارته وقال الماوردي في الحاوي أما زيارة قبر النبي صلی الله عليه وسلم فمأمور بها ومندوب إليها وذكر الماوردي في الأحكام السلطانية بابا في الولاية على الحجيج قال ولاية الحج ضربان أحدهما على تسبيير الحجيج والثاني على اقامة الحج فأما الأول فشرط المتولى أن يكون مطاعاً ذا رأي وشجاعة وعليه في هذه الولاية عشرة أشياء فذكرها ثم قال فإذا قضى الناس حجهم أمهلهم الأيام التي حررت عادتهم بما إذا رجعوا سار بهم على طريق مدينة رسول الله صلی الله عليه وسلم ليجمع لهم بين حج بيته الله وزيارة قبر رسول الله صلی الله عليه وسلم رعاية لحرمة وقياما بحقوق طاعته وذلك وإن لم يكن من فروض الحج فهو من مندوبات الشرع المستحبة وعبادات الحجيج المستحسنة. وقال صاحب المذهب ويستحب زيارة قبر رسول الله صلی الله عليه وسلم وقال القاضي حسين اذا فرغ من الحج فالسنة أن يقف بالملتزم ويدعو ثم يشرب من ماء زمز ثم يأتي المدينة ويزور قبر النبي صلی الله عليه وسلم وقال الروياني يستحب اذا فرغ من حجه أن يزور قبر النبي صلی الله عليه وسلم ولا حاجة الى تبع كلام الاصحاب في

ذلك مع العلم بجماعتهم واجماع سائر العلماء عليه والحنفية قالوا ان زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلم من أفضل المندوبات والمستحبات بل تقرب من درجة الواجبات. من صرخ بذلك منهم أبو منصور محمد ابن مكرم الكرماني في مناسكه وعبد الله بن محمود بن بلدحي في شرح المختار وفي فتاوى أبي الليث السمرقندى في باب أداء الحج روى الحسن بن زياد عن أبي حنيفة أنه قال الأحسن للحجاج أن يبدأ بمكة فإذا قضى نسكه مرّ بالمدينة وان بدأ بها حاز فيأتي قريبا من قبر رسول الله صلّى الله عليه وسلم فيقوم بين القبر والقبلة فيستقبل القبلة ويصلّى على النبي صلّى الله عليه وسلم وعلى أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ويترحم عليهم. وقال أبو العباس السروجي في الغاية اذا انصرف الحاج والمعتمرون من مكة فليتوجهوا الى طيبة مدينة رسول الله وزيارة قبره فانها من أبْنَح المساعي. وكذلك نص عليه الحنابلة أيضا قال أبو الخطاب محفوظ بن أحمد بن الحسن البكلودي الحنبلي في كتاب الهداية في آخر باب صفة الحج اذا فرغ من الحج استحب له زيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلم وقبر صاحبيه. وقال أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن الحسين بن أحمد بن القاسم بن ادريس السامری في كتاب المستوعب باب زيارة قبر الرسول صلّى الله عليه وسلم اذا قدم مدينة الرسول صلّى الله عليه وسلم استحب له أن يغسل لدخولها ثم يأتي مسجد الرسول عليه الصلاة والسلام ويقدم رجله اليمني في الدخول ثم يأتي حائط القبر فيقف ناحية و يجعل القبر تلقاء وجهه والقبلة خلف ظهره والمنير عن يساره وذكر كيفية السلام والدعاء الى آخره ومنه اللهم إِنّك قلت في كتابك لنبيك عليه السلام (وَلَوْ أَتَهُمْ أَذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَآؤُكَ) النساء: ٦٤ الاية واني قد أتيت نبيك مستغفرا فأسائلك أن توجب لي المغفرة كما أوجبتها لمن أتاه في حياته اللهم إني أتووجه اليك بنبيك صلّى الله عليه وسلم وذكر دعاء طويلا ثم قال اذا أراد الخروج عاد الى قبر رسول الله صلّى الله عليه وسلم فودع. وانظر هذا المصنف من الحنابلة الذين الخصم متذهب بمذهبهم كيف نص على التوجة بالنبي صلّى الله عليه وسلم

وكذلك أبو منصور الكرماني من الحنفية قال ان كان أحد أوصاك بتبلیغ السلام تقول السلام عليك يا رسول الله من فلان بن فلان يستشفع بك الى ربك بالرحمة والمغفرة فاشفع له وسنعقد لذلك بابا في هذا الكتاب ان شاء الله تعالى. وقال نجم الدين بن حمدان الحنبلي في الرعاية الكبرى ويحسن لمن فرغ نسكه زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبر صاحبيه رضي الله عنهمما وله ذلك بعد فراغ حججه وان شاء قبل فراغه وقد عقد ابن الجوزي في كتابه المسمى (مشير العزم الساكن الى أشرف الاماكن) بابا في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وذكر فيه حديث ابن عمر وحديث أنس رضي الله عنهم. وقال الشيخ موفق الدين بن قدامة المقدسي في كتابه المغني وهو من أعظم كتب الحنابلة التي يعتمدون عليها.

### (فصل يستحب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم)

وذكر حديث ابن عمر من طريق الدارقطني ومن طريق سعيد بن منصور عن حفص وحديث أبي هريرة رضي الله عنه من طريق أحمد (ما من أحد يسلم علىَّ عند قبري) وكذلك نص عليه المالكية وقد تقدم حكاية القاضي عياض الاجماع وفي كتاب تهذيب الطالب لعبد الحق الصقلبي عن الشيخ أبي عمران المالكي أن زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم واجبة يعني من السنن الواجبة وقال عبد الحق أيضاً في هذا الكتاب رأيت في بعض المسائل التي سئل عنها الشيخ أبو محمد بن أبي زيد قيل له في رجل استؤجر بمال ليحج به وشرطوا عليه الزيارة فلم يستطع تلك السنة أن يزور لعدم منعه من ذلك قال يردد من الاجرة بقدر مسافة الزيارة قال الحاكي عنه ذلك وقال غيره من شيوخنا عليه أن يرجع ثانياً حتى يزور قال عبد الحق أنظر ان تستؤجر للحج لسنة بعينها فههنا يسقط من الاجرة ما يخص الزيارة وان استؤجر على حجة مضمونة في ذمته فهو يرجع ويزور وقد اتفق النقلان وبعد الحق هذا هو عبد الحق بن محمد بن هارون السهمي القرمي صقلي تفقه بشيوخ القريوان وتفقه بالصقلين أيضاً منهم أبو عمران وغيره وحج ولقي عبد الوهاب

رحمه الله وحج ثانيا فلقي امام الحرمين فباحثه في أشياء وسائله عن مسائل أجابه عنها وكان مليح التأليف ألف كتابا كثيرة في مذهب مالك توفي بالاسكندرية سنة ست وستين وأربعمائة وهذا الفرع الذي ذكره في الاستئجار على الزيارة فرع حسن والذي ذكره أصحابنا أن الاستئجار على الزيارة لا يصح لأنه عمل غير مضبوط ولا مقدر بشرع والجعالة ان وقعت على نفس الوقوف لم يصح أيضا لأن ذلك مما لا يصح فيه النيابة عن الغير وان وقعت الجعالة على الدعاء عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم كانت صحيحة لأن الدعاء مما يصح النيابة فيه والجهل بالدعاء لا يبطلها قال ذلك الماوردي في الحاوي في كتاب الحج وبقى قسم ثالث لم يذكره الماوردي وهو ابلاغ السلام ولا شك في جواز الاجازة والجعالة عليه كما كان عمر بن عبد العزيز يفعل والظاهر أن مراد المالكية هذا والـ فمجرد الوقوف من الاجير لا يحصل للمستأجر غرضا وسيأتي في كتاب ابن الموز من نص مالك ما يقتضي انه يقف ويدعو عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم كما يفعل عند وداع البيت وفي كتاب النوادر لابن أبي زيد بعد أن حكي في زيارة القبور من كلام ابن حبيب وعن المجموعة عن مالك ومن كلام ابن القرظي ثم قال عقبه ويأتي قبور الشهداء بأحد ويسلم عليهم كما يسلم على قبره صلى الله عليه وسلم وعلى ضجيجه وفيه أيضا من كلام ابن حبيب ويدل على التسليم على أهل القبور ما جاء من السنة في التسليم على النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر مقبرتين وقال أبو الوليد محمد بن رشد المالكي في شرح العينية المسمى بكتاب البيان والتحصيل في كتاب الجامع في سلام الذي يمر بقبر النبي صلى الله عليه وسلم وسئل عن المار بقبر النبي صلى الله عليه وسلم أترى أن يسلم كلما مر قال نعم أرى ذلك عليه أن يسلم عليه اذا مر به وقد أكثر الناس من ذلك فأما اذا لم يمر به فلا أرى ذلك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد). فقد أكثر الناس من هذا فاذا لم يمر عليه فهو في سعة من ذلك قال

وسئل عن الغريب يأتي قبر النبي صلى الله عليه وسلم كل يوم فقال ما هذا من الأمر ولكن اذا أراد الخروج قال محمد بن رشد المعنى في هذا أنه يلزم أن يسلم عليه كلما مر به متى ما مر وليس عليه أن يمر به ليس لم عليه الا للوداع عند الخروج ويكره له أن يكثر المرور به والسلام عليه والاتيان كل يوم اليه لئلا يجعل القبر بفعله ذلك كالمسجد الذي يؤتي كل يوم للصلوة فيه وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك لقوله: (اللّهُمَّ لَا تجعل قبْرِي وثَنَاءً يَعْدُ اشْتِدَ غُصْبَ اللّهِ عَلَى قَوْمٍ اخْنَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَاءِهِمْ مَسَاجِدً). انتهى كلام ابن رشد وانظر كيف جعل عليه أن يأتيه للوداع وبطريق الاول السلام واما كراهة الاكثار لما ذكره وأصل الاستحباب متفق عليه.

وقد روى القاضي عياض في الشفاء قال حدثنا القاضي أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن الاشعري وأبو القاسم أحمد بن بقي وغير واحد فيما أجازوا به قالوا حدثنا أحمد بن عمر بن دلهات حدثنا علي بن فهر حدثنا محمد بن أحمد بن الفرج حدثنا عبد الله بن السائب حدثنا يعقوب بن اسحاق بن أبي اسرائيل حدثنا ابن حميد قال ناظر ابو جعفر أمير المؤمنين مالكا في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له مالك يا أمير المؤمن لا ترفع صوتك في هذا المسجد فان الله تعالى أدب قوما فقال (لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ) \* الحجرات: ٢ الآية ومدح قوما فقال (إِنَّ الَّذِينَ يَعْضُوْنَ أَصْوَاتَهُمْ عَنْدَ رَسُولِ اللَّهِ) \* الحجرات: ٣ الآية وذم قوما فقال (إِنَّ الَّذِينَ يُنَادِوْنَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُّرَاتِ) \* الحجرات: ٤ الآية وان حرمته ميتا كحرمه حيا فاستكان لها أبو جعفر وقال يا أبا عبد الله أستقبل القبلة وأدعوا أم أستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلتك ووسيلة أريك آدم عليه السلام الى الله تعالى يوم القيمة بل استقبله واستشفع به فيشفعه الله تعالى قال الله تعالى (وَلَوْ أَتَهُمْ أَذْظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَآؤُكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ) \* النساء: ٦٤ الآية فانظر هذا الكلام من مالك رحمه الله وما اشتمل عليه من الزيارة والتوصيل بالنبي صلى الله عليه وسلم وحسن الأدب معه.

وقال القاضي عياض قال ابن حبيب وتقول اذا دخلت مسجد الرسول بسم الله وسلام على رسول الله السلام علينا من ربنا وصلى الله وملائكته على محمد اللهم اغفر لي ذنبي وافتح لي أبواب رحمتك وجنتك واحفظني من الشيطان الرجيم ثم اقصد الى الروضة وهي ما بين القبر والمنبر فاركع فيها ركعتين قبل وقوفك بالقبر ثم تقف بالقبر متواضعا متواقرا فتصلی عليه وتشنی بما يحضرك وتسلم على أبي بكر وعمر رضي الله عنهمما وتدعو لهمما ولا تدع أن تأتي مسجد قباء وقبور الشهداء وقال مالك في كتاب محمد ويسلم على النبي صلی الله عليه وسلم اذا دخل وخرج يعني من المدينة وفما بين ذلك وقال محمد اذا خرج جعل آخر عهده الوقوف بالقبر وكذلك من خرج مسافرا.

وقال مالك في المبسوط وليس يلزم من دخل المسجد وخرج منه من أهل المدينة الوقوف بالقبر واما ذلك للغرباء وقال فيه أيضا لا بأس من قدم من سفر او خرج الى سفر ان يقف على قبر النبي صلی الله عليه وسلم فيصلی عليه ويدعو له ولائي بكر وعمر فقيل له فان ناسا من أهل المدينة لا يقدمون من سفر ولا يريدونه يفعلون ذلك في اليوم مرة او أكثر وربما وقفوا في الجمعة او في الايام المرة والمرتين او أكثر عند القبر فيسلمون ويدعون ساعة فقال لم يبلغني هذا عن أحد من أهل الفقه ببلدنا وتركه واسع ولا يصلح آخر هذه الامة الا ما أصلح أولها ولم يبلغني عن أول هذه الامة وصدرها أئمما كانوا يفعلون ذلك ويكره الآخرون من جاء من سفر او أراده قال ابن القاسم ورأيت أهل المدينة اذا خرجوا منها أو دخلوها أتوا القبر فسلمو قال وذلك رأيي.

قال الباجي ففرق بين أهل المدينة والغرباء لأن الغرباء قصدوا لذلك وأهل المدينة مقيمون بها لم يقصدوها من أجل القبر والتسليم انتهى ما حکاه القاضي عياض. وانظر قول الباجي ان الغرباء قصدوا لذلك ودلاته على أن الغرباء قصدوا المدينة من أجل القبر والتسليم والمتلخص من مذهب مالك رحمه الله أن الزيارة قربة

ولكنه على عادته في سد الذرائع يكره منها الاكتار الذي قد يفضي إلى محذور والمذاهب الثلاثة يقولون باستحبابها واستحباب الاكتار منها لأن الاكتار من الخير خير وكلهم مجمعون على استحباب الزيارة وفي كتاب التوادر ويأتي قبور الشهداء بأحد ويسلم عليهم كما يسلم على قبره صلى الله عليه وسلم وعلى ضجيعيه. وقال أبو محمد عبد الكريم بن عطاء الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن محمد بن عيسى بن الحسن المالكي في مناسكه التي التزم فيها مشهور مذهب مالك.

(فصل) اذا كمل لك حجتك وعمرتك على الوجه المشروع لم يبق بعد ذلك الا اتيان مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم للسلام على النبي صلى الله عليه وسلم والدعاء عنده والسلام على صاحبيه والوصول الى البقيع وزيارة ما فيه من قبور الصحابة والتابعين والصلاۃ في مسجد الرسول صلی الله عليه وسلم فلا ينبغي للقادر على ذلك تركه. وقال العبدی في شرح الرسالة وأما النذر للمشي الى المسجد الحرام أو المشي الى مکة فله أصل في الشرع وهو الحج والعمرۃ والى المدينة لزيارة قبر النبي صلی الله عليه وسلم أفضل من الكعبۃ ومن بيت المقدس وليس عدکما حج ولا عمرة فإذا نذر المishi الى هذه الثلاثة لزمه فالکعبۃ متفق عليها وانختلف أصحابنا وغيرهم في المسجدین الاخرين. قلت الخلاف الذي أشار اليه في نذر اتيان المسجدین لا في الزيارة. فهذه نقول المذاهب الاربعة وكذلك غيرهم من الصحابة والتابعین ومن بعدهم فقد صح من وجوه كثيرة عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما انه كان يأتي القبر فيسلم على النبي صلی الله عليه وسلم.

أنبأنا عبد المؤمن بن خلف أنبأنا ابراهيم بن أبي الخير وأبو عبد الله محمد بن المني منفردین في الرحلة الاولى قالا أنبأنا شهدة أنبأنا الحسن بن أحمد بن سليمان أنبأنا الحسن بن أحمد بن شاذان أنبأنا دعلج أنبأنا محمد بن علي بن زيد الصائغ حدثنا سعيد بن منصور حدثنا مالك بن أنس عن نافع عن ابن عمر أنه كان يأتي القبر فيسلم على النبي صلی الله عليه وسلم وعلى أبي بكر وعمر وقال دعلج هذا

الحديث في الموطأ عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر وأئبنا به اسحاق بن النحاس من طريق آخر الى سعيد بن منصور حدثنا مالك به وروي عن ابن عون قال سأل رجل نافعا هل كان ابن عمر يسلم على القبر قال نعم لقد رأيته مائة مرة أو أكثر من مائة مرة كان يأتي القبر فيقوم عنده فيقول السلام على النبي السلام على أبي بكر السلام على أبي .

وفي الموطأ من رواية يحيى بن يحيى الليثي عن ابن عمر كان يقف على قبر النبي صلّى الله عليه وسلم فيصلّي على النبي صلّى الله عليه وسلم وعلى أبي بكر وعمر وعن ابن القاسم والقعنبي ويدعو لأبي بكر وعمر . وقال في رواية ابن وهب يقول المسلم السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته . قال في المبسوط ويسلم على أبي بكر وعمر قال القاضي أبو الوليد الجاجي وعندي انه يدعو للنبي صلّى الله عليه وسلم بلفظ الصلاة ولأبي بكر وعمر لما في حديث ابن عمر من الخلاف وقال عبد الرزاق في مصنفه باب السلام على قبر النبي صلّى الله عليه وسلم وروى فيه آثارا منها باسناد صحيح أن ابن عمر كان اذا قدم من سفر اتى قبر النبي صلّى الله عليه وسلم فقال السلام عليك يا رسول الله السلام عليك يا أبي بكر السلام عليك يا أبا تاه وروى عبد الرزاق في هذا الباب أيضا أن سعيد بن المسيب رأى قوما يسلمون على النبي صلّى الله عليه وسلم فقال ما مكث النبي في الأرض أكثر من أربعين يوما ثم روى عبد الرزاق فيه قوله صلّى الله عليه وسلم (مررت بموسى ليلة اسرى بي وهو قائم يصلّي في قبره) كأنه قصد بذلك رد ما روي عن ابن المسيب وهو رد صحيح وما ورد عن ابن المسيب ورد فيه حديث نذكره في باب حياة الأنبياء وقد روي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه انه لما حضر أشخاص بعض الصحابة عليه بأن يلحق بالشام فقال لن أفارق دار هجرتي ومجاورة رسول الله صلّى الله عليه وسلم فيها وهو مخالف لما قال ابن المسيب رحمة الله وهو الصحيح وكذلك ما ذكرناه عن ابن عمر ثم لو صح قول ابن المسيب لم يمنع من استحباب زيارة القبر لشرفه بحلوله فيه ونسبته

اليه كما قال الشاعر:

أمر على الديار ديار ليلى \* اقبل ذا الجدار وذا الجدارا  
وما حب الديار شغفن قلبي \* ولكن حب من سكن الديارا

وابن المسيب رحمه الله لم ينكر التسليم وإنما ذكر عدم الفائدة وقال القاضي عياض في الشفاء قال بعضهم رأيت أنس بن مالك أتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فوقف فرفع يديه حتى ظنت أنه افتح الصلاة فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم انصرف وفي مسند الإمام أبي حنيفة رحمه الله تصنيف أبي القاسم طلحة بن محمد بن جعفر الشاهد العدل قال حدثنا محمد بن مخلد حدثني محمد بن يعقوب بن اسحاق بن حكيم حدثني أحمد بن الخليل حدثني الحسن حدثنا ابن المبارك حدثنا وهب عن أبي حنيفة قال جاء أيوب السختياني فدنا من قبر النبي صلى الله عليه وسلم فاستدبر القبلة وأقبل بوجهه إلى القبر فبكى بكاء غير متباكي. وقال إبراهيم الحربي في مناسكه تولي ظهرك القبلة وتستقبل وسطه يعني القبر وتقول السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته. وقال ابن بطال في شرح البخاري قوله صلى الله عليه وسلم (ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة). بعد أن حكى القولين المشهورين قال واستدل الثاني بقوله (ارتعوا في رياض الجنة) يعني حلق الذكر والعلم قال ويكون معناه التحرير على زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم والصلاحة في مسجده انتهى. ولو استتو علينا الآثار وأقاويل العلماء في ذلك لخرجنا إلى حد الطول والملل.

فإن قلت قد كره مالك رحمه الله أن يقال زرنا قبر النبي صلى الله عليه وسلم. قلت قال القاضي عياض قد اختلف في معنى ذلك فقيل كراهة الاسم لما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم (لعن الله زوارات القبور) وهذا يردّه قوله (كنت نهيتكم عن زيارة القبور فروعوها) قوله (من زار قبرى) فقد أطلق اسم الزيارة وقيل لأن ذلك لما قيل ان الزائر أفضل من المزور وهذا أيضا ليس بشيء اذ ليس كل زائر بهذه الصفة وليس عموما وقد ورد في حديث أهل الجنة لزيارتهم لربهم ولم يمنع هذا اللفظ

في حقه والأولى عندي أن منعه وكراهة مالك له لإضافته إلى قبر النبي صلّى الله عليه وسلم وأنه لو قال زرنا النبي صلّى الله عليه وسلم لم يكرهه لقوله صلّى الله عليه وسلم (اللّهم لا تجعل قبري وثنا يعبد اشتد غضب الله على قوم اخذدوا قبور أنبيائهم مساجد). فحمل إضافة هذا اللفظ إلى القبر والتشبيه بفعل أولئك قطعاً للذرية وحسماً للباب والله أعلم بهذا كلام القاضي.

وما اختاره يشكل عليه قوله من زار قبري فقد أضاف الزيارة إلى القبر إلا أن يكون هذا الحديث لم يبلغ مالكا فحيثند يحسن ما قاله القاضي في الاعتذار عنه لا في ثبات هذا الحكم في نفس الأمر ولعله يقول إن ذلك من قول النبي صلّى الله عليه وسلم لا محظوظ فيه والمحظوظ إنما هو في قول غيره وقد قال عبد الحق الصقلي عن أبي عمران المالكي أنه قال إنما كره مالك أن يقال زرنا قبر النبي صلّى الله عليه وسلم لأن الزيارة من شاء فعلها ومن شاء تركها وزيارة قبر النبي صلّى الله عليه وسلم واجبة. قال عبد الحق يعني من السنن الواجبة ينبغي أن لا تذكر الزيارة فيه كما تذكر في زيارة الأحياء الذين من شاء زارهم ومن شاء ترك والنبي صلّى الله عليه وسلم أشرف وأعلى من أن يسمى أنه يزار وهذا الجواب بينه وبين جواب القاضي بون في شيئاً أحدهما أنه يقتضي تأكيد نسبة معنى الزيارة إلى القبر وإن تحب لفظها وجواب القاضي يقتضي عدم نسبتها إلى القبر والثاني أنه يقتضي التسوية في كراهية اللفظ بين قوله زرت القبر وقوله زرت النبي صلّى الله عليه وسلم وجواب القاضي يقتضي الفرق بينهما وقد قال أبو الوليد محمد بن رشد في البيان والتحصيل قال مالك أكره أن يقال الزيارة لزيارة البيت الحرام وأكره ما يقول الناس زرت النبي وأعظم ذلك أن يكون النبي صلّى الله عليه وسلم يزار قال محمد بن رشد ما كره مالك هذا والله أعلم إلا من وجه أن كلمة أعلى من كلمة فلما كانت الزيارة تستعمل في الموتى وقد وقع فيها من الكراهة ما وقع كره أن يذكر مثل هذه العبارة في النبي صلّى الله عليه وسلم كما كره أن يقال أيام التشريق واستحب أن يقال

الزيام المعدودات كما قال الله تعالى وكما كره أن يقال العتمة ويقال العشاء الاخيرة ونحو هذا وكذلك طواف الزيارة كأنه يستحب أن يسمى بالافاظة كما قال الله تعالى في كتابه (فَإِذَا أَفْضَتُمْ مِنْ عَرَفَاتٍ) فاستحب أن يشتق له الاسم من هذا وقيل إنه كره لفظ الزيارة في الطواف بالبيت والمضي الى قبر النبي صلى الله عليه وسلم لأن المضي الى قبره عليه السلام ليس ليصله بذلك ولا لينفعه به وكذلك الطواف بالبيت وإنما يفعل تأدية لما يلزم من فعله ورغبته في الشواب على ذلك من عند الله عز وجل وبالله التوفيق انتهى كلام ابن رشد. وقد وقع فيه كراهية مالك قول الناس زرت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يرد ما قاله القاضي عياض فأما كراهية اسناد الزيارة الى القبر فيحتمل أن يكون العلة فيه ما قاله القاضي عياض ويحتمل أن يكون العلة ما قاله أبو عمران وابن رشد وأما اضافة الزيارة الى النبي صلى الله عليه وسلم ان ثبت ذلك عن مالك فيتعين أن يكون العلة فيه ما قاله أبو عمران وابن رشد والمحثار في تأويل كلام مالك رحمه الله ما قاله ابن رشد دون ما قاله القاضي عياض لأن ابن المواز حكى في كتاب الحج في باب ما جاء في الوداع قال أشهب قيل لمالك فيمن قدم معتمرا ثم أراد أن يخرج إلى رباط أعلية أن يودع قال هو من ذلك في سعة ثم قال انه لا يعجبني أن يقول أحد الوداع وليس هو من الصواب وإنما هو الطواف قال الله تعالى (وَلَيَطْوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ) قال وأكره أن يقال الزيارة وأكره ما يقول الناس زرت النبي صلى الله عليه وسلم وأعظم ذلك أن يكون النبي صلى الله عليه وسلم يزار وقال مالك في وداع البيت ما يعرف في كتاب الله ولا سنة رسوله عليه السلام الوداع إنما هو الطواف بالبيت قلت لمالك أفترى هذا الطواف الذي يودع به فهو الالتزام قال بل الطواف وإنما قال فيه عمر آخر النسخ الطواف بالبيت. قيل لمالك فالذي يتلزم أترى له أن يتعلق باستار الكعبة عند الوداع قال لا ولكن يقف ويدعو قيل له وكذلك عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم قال نعم. انتهى ما اردت نقله من الموازية وهي من أجل كتب المالكية القديمة المعتمد

عليها وسياقه حكاية أشهب عن مالك ترشد الى المراد وان مالكا رحمة الله انا كره اللفظ كما كره في طواف الوداع أفترى يتوهם مسلم أو عاقل أن مالكا كره طواف الوداع وانظر في آخر كلام مالك كيف اقتضى انه يقف ويدعو عند قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما يقف ويدعو عند الكعبة في طواف الوداع فأي دليل أبين من هذا في أن اتياناً قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والوقوف والدعاء عنده من الامور المعلومة التي لم تزل قبل مالك وبعده ولو عرف مالك رحمة الله أن أحداً يتوهם عليه ذلك من هذا اللفظ لما نطق به ولا لوم على مالك فان لفظه لا ايهام فيه واما يتبع على جاهل أو متဂاھل.

والمحترر عندنا أنه لا يكره اطلاق هذا اللفظ أيضاً لقوله (من زار قبرى) وقد تقدم الاعتذار عن مالك فيه ولا يرد عليه قوله (زوروا القبور) لأن زيارة قبور غير الانبياء لينفعهم ويصلهم بها وبالدعاء والاستغفار ولهذا قال أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن عمر المالكي المعروف بالشارمساحي في كتاب (تلخيص محصل المدونة) من الاحكام الملقب بنظم الدر في كتاب الجامع في الباب الحادي عشر في السفر ان قصد الانتفاع بالميّت بدعة الاّ في زيارة قبر المصطفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقبور المسلمين صلوات الله عليهم أجمعين وهذا الذي ذكره في الانتفاع بقبور المسلمين صحيح وكذلك سائر الانبياء وأما ما ذكره في غير الانبياء فستتكلم عليه ان شاء الله تعالى في زيارة قبور غير الانبياء.

وأما زيارة أهل الجنة لله تعالى فان صح الحديث فيها فلا ترد على شيء من المعاني التي قالها عبد الحق وابن رشد لأنها ليست واجبة فان الآخرة ليست دار تكليف وقد انقطع الالحاق بزيارة الموتى في توهם الكراهة فقد ينكى بهذا وجه كلام مالك رحمة الله وانه على جواب القاضي عياض انا كره زيارة القبر لا زيارة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلى جواب غيره انا كره اللفظ فقط دون المعنى وكذلك أكثر ما حكيناه من كلام أصحابه أتوا فيه بمعنى الزيارة دون لفظها فمن نقل عن

مالك ان الحضور عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم لزيارة المصطفى صلى الله عليه وسلم والسلام عليه والدعاء عنده ليس بقرابة فقد كذب عليه ومن فهم عنه ذلك فقد اخطأ في فهمه وضل وحاشا مالكا وسائر علماء الاسلام بل وعوامهم من وقع الایمان في قلبه فان قلت فقد روى عبد الرزاق في مصنفه بسنده الى الحسن بن الحسن بن علي أنه رأى قوما عند القبر فنهاهم وقال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال (لا تتخذوا قبرى عيدا ولا تتخذوا بيوتكم قبورا وصلوا على حيث ما كنتم فان صلاتكم تبلغني). قلت قد روى القاضي اسماعيل في كتاب فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم بسنده الى علي بن الحسين بن علي. وهو زين العابدين. ان رجلا كان يأتي كل غداة فيزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم ويصلى عليه ويصنع من ذلك ما انتهره عليه علي بن الحسين فقال له علي بن الحسين ما يحملك على هذا قال احب التسليم على النبي صلى الله عليه وسلم فقال له علي بن الحسين هل لك أن أحذلك حديثا عن أبي قال نعم فقال له علي بن الحسين اخبرني أبي عن جدي انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا تجعلوا قبرى عيدا ولا تجعلوا بيوتكم قبورا وصلوا على حيث ما كنتم فسيبلغني سلامكم وصلاتكم).

وهذا الاثر يبين لنا ان ذلك الرجل زاد في الحسد وخرج عن الامر المسنون فيكون كلام علي ابن الحسين موافقا لما تقدم عن مالك وليس انكارا لأصل الزيارة او يكون اراد تعليمه ان السلام يبلغ من الغيبة لما رآه يتكلف الاكثار من الحضور وعلى ذلك يحمل ما ورد عن حسن بن حسن وغيره من مالك ولم يذكر هذا الاثر ليحتاج به بل للتأنيس بأمر يحتمل في ذلك الاثر المطلق وإبداء وجه من وجوه التأويل وكيف يتخيل في أحد من السلف منعهم من زيارة المصطفى صلى الله عليه وسلم وهم مجتمعون على زيارة سائر الموتى وسنذكر ذلك وما ورد من الاحاديث والآثار في زيارتهم فالنبي صلى الله عليه وسلم وسائر الانبياء الذين ورد فيهم أئمـا احياء كيف يقال فيهم هذه المقالة وأما قوله صلـى الله عليه وسلم (لا تجعلوا قبرى عيدا)

فرواه أبو داود السجستاني وفي سنته عبد الله بن نافع الصائغ روى له الاربعة  
ومسلم.

قال البخاري يعرف حفظه وينكر وقال أحمد بن حنبل لم يكن صاحب  
 الحديث كان ضعيفا فيه ولم يكن في الحديث بذلك وقال أبو حاتم الرازي ليس  
 بالحافظ هو لين تعرف حفظه وتنكر ووثقه بحبي بن معين وقال أبو زرعة لا بأس به  
 وقال ابن عدي روى عن مالك غرائب وهو في رواياته مستقيما الحديث فان لم يثبت  
 هذا الحديث فلا كلام وان ثبت وهو الأقرب فقال الشيخ زكي الدين المنذري يحتمل  
 أن كون المراد به الحث على كثرة زيارة قبره صلى الله عليه وسلم وان لا يهمل حتى  
 لا يزار إلا في بعض الاوقات كالعيد الذي لا يأتي في العام الآخر مرتين قال و يؤيد هذا  
 التأويل ما جاء في الحديث نفسه (لا تجعلوا بيوتكم قبورا) أي لا تتركوا الصلاة في  
 بيوتكم حتى تجعلوها كالقبور التي لا يصلى فيها.

(قلت) ويحتمل أن يكون المراد لا تتحذوا له وقتا مخصوصا لا تكون الزيارة  
 إلا فيه كما ترى كثيرا من المشاهد لزياراتها يوم معين كالعيد وزيارة قبره صلى الله  
 عليه وسلم ليس لها يوم بعينه بل أي يوم كان ويحتمل أيضا أن يراد أن يجعل كالعيد  
 في العكوف عليه واظهار الزينة والاجتماع وغير ذلك مما يعمل في الاعياد بل لا  
 يؤتى إلا للزيارة والسلام والدعاء ثم يتصرف عنه والله أعلم بمراد نبيه صلى الله عليه  
 وسلم.

#### (الباب الخامس في تقرير كون الزيارة قربة)

وذلك بالكتاب والسنّة والاجماع والقياس. اما الكتاب فقوله تعالى (وَلُوْلَهُ أَكَّهُمْ  
 اذْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا  
 النساء: ٦٤) دلت الآية على الحث على الحج إلى الرسول صلى الله عليه وسلم  
 والاستغفار عنده واستغفاره لهم وذلك وان كان ورد في حال الحياة فهي رتبة له  
 صلى الله عليه وسلم لا تنقطع بموته تعظيمها له.

(فإن قلت) المجرى اليه في حال الحياة ليستغفر لهم وبعد الموت ليس كذلك.  
(قلت): دلت الآية على تعليق وجداولهم الله تعالى توابا رحيمما بثلاثة أمور المجرى  
واستغفارهم واستغفار الرسول فأما استغفار الرسول فإنه حاصل لجميع المؤمنين لأن  
رسول الله صلى الله عليه وسلم استغفر للمؤمنين والمؤمنات لقوله تعالى (وَاسْتُغْفِرُ  
لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ \* مُحَمَّدٌ: ١٩). ولهذا قال عاصم بن سليمان وهو تابعي  
لعبد الله بن سرجس الصحابي رضي الله عنه أستغفر لك رسول الله صلى الله عليه  
وسلم فقال نعم ولك ثم تلا هذه الآية رواه مسلم فقد ثبت أحد الأمور الثلاثة وهو  
استغفار الرسول صلى الله عليه وسلم لكل مؤمن ومؤمنة فإذا وجد مجئهم  
واستغفارهم تكملت الأمور الثلاثة الموجبة لتوبيه الله ورحمته وليس في الآية ما يعين  
أن يكون استغفار الرسول بعد استغفارهم بل هي محملة والمعنى يتقتضي بالنسبة إلى  
استغفار الرسول انه سواء أتقدم أم تأخر فان المقصود ادخالهم مجئهم واستغفارهم  
تحت من يشمله استغفار النبي صلى الله عليه وسلم وإنما يحتاج إلى المعنى المذكور اذا  
جعلنا واستغفر لهم الرسول معطوفا على فاستغفروا الله أما ان جعلناه معطوفا على  
جاوئك لم يحتاج اليه هذا كله ان سلمنا أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يستغفر بعد  
الموت ونحن لا نسلم ذلك لما سنذكره من حياته صلى الله عليه وسلم واستغفاره  
لأمته بعد موته وإذا أنكر استغفره وقد علم كمال رحمته وشفقته على أمته فيعلم انه  
لا يترك ذلك لمن جاءه مستغفرا ربه تعالى فقد ثبت على كل تقدير أن الأمور الثلاثة  
المذكورة في الآية حاصلة لمن يجئ اليه صلى الله عليه وسلم مستغفرا في حياته وبعد  
ماته والآية وان وردت في أقوام معينين في حالة الحياة فتعم بعموم العلة كل من وجد  
فيه ذلك الوصف في الحياة وبعد الموت ولذلك فهم العلماء من الآية العموم في  
الحالتين واستحموا من أتى الى قبره صلى الله عليه وسلم أن يتلو هذه الآية ويستغفر  
الله تعالى وحكاية العتبى في ذلك مشهورة.

وقد حكاهما المصنفون في المناك من جميع المذاهب والمورخون وكلهم

استحسنوها ورأوها من آداب الزائر وما ينبغي له أن يفعله وقد ذكرناها في آخر الباب الثالث.

وأما السنة: فما ذكرناه في الباب الأول والثاني من الأحاديث وهي أدلة على زيارة قبره صلى الله عليه وسلم بخصوصه وفي السنة الصحيحة المتفق عليها الأمر بزيارة القبور وقال صلى الله عليه وسلم (كنت هميكم عن زيارة القبور فروروها). وقال صلى الله عليه وسلم (زوروا القبور فإنها تذكركم الآخرة) وقال الحافظ أبو موسى الأصبهاني في كتابه (آداب زيارة القبور) ورد الامر بزيارة القبور من حديث بريدة وأنس وعلي وابن عباس وابن مسعود وأبي هريرة وعائشة وأبي بن كعب وأبي ذر رضي الله عنهم انتهى كلام أبي موسى الأصبهاني. فقبر النبي صلى الله عليه وسلم سيد القبور داخل في عموم القبور المأمور بزيارتها.

وأما الاجماع: فقد حکاه القاضي عياض على ما سبق في الباب الرابع واعلم أن العلماء مجتمعون على انه يستحب للرجال زيارة القبور بل قال بعض الظاهريه بوجوبها للحديث المذكور ومن حکى اجماع المسلمين على الاستحباب أبو زكرياء النووي وقد رأيت في مصنف ابن أبي شيبة عن الشعبي قال لو لا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن زيارة القبور لزرت قبر ابني وهذا ان صح يحمل على أن الشعبي لم يبلغه الناسخ مع أن الشعبي لم يصرح بقول له ومثل هذا لا يقدح وكذلك رأيت فيه عن ابراهيم قال كانوا يكرهون زيارة القبور وهذا لم يثبت عندنا ولم يبين ابراهيم الكراهة عمن ولا كيف هي فقد تكون محمولة على نوع من الزيارة مكرهه ولم أحد شيئا يمكن أن يتعلق به الخصم غير هذين الأثنين ومثلهما لا يعارض الأحاديث الصريحة الصحيحة والسنن المستفيضة المعلومة من الصحابة والتبعين ومن بعدهم بل لو صحي عن الشعبي والنخعي التصریح بالکراهة لكان ذلك من الاقوال الشاذة التي لا يجوز اتباعها والتعویل عليها فانا نقطع ونتحقق من الشریعة بجواز زيارة القبور للرجال وقبر النبي صلى الله عليه وسلم داخل في هذا العموم ولكن

مقصودنا اثبات الاستحباب له بخصوصه للأدلة الخاصة بخلاف غيره من لا يستحب زيارة قبره لخصوصه بل لعموم زيارة القبور وبين المعينين فرق كما لا يخفى فزيارته صلى الله عليه وسلم مطلوبة بالعموم والخصوص بل أقول انه لو ثبت خلاف في زيارة قبر غير النبي صلى الله عليه وسلم لم يلزم من ذلك اثبات خلاف في زيارته لأن زيارة القبر تعظيم وتعظيم النبي صلى الله عليه وسلم واجب وأما غيره فليس كذلك وهذا المعنى أقول والله أعلم إنه لا فرق في زيارته صلى الله عليه وسلم بين الرجال والنساء لذلك ولعدم المذنوب في خروج النساء إليه وأما سائر القبور فمحل الاجماع على استحباب زيارتها للرجال.

وأما النساء ففي زياراتهن للقبور أربعة أوجه في مذهبنا أشهرها أنها مكروهة جزم به الشيخ أبو حامد والحاكمي وابن الصباغ والجرجاني ونصر المقدسي وابن أبي عصرون وغيرهم وقال الرافعي إن الأكثرين لم يذكروا سواه وقال النووي قطع به الجمهور وصرح بأنها كراهة ترتية.

والثاني أنها لا تجوز قاله صاحب المذهب وصاحب البيان.

والثالث لا تستحب ولا تكره بل تباح قاله الروياني والرابع ان كانت لتجديد الحزن والبكاء بالتعديد والنوح على ما جرت به عادتمن فهو حرام وعليه يحمل الخبر وإن كانت للاعتبار بغير تعديل ولا نياحة كره إلا أن تكون عجوزا لا تستهني فلا يكره كحضور الجمعة في المساجد قاله الشاشي وفرق بين الرجل والمرأة بأن الرجل معه من الضبط والقوه بحيث لا يبكي ولا يجزع بخلاف المرأة واحتاج المانعون بقوله صلى الله عليه وسلم (لعن الله زوارات القبور). رواه الترمذى من حديث أبي هريرة وقال حسن صحيح رواه ابن ماجه من حديث حسان بن ثابت واحتاج الجوزون بأحداث منها قوله صلى الله عليه وسلم (كت هيتكم عن زيارة القبور فزوروها) وأجاب المانعون بأن هذا خطاب الذكور ومنها قوله صلى الله عليه وسلم للمرأة التي رآها عند قبر تبكي (اتقى الله واصبري) ولم ينهاها عن الزيارة وهو استدلال

صحيح ومنها قول عائشة كيف أقول يا رسول الله قال (قولي السلام على أهل الديار من المؤمنين). وسند كره في خروج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للبقاء وهو استدلال صحيح وقد خرجنا عن المقصود فترجع إلى غرضنا وهو الاستدلال على أن زيارة قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قربة وما يدل على ذلك القياس وذلك على زيارة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ البقاء وشهداء أحد وسبعين أن ذلك غير خاص به صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بل مستحب لغيره وإذا استحب زيارة قبر غيره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقيره أولى لما له من الحق ووجوب التعظيم. فان قلت الفرق ان غيره يزار للاستغفار له لا احتياجه إلى ذلك كما فعل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في زيارته أهل البقاء والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مستغن عن ذلك قلت زيارته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنما هي لتعظيمه والتبرك به ولتنازلنا الرحمة بصلاتنا وسلامنا عليه كما أنها مأمورون بالصلة عليه والتسليم وسؤال الوسيلة وغير ذلك مما يعلم أنه حاصل له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بغير سؤالنا ولكن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أرشدنا إلى ذلك لنكون بدعائنا له متعرضين للرحمة التي ربها الله تعالى على ذلك.

فإن قلت: الفرق أيضاً أن غيره لا يخشى فيه محدود وقبره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخشى من الإفراط في تعظيمه أن يعبد.

قلت: هذا كلام تقشعر منه الجلد ولو لا حشية اغترار الجهل به لما ذكرته فإن فيه ترکا لما دلت عليه الأدلة الشرعية بالأراء الفاسدة الخيالية وكيف نقدم على تخصيص قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (زوروا القبور) وعلى ترك قوله (من زار قبری وجبت له شفاعتي) وعلى مخالفة اجماع السلف والخلف بمثل هذا الخيال الذي لم يشهد به كتاب ولا سنة وهذا بخلاف النهي عن التحاذه مسجداً وكون الصحابة احترزوا عن ذلك للمعنى المذكور لأن ذلك قد ورد النهي فيه وليس لنا نحن أن نشرع أحکاماً من قبلنا (أَمْ لَهُمْ شُرَكُوا شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ \*

الشورى: ٢١) فمن منع زيارة قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقد شرع من الدين ما

لم يأذن به الله وقوله مردود عليه ولو فتحنا باب هذا الخيال الفاسد لتركتنا كثيرا من السنن ومن الواجبات.

والقرآن كله والاجماع المعلوم من الدين بالضرورة وسير الصحابة والتبعين وجميع علماء المسلمين والسلف الصالحين على وجوب تعظيم النبي صلى الله عليه وسلم والمبالغة في ذلك ومن تأمل القرآن العزيز وما تضمنه من التصریح والایماء الى وجوب المبالغة في تعظیمه وتوقیره والأدب معه وما كانت الصحابة يعاملونه به من ذلك امتلاً قلبه ایمانا واحتقر هذا الخيال الفاسد واستنکف أن يصغى اليه والله تعالى هو الحافظ لدینه ومن يهد الله فهو المهتدی ومن يضل فلا هادی له وعلماء المسلمين مکلفون بأن يبینوا للناس ما يجب من الأدب والتعظیم والوقوف عند الحد الذي لا يجوز مجاوزته بالادلة الشرعية وبذلك يحصل الامن من عبادة غير الله تعالى ومن أراد الله ضلاله من أفراد الجھال فلن يستطيع أحد هدايته فمن ترك شيئا من التعظیم المشروع لمنصب النبوة زاعما بذلك الأدب مع الربویة فقد كذب على الله تعالى وضیع ما أمر به في حق رسليه كما أن من أفرط وجاوز الحد الى جانب الربویة فقد كذب على رسول الله وضیع ما أمروا به في حق ربهم سبحانه وتعالی والعدل حفظ ما أمر الله به في الجانبيں وليس في الزيارة المشروعة من التعظیم ما یفضی الى محذور. واعلم أن زيارة القبور على أقسام:

القسم الاول أن تكون مجرد تذكر الموت والآخرة وهذا يکفي فيه رؤية القبور من غير معرفة بأصحابها ولا قصد أمر آخر من الاستغفار لهم ولا من التبرك بهم ولا من أداء حقوقهم وهو مستحب لقوله صلى الله عليه وسلم (زوروا القبور فانها تذكركم الآخرة) وذلك لأن الانسان اذا شاهد القبر تذكر الموت وما بعده وفي ذلك عظة واعتبار وهذا المعنى ثابت في جميع القبور ودلالة القبور على ذلك متساوية كما أن المساجد غير المساجد الثلاثة متساوية لا يتغير شيء منها بالتعيين بالنسبة الى هذا الغرض.

القسم الثاني زيارتها للدعاء لأهلها كما ثبت من زيارة النبي صلى الله عليه وسلم لأهل البقيع وهذا مستحب في حق كل ميت من المسلمين.

القسم الثالث للتبرك بأهلها اذا كانوا من أهل الصلاح والخير وقد قال أبو محمد الشارمساخي المالكي إن قصد الانتفاع بالميت بدعة لا في زيارة قبر المصطفى صلى الله عليه وسلم وقبور المسلمين صلوات الله عليهم أجمعين وهذا الذي استثناء من قبور الانبياء والمرسلين صحيح وأما حكمه في غيرهم بالبدعة فيه نظر ولا ضرورة هنا الى تحقيق الكلام فيه لان مقصودنا أن زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وغيره من الانبياء والمرسلين للتبرك بهم مشروعة وقد صرحت به.

القسم الرابع لاداء حقهم فان من كان له حق على الشخص فينبعي له بره في حياته وبعد موته والزيارة من جملة البر لما فيها من الاعلام ويشهده أن تكون زيارة النبي صلى الله عليه وسلم قبر أمه من هذا القبيل كما روي عنه صلى الله عليه وسلم انه زار قبر امه فبكى وأبكى من حوله فقال (استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي فزوروا القبور فانها تذكركم الموت). رواه مسلم ويدخل في هذا المعنى الزيارة رحمة للميت ورقه له وتأنيسا فقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (أنس ما يكون الميت في قبره اذا زاره من كان يحبه في دار الدنيا). وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما من أحد يمر بقبر أخيه المؤمن يعرفه في الدنيا فيسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام). ذكره جماعة وقال القرطبي في التذكرة ان عبد الحق صححه ورويناه في الخلعيات من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أيضا. والآثار في انتفاع الموتى بزيارة الاحياء وما يصل اليهم وادراكمه لذلك لا تحصر. اذا عرف هذا فنقول زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم ثبت فيها هذه المعاني الاربعة أما الاول ظاهر وأما الثاني فلأننا مأمورون بالدعاء له صلى الله عليه وسلم وان كان هو غنيا بفضل الله عن دعائنا وأما الثالث والرابع فلأنه لا أحد من الخلق أعظم بركة منه ولا أوجب

حقا علينا منه فالمعنى الذي في زيارة قبره لا يوجد في غيره ولا يقوم غيره مقامه كما أن المسجد الحرام لا يقوم غيره مقامه ومن هننا شرع قصده بخصوصه ويتعين بخلاف غيره من القبور وهذا لوم يرد في زيارته دليل خاص فكيف وقد ورد في زيارته بخصوصه ما سبق من الأحاديث وغيره لم يرد فيه إلا أدلة العامة فزيارة قبره صلى الله عليه وسلم مستحبة بعينها لما ثبت فيها من الأدلة الخاصة ولما فيها من المعانى العامة التي لا تجمع في غيره.

وأما زيارة قبر غيره فهي مستحبة بالاطلاق وقد تقدمت النصوص الدالة على استحباب زيارة القبور وحكاية الاجماع على ذلك وأن من الناس من قال بوجوبها. وفي كتاب النوادر لابن أبي زيد من كتاب ابن حبيب ولا بأس بزيارة القبور والجلوس إليها والسلام عليها عند المرور بها وقد فعل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وقد قدم ابن عمر من سفر وقد مات أخوه عاصم فذهب إلى قبره فدعا له واستغفر. وفي غير كتاب ابن حبيب ورثاه فقال:

فإن تك أحزان وفائض دمعة \* جرین دما من داخل الجوف منقعا  
تجرعتها من عاصم واحتسبتها \* فأعظم منها ما احتسى وتجربعا  
فليت المنايا كن خلفن عاصما \* فعشنا جميعاً أو ذهبن بنا معا  
دفعنا بك الأيام حتى اذا أتت \* تريدى لم تستطع لها عنك مدفعا  
  
قال ابن حبيب وفعلته عائشة رضي الله عنها لما مات أخوها عبد الرحمن وهي  
غائبة فلما قدمت أتت قبره فدعت له واستغفرت. قال وقد خرج النبي صلى الله عليه  
وسلم إلى البقيع يستغفر لهم. وكان صلى الله عليه وسلم اذا سلم على أهل القبور  
يقول (السلام عليكم يا أهل الديار من المؤمنين والمسلمين يرحم الله المستقدمين منا  
والمستأحررين وإن شاء الله بكم لاحقون اللهم ارزقنا أجراهم ولا تفتنا بعدهم).  
والقول في ذلك واسع بقدر ما يحضر منه ويدل على التسليم على أهل القبور ما جاء  
من السنة في التسليم على النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر مقبرتين وقد

أتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قبور شهداء أحد فسلم عليهم ودعا لهم. ومن الجموعة عن مالك أنه سئل عن زيارة القبور فقال قد كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عنه ثم أذن فيه فلو فعله انسان ولم يقل الا خيرا لم أر به بأسا وليس من عمل الناس وروي عنه أنه كان يضعف زيارتها قال ابن القرظي وإنما أذن في ذلك ليعتبر بها الا لقادم من سفر وقد مات ولية في غيبته فليدعوه له وليرحم عليه ويؤتي قبور الشهداء بأحد ويسلم عليهم كما يسلم على قبره صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلى ضجعيه انتهى كلام ابن أبي زيد في التوادر.

وما وقع في كلام ابن حبيب من قوله ولا بأس قد يوهم أنه مباح ولكن ذلك لا ينافي كونه سنة ولعل زيارة القبور عنده من قبيل عيادة المرضى ونحوها منقربات التي لم توضع بأصلها عبادة على ما سيأتي عند الكلام في نذر الزيارة وأذا أرد هذا المعنى فلا يبعد الموافقة عليه فان زيارة الموتى كزيارة الاحياء وزيارة الاحياء لا يقول بالها وضعت عبادة بل تفعل على قصد التقرب تارة فيثاب عليها وعلى غير قصد التقرب تارة فلا يثاب و تكون اما مباحة او غير مباحة بحسب قصده وهكذا زيارة القبور وجهة القربة فيها على أنواع منها الاعتبار وهو مستحب لكل أحد ومنها الترحم والدعاء وهو قريبه في غيبته كما فعل ابن عمر حين قدم بعد موت أخيه عاصم وكان ابن عمر اذا قدم وقد مات بعض ولده قال دلوبي على قبره فيدلونه عليه فينطلق فيقوم عليه ويدعوه له. رواه ابن أبي شيبة وكما فعلته عائشة حين مات أخوها عبد الرحمن وكان قد مات بالحشبي والحسبي على اثنى عشر ميلا من مكة هكذا في كتاب ابن أبي شيبة عن ابن جريج فحمل حتى دفن بمكة فقدمت عائشة من المدينة فأتت قبره فوقفت عليه فتمثلت بهذين البيتين.

وكان كندمانى جذبة حقبة \* من الدهر حتى قيل لن يتصدعا  
فلمما تفرقنا كأني ومالكا \* لطول اجتماع لم نبت ليلة معا  
أما والله لو شهدتك ما زرتك ولو شهدتك ما دفنته الا في مكانك الذي مت فيه.

وروى ابن سعد في الطبقات بسنده إلى ابن أبي مليكة قال رحت من متزلي وأنا أريد متزلي عائشة فلتقني على حمار فسألت بعض من كان معها قال زارت قبر أخيها عبد الرحمن. وفي السير الكبير محمد بن الحسن تصنیف شمس الأئمة السرخسي الحنفي أنها جاءت من المدينة حاجة أو معتمرة فزارت قبره وقال في قوله لو شهدتك ما زرتك إنما قالت ذلك لاظهار التأسف عليه حين مات في الغربة ولا ظهار عندها في زيارته فان ظاهر قوله صلى الله عليه وسلم (لعن الله زوارات القبور) يمنع النساء من زيارة القبور قال والحديث وان كان متاؤلاً فللحشمة ظاهرة قالت ما قالت انتهى. ومقصودنا ان زيارة ما عدا قبر النبي صلى الله عليه وسلم مما يثاب الشخص على فعله وقد يتأكد بحسب بعض الاحوال فزيارة القريب أكد من غيره ويطلب تعني فيه مختص به وهو القرابة وزيارة غير القريب أيضا مستحبة للاعتبار والترحيم والدعاء وذلك عام في كل المسلمين وسيأتي من نصوص المالكية في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم جملة أخرى في الباب السابع.

وإذا زار قبراً معيناً يكون مؤدياً للسنة بما تضمنه من زيارة جنس القبور ولا يقول ان زيارة ذلك القبر المعين بخصوصه سنة حتى يرد فيها فضل خاص أو تعرف صلاحه فان زيارة جميع الصالحين قربة كما يقولون ان الصلاة في المسجد مطلوبة ولا يقول ان الصلاة في مسجد بعينه مطلوبة الا في الثلاثة التي شهد الشرع بها ويقوم ما هو الأفضل منها كالمسجد الحرام عن غيره وإذا ظهر لك تنظير زيارة القبور لاتيان المساجد فمتي كان المقصود بالزيارة تذكر الموت لا يشرع فيها قصد قبر بعينه وان صح عن أحد من العلماء أنه يمنع من شد الرحال إلى زيارة القبور كما نقل عن ابن عقيل وكما وقع في شرح مسلم فليحمل على هذا القسم وكذلك اذا كان المقصود التبرك من لا يقطع له بذلك وان كنا نستحب زيارة قبور الصالحين من حيث الجملة ونرجو البركة بزيارتها أكثر مما نستحب زيارة مطلق القبور وأما من يقطع بركته كقبور الانبياء ومن شهد الشرع له بالجنة كأبي بكر وعمر فيستحب قصده ثم هم

في ذلك على مراتب أعظمهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما أن المساجد المشهود لها بالفضل على مراتب أعظمها المسجد الحرام ولا تشتد الرحال في هذا القسم إلى قبر أحد غير الانبياء.

وإذا كان المقصود الدعاء من غير حق خاص لذلك الميت فلا يتبعن أيضاً نعم لو نذره لميت بعينه من يجوز الدعاء له وجب الوفاء بالدعاء لتعلق حقه به ولا يقوم غيره مقامه كما لو نذر الصدقة على فقير بعينه وفي وجوب الوفاء بالزيارة مع الدعاء كما نذره نظر والاقرب ووجب الوفاء لأن الدعاء عند القبور مقصود كما في الدعاء لأهل البقيع وحينئذ يجوز شد الرحل لاداء هذا الواجب بعد لزومه بالنذر ولا يستحب شد الرحل لهذا الغرض قبل النذر فإن الدعاء لذلك الميت بعينه عند قبره لم يطلبه الشارع ولا يعلو به حق الميت وأما الزيارة لاداء الحق كزيارة قبر الوالدين فيظهر أن قصد ذلك بعينه مشروع ويجوز بل يستحب شد الرحال اليه تأدية لهذا الحق وأعظم الحقوق حق النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على كل مسلم فيستحب شد الرحال اليه لذلك. هذا لو لم يرد فيه دليل خاص فكيف وقد قام الاجماع على فعله خلفاً عن سلف فإن قلت ما قولكم فيمن نذر زيارة قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هل ينعقد نذره ويلزمته ذلك أم لا فان مقتضى قولكم باستحبابها ان يلزم بالنذر. قلت نعم نقول بانعقاد نذره ولزوم الزيارة به وبه صرخ القاضي ابن كنج من أصحابنا ولم نر لغيره من الاصحاب خلافه وقد قدمنا في الباب الرابع عن العبد المالكي لزومه على أنه لا يلزم أن كل مستحب أو قربة يلزم بالنذر فإن القربات نوعان أحدهما قربة لم توضع لتكون عبادة وانما هي أعمال وأخلاق مستحسنة رغب الشارع فيها لعموم فائدتها وقد يتبع فيها وجه الله تعالى فينال الثواب كعيادة المرضى وزيارة القادمين وافشاء السلام وما أشبه ذلك فهذا النوع في لزومه بالنذر وجهان أحصهما اللزوم لقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (من نذر أن يطيع الله فليطعه).

ومن هذا النوع تشيع الجنائز وتشحيم العاطس والنوع الثاني في العبادات

المقصودة وهي التي وضعت للتقرب بها وعرف من الشرع الاهتمام بتكليف الخلق بايقاعها عبادة كالصلوة والصوم والصدقة والحج فهذا النوع يلزم بالنذر بالاجماع الا فيما يستثنى ومنهم من يعبر عن النوع الاول بما لم يوجبه الشرع ابتداء وعن الثاني بما اوجبه وأدرجوا الاعتكاف في النوع الثاني وان كان لم يجب ابتداء وقالوا الاعتكاف لبث في مكان مخصوص ومن جنسه ما هو واجب شرعا وهو الوقوف بعرفات وجعلوا من النوع الاول تحديد الوضوء凡ه ليس في الشرع وضوء واجب بغير حدث وليس الوضوء مقصودا لنفسه بل للصلوة والأصلح لزوم تحديده بالنذر والمستثنى مما أجمع عليه صور منها ما اذا أفرد صفة الواجب بالالزام كتطويل القراءة واقامة الفرائض في جماعة ففي لزومه بالنذر وجهان أصحهما اللزوم ومنها ما فيه ابطال رخصة شرعية كنذر صوم رمضان في السفر ففي لزومه وجهان أصحهما المنع وكذلك نذر المريض القيام بتكلف المشقة في الصلاة ونذر صوم بشرط أن لا يفطر في المرض فلا يلزم بالشرط على الاصح وأجرى الرافعي الوجهين فيما نذر القيام في النوافل أو استيعاب الرأس بالمسح أو التثليث في الوضوء أو أن يسجد للتلاوة والشكر ونحو ذلك وجعل نذر فعل السنة الرايبة كالوتر وسنة الفجر على الوجهين فيما اذا أفردت الصفة بالنذر والذي يتوجه التسوية بين هذا وبين استيعاب الرأس بالمسح ونحوه.

وإذا نذر التيمم لا ينعقد نذره على المذاهب لأنها إنما يؤتى به عند الضرورة. ولو نذر الصلاة في موضع لزمه الصلاة قطعا. وهل يتعين ذلك الموضع. ان كان المسجد الحرام تعين وان كان مسجد المدينة تعين على الاصح هو او المسجد الحرام وان كان المسجد الأقصى تعين على الاصح هو او المساجدان وان كان ما سواها من المساجد والموضع لم يتعين. ولو نذر اتيان المسجد الحرام لزمه الا على وجه ضعيف. ولو نذر اتيان مسجد المدينة او المسجد الأقصى ففيه قولان للشافعي اظهرهما عند الشافعية عدم اللزوم.

قال الشافعي (في الام) لان البر باتيان بيت الله فرض والبر باتيان هذين نافلة واستدلوا لهذا القول بما روى أبو داود في سنته عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنّ رجلا قام يوم الفتح فقال يا رسول الله اني نذرت الله إن فتح الله عليك مكة أن أصلّى في بيت المقدس ركعتين قال (صلّى ههنا) ثم أعاد قال (صلّى ههنا) ثم أعاد عليه فقال (صلّى ههنا) ثم أعاد عليه فقال (شأنك اذا). وعن عمر بن عبد الرحمن بن عوف عن رجال من أصحاب النبي صلّى الله عليه وسلم بهذا الخبر زاد فقال النبي صلّى الله عليه وسلم (والذي بعث محمدا بالحق لو صليت ههنا لاجزا عن صلاتك في بيت المقدس).

واعلم أن الصلاة في مكة تجزي عن الصلاة في بيت المقدس كما قدمناه بلا خلاف وان قلنا بتعينه فقد يقال ان الحديث محمول على ذلك وانه لا دلالة له فيه على المدعى من عدم لزوم الاتيان ووجه الدلالة ان الصلاة في مكة تقوم مقام الصلاة في بيت المقدس لأنهما جنس واحد والصلاحة بمكة أفضل فالتضعيف الذي أررمه في بيت المقدس يحصل له في مكة وزيادة وأما المشي فأمر زائد على الصلاة وهو عبادة أخرى فلو لزم لما قامت الصلاة بمكة مقامه فمن لزمه الصلاة ببيت المقدس من غير مشي بأن كان وقت النذر ببيت المقدس فلا شك ان الصلاة بمكة تجزيه ومن نذر المشي الى بيت المقدس والصلاحة فيه فهما عبادتان فان قلنا بعدم لزوم اتيانه لم يبق عليه الا الصلاة فيجزيه الصلاة بمكة وان قلنا يجب اتيانه فيظهر أن الصلاة لا تقوم مقامه ولو مشى الى مكة من مسافة مثل المسافة التي بينه وبين بيت المقدس أجزاء وصيغة الحديث كما روينا لم يصرح فيه باتيان بيت المقدس فيحتمل أن يقال انما التزم الصلاة فلذلك قامت الصلاة في مكة مقامها ويحتمل أن يقال ان النذر لما لم يكن في بيت المقدس فهو بنذر للصلاة متلزم إتيانه بناء على أن ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب وحينئذ يكون الاتيان ملتزما كما لو صرخ به فلما أفتاه النبي صلّى الله عليه وسلم بالصلاحة في مكة دل على عدم لزوم الاتيان بالنذر كما استدل به

الشافعي والاصحاب وقد أطلنا في هذا الفصل أكثر مما يحتمله هذا المكان وظهر لك منه أن القربات منها ما يلزم بالنذر بلا خلاف ومنها ما يلزم على الصحيح ومنها ما لا يلزم على الصحيح وظهر لك مأخذ كل قسم منها وال الصحيح عندنا أنه لا يشترط في المنذور أن يكون جنسه واجبا وهو مذهب مالك والوجه الثاني لأصحابنا اشتراطه وينقل عن الحنفية اذا عرفت هذا فزيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم قربة لحث الشرع عليها وترغبيه فيها وقد قدمنا أن فيها جهتين جهة عموم وجهة خصوص فأما من جهة الخصوص وكون الادلة الخاصة وردت فيها بعينها فيظهور القطع بلزومها بالنذر الحالا لها بالعبادات المقصودة التي لا يؤتى بها الا على وجه العبادة كالصلاحة والصدقة والصوم والاعتكاف ولهذا المعنى والله أعلم قال القاضي ابن كج رحمه الله اذ نذر أن يزور قبر النبي صلى الله عليه وسلم فعندي أنه يلزم الوفاء وجها واحدا ولو نذر أن يزور قبر غيره ففيه وجهان قلت وما قاله من القطع بلزوم الوفاء بما هو الحق لما قدمناه من الأدلة الخاصة عليها وتردد في قبر غيره يحتمل أن يكون محله عند الاطلاق وسواء عين أم لا تشبيها لذلك بزيارة القادمين وإفساء السلام ونحو ذلك مما لم يوضع قربة مقصودة وان كان قربة وعلى هذا يكون الاصح لزومه بالنذر كما في تلك المسائل ويحتمل أن يكون محله عند التعين فان زيارة قبر معين من غير الانبياء لا قربة فيها بخصوصها كما سبق عند الكلام في أغراض الزيارة وأما اذا نظرنا الى زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم من جهة العموم خاصة واجتماع المعاني التي تقصد بالزيارة فيه فيظهر أن يقال أيضا إنه يلزم بالنذر قوله واحدا ويحتمل على بعد أن يقال إنه كما لو نذر زيارة القادمين وإفساء السلام فيحرى في لزومها بالنذر ذلك الخلاف مع كونها قربة في نفسها قبل النذر وبعد و قد باع لك بهذا أنها تلزم بالنذر وأنه على تقدير أن يقال لا يلزم بالنذر لا يخرجها ذلك عن كونها قربة ومن يشترط في المنذور أن يكون مما وجب جنسه بالشرع ويقول ان الاعتكاف كذلك لوجوب الوقوف فقد يقول ان زيارة النبي صلى الله عليه وسلم وجب

جنسها وهي الهجرة اليه في حياته فقد ظهر هذا أن كل ما يلزم بالنذر قربة وليس كل قربة يلزم زياره قبر النبي صلّى الله عليه وسلم من القرب التي تلزم بالنذر ولو ثبت عن أحد من العلماء أنه يقول لا تلزم بالنذر لم يكن في ذلك ما يقتضي انه يقول انما ليست بقربة وقد وقفت على كلام لبعض المتعصبين للباطل قال فيه ان القاضي اسماعيل قال في المبسوط انه روى عن مالك أنه سئل عمن نذر أن يأتي قبر النبي صلّى الله عليه وسلم فقال إن كان أراد مسجد رسول الله صلّى الله عليه وسلم فليأته وليصل فيه وان كان اما أراد القبر فلا يفعل للحديث الذي جاء (لا تعمل المطي الا إلى ثلاثة مساجد) وهذه الرواية ان صحت عن مالك يجب تأويتها على وجه لا يمنع كون الزيارة قربة جمعا بينها وبين ما ثبت عنه وعن جميع العلماء وجميع المسلمين وهذه الرواية تحتمل وجوها.

أحدها ان يكون من القرب التي لا تلزم بالنذر كما أن اتيان مسجد قباء من كان في المدينة أو قريبا منها قربة عند جميع العلماء ولا يلزم بالنذر عند جمهور العلماء الا ما روى عن محمد بن مسلم المالكي أنه قال بلزومه بالنذر.

الثاني الجواب المذكور ولكن بالنسبة الى البعيد خاصة كما دل عليه بقية الكلام من الاستدلال بالحديث الذي جاء (لا تعمل المطي الا إلى ثلاثة مساجد). فيكون المراد أنه اذا نذر السفر اليه لا يلزم ولا يمنع ذلك كون السفر اليه قربة بغير النذر كمسجد قباء في حق القريب عند غير محمد بن مسلم ولا يمنع أيضا من لزوم الزيارة في حق القريب كما قاله محمد بن مسلم في مسجد قباء وهذا الوجه هو أقرب التأويلات على قواعد مالك رحمه الله تعالى.

قال في (التهذيب لمسائل المدونة) من قال على أن آتى المدينة أو بيت المقدس أو المشي الى المدينة أو بيت المقدس فلا يأهله حتى ينوي الصلاة في مسجديهما أو يسميهما فيقول الى مسجد الرسول أو مسجد ايليا وان لم ينوي الصلاة فيهما فليأهلهما راكبا ولا هدي عليه وكأنه لما سماهما قال الله عليّ أن أصلى فيهما ولو نذر الصلاة

في غيرهما من مساجد الامصار صلى بموضعيه ولم يأته. ومن نذر أن يرابط أو يصوم بموضع يتقرب باتيانه إلى الله تعالى كعسقلان والاسكندرية لرمي ذلك فيه وان كان من أهل مكة والمدينة ولا يلزم المشي الا من قال على المشي إلى مكة أو بيت الله أو المسجد الحرام أو الكعبة أو الحجر أو الركن انتهى كلام التهذيب. وهو يدل على أنه اما يلزم اتيان المدينة اذا سمى مسجدها أو نوى الصلاة فيه فما عدا هذا لا يلزم بالنذر وان كان قربة.

الثالث: انا قدمنا ان زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم مطلوبة بالخصوص للاحاديث التي صدرنا بها هذا الكتاب ولعمل السلف والخلف ومطلوبة بالعموم لأندرجها تحت الاحاديث الصحيحة المشهورة في زيارة القبور واللزوم بالنذر ظاهر من الجهة الاولى وأما من الجهة الثانية فقد قدمنا ان مقاصد الزيارة متعددة وزيارة القبور من حيث الجملة كزيارة القادمين وقد قدمنا في لزوم زيارة القادمين بالنذر خلافا مع القطع بكونها قربة وزيارة القبور من حيث الجملة مثله وزيارة قبر معين ان قصد بها الدعاء له أو اداء حقه ظهر اللزوم لحق الميت وان قصد التبرك ظهر اللزوم أيضا في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وتعيينه دون غيره وان قصد الاعظام لم يتعين وكان لزوم أصل الزيارة على الخلاف وان لم يقصد شيئا فأبعد عن اللزوم والسائل لمالك رحمه الله اما ذكر مجرد الاتيان فلعل مالكا لم يلزمته لذلك ولعل مالكا رحمه الله لم تبلغه الأحاديث الخاصة الواردة في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم علىخصوص واما يدرجها تحت الاحاديث الواردة في زيارة القبور وان كان هو أشرفها وأحقها بالزيارة ولا يلزمته بالنذر لذلك في حقه ولا في حق غيره.

الرابع: ان اتيان القبر قد يقصد لزيارة من فيه وهو الذي نقول بانه قربة وهو الذي يقصده الناس غالبا وقد يقصد زيارة المكان في نفسه لشرفه وهذا لا نقول بأنه قربة الا فيما شهد الشرع به فلعل مالكا رحمه الله أجاب على ذلك ويدل على أن هذا مراده استدلاله بالحديث الذي جاء (لا تعمل المطي الا إلى ثلاثة مساجد).

وسبعين بياناً واضحاً ان الحديث اما هو في السفر للامكانة لا للمقاصد التي فيها ومالك أجل وأعلم وأوسع باعاً وأعلى كعباً من أن يخفى عنه ذلك فاستدلله به يدل على أنه أراد المكان فيكون مراده أن زيارة القبر من حيث هو تلك البقعة ليس بقربة وهو يوافق ما حمل القاضي عياض عليه قوله زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم وحينئذ فاما أن يوافق مالكا رحمة الله على ذلك عملاً بقوله صلى الله عليه وسلم (لا تشد الرحال الا إلى ثلاثة مساجد). ويحمل قوله (من زار قبرى) على أن المراد من زارني في قبرى كما هو الظاهر المتادر إلى الفهم وإنما أن يقال إن زيارة قبره أيضاً قربة بقوله (من زار قبرى). وهذا أخص من قوله (لا تشد الرحال) فيخصوص به إلا أن كلاً منها أعم وأخص من وجہ فلا يقضى بتخصيص أحدهما للآخر. وال الأولى أن المراد بقوله من زار قبرى من زارني في قبرى ويكون قصد البقعة نفسها ليس بقربة كما اقتضاه كلام مالك رحمة الله فقد بان بهذا معنى كلام مالك رحمة الله وأنه ليس فيه ما يقتضى أن الزيارة ليست بقربة ولا أن السفر إليها ليس بقربة بل هي قربة عند جميع العلماء ولهذا لو نذر الاتيان إلى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم وقلنا بأنه يلزم وأنه يتشرط ضمن قربة إلى الاتيان قال الشيخ أبو علي السنجى من أصحابنا إنه يكتفى بالزيارة وقال الرافعى إنه الظاهر وتوقف فيه الإمام من جهة أن الزيارة لا تتعلق بالمسجد وتعظيمه وليس توقيه لكون الزيارة ليست قربة هذا لم يقله أحد وقد قدمنا في الباب الرابع من كلام العبدى المالكى التصريح بأن المشي إلى المدينة للزيارة أفضل من الكعبة ومن بيت المقدس.

#### (الباب السادس في كون السفر إليها قربة)

وذلك من وجوه أحدتها: الكتاب العزيز في قوله تعالى (وَلَوْ أَنَّهُمْ أَذْهَلُمُوا أَنفُسَهُمْ جَاؤُكََ \* النساء: ٦٤) الآية وقد تقدم تقريرها في الباب الخامس والمحى صادق على المحى من قرب ومن بعد بسفر وبغير سفر ولا يقال ان جاؤك مطلق والمطلق لا دلالة له على كل فرد وإن كان صالح لها لأننا نقول هو في سياق الشرط فيعم فمن

حصل منه الوصف المذكور وجد الله توّبا رحيمًا.

الثاني: السنة من عموم قوله (من زار قبرى). فإنه يشمل القريب والبعيد والزائر عن سفر وعن غير سفر كلهم يدخلون تحت هذا العموم لا سيما قوله في الحديث الذي صححه ابن السكن. (من جاءني زائرا لا تعمله حاجة الا زيارة). فان هذا ظاهر في السفر بل في تحضير القصد اليه وتجريده عمما سواه وقد تقدم أن حالة الموت مراده منه اما بالعموم واما انها هي المقصود.

والثالث: من السنة أيضا لنصها على الزيارة ولفظ الزيارة يستدعي الانتقال من مكان الزائر الى مكان المزور كلفظ الجميع الذي نصت عليه الآية الكريمة فالزيارة اما نفس الانتقال من مكان الى مكان يقصدها وإما الحضور عند المزور من مكان آخر وعلى كل حال لابد في تحقيق معناها من الانتقال وهذا أن من كان عند الشخص دائما لا يحصل الزيارة منه وهذا تقول زرت فلانا من المكان الفلاين وتقول زرنا النبي صلى الله عليه وسلم من مصر أو من الشام فتحجّل ابتداء زيارتك من ذلك المكان فالسفر داخل تحت اسم الزيارة من هذا الوجه فإذا كانت كل زيارة قربة كان كل سفر إليها قربة وأيضا فقد ثبت خروج النبي صلى الله عليه وسلم من المدينة لزيارة القبور وإذا جاز الخروج الى القريب جاز الى البعيد.

فمما ورد في ذلك خروجه الى البقيع كما هو ثابت في الصحيح وقد ذكرته في الباب السابع من هذا الكتاب وخروجه صلى الله عليه وسلم لقبور الشهداء روى أبو دود في سنته عن طلحة بن عبيد الله قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم نريد قبور الشهداء حتى اذا أشرفنا على حرة واقم فلما تدلينا منها فاذا قبور مجنبة قال قلنا يا رسول الله أقربور اخواننا هذه قال قبور أصحابنا فلما جئنا قبور الشهداء قال هذه قبور اخواننا. وإذا ثبت مشروعية الانتقال الى قبر غيره فقيره صلى الله عليه وسلم أولى.

الرابع: الاجماع لاطلاق السلف والخلف فان الناس لم يزالوا في كل عام اذا

قضوا الحج يتوجهون الى زيارته صلى الله عليه وسلم ومنهم من يفعل ذلك قبل الحج هكذا شاهدناه وشاهده من قبلنا وحکاہ العلماء عن الاعصار القديمة كما ذكرناه في الباب الثالث وذلك أمر لا يرتاب فيه وكلهم يقصدون ذلك ويعرجون اليه وان لم يكن طريقهم ويقطعون فيه مسافة بعيدة وينفقون فيه الاموال ويدلون فيه المهج معتقدين أن ذلك قربة وطاعة واطلاق هذا الجمع العظيم من مشارق الارض ومغاربها على مر السنين وفيهم العلماء والصلحاء وغيرهم يستحيل أن يكون خطأ وكلهم يفعلون ذلك على وجه التقرب به الى الله عز وجل ومن تأخر عنه من المسلمين فاما يتأخر بعذر أو تعويق المقادير مع تأسفه عليه ووده لو تيسر له ومن ادعى أن هذا الجمع العظيم مجمعون على خطأ فهو المخطئ.

(فإن قلت) إن هذا ليس مما يسلمه الخصم لجواز أن يكون سفرهم ضم فيه قصد عبادة أخرى الى الزيارة بل هو الظاهر كما ذكر كثير من المصنفين في المنساك أنه ينبغي أن ينوي مع زيارته التقرب بالتوجه الى مسجده صلى الله عليه وسلم والصلاحة فيه والخصم ما أنكر أصل الزيارة اما أراد أن يبين كيفية الزيارة المستحبة وهي أن يضم اليها قصد المسجد كما قاله غيره.

(قلت) أما المنازعة فيما يقصده الناس فمن أنصف من نفسه وعرف ما الناس عليه علم أنهم اما يقصدون بسفرهم الزيارة من حين يرجعون الى طريق المدينة ولا يخطر غير الزيارة من القربات الا بباب قليل منهم ثم مع ذلك هو مغمور بالنسبة الى الزيارة في حق هذا الغليل وغرضهم الأعظم هو الزيارة حتى لو لم يكن ربما لم يسافروا ولهذا قل القاصدون الى بيت المقدس مع تيسير اتيانه وان كان في الصلاة فيه من الفضل ما قد عرف فالمقصود الأعظم في المدينة الزيارة كما أن المقصود الأعظم في مكة الحج أو العمرة وهو المقصود أو معظم المقصود من التوجه اليها وانكار هذا مكابرة ودعوى كون هذا الظاهر أشد وصاحب هذا السؤال ان شک في نفسه فليسأل من كل من توجه الى المدينة ما قصد بذلك وأما ما ذكره المصنفون في

المناسك فانهم لم يريدوا به انه شرط في كون السفر للزيارة قربة ما قال هذا أحد منهم ولا توهمه ولا اقتضاه كلامه وانا أرادوا أنه ينبغي أن يقصد قربة أخرى ليكون سفرا الى قربتين فيكثر الاجر بزيادة القرب حتى لو زاد من قصد القربات زادت الاجور كأن يقصد مع ذلك زيارة شهداء أحد وغير ذلك من القرب التي هناك وأرادوا بالتنبيه على ذلك انه قد يتوهם ان قصد قربة أخرى قادر في الاخلاص في نية الزيارة فنبهوا بذلك على هذا المعنى ولهذا قال أبو عمرو بن الصلاح ولا يلزم من هذا خلل في زيارته على ما لا يخفى فمن تخيل ان مرادهم ان شرط كون سفر الزيارة قربة ضم قصد قربة أخرى اليه فقد أخطأ خطأ لا يخفى على أحد من له فهم. وقوله إن الخصم انا أراد أن يبين كيفية الزيارة المستحبة وهو أن يضم اليها قصد المسجد كما قاله غيره. ان غيره لم يقل ذلك ولا دل عليه كلامه ولا أراده.

(الخامس) ان وسيلة القربة قربة فان قواعد الشرع كلها تشهد بأن الوسائل معتبرة بالمقاصد قال صلّى الله عليه وسلم (ألا أدلكم على ما يمحو الله به الخطايا ويرفع به الدرجات) قالوا بلى يا رسول الله قال (اسبغ الوضوء على المكاره وكثرة الطا الى المساجد وانتظار الصلاة بعد الصلاة فذلكم الرباط فذلكم الرباط) «رواه مسلم» والخطا الى المساجد انا شرفت لكونها وسيلة الى عبادة وقال صلّى الله عليه وسلم (اذا توضأ أحدكم فأحسن الوضوء ثم خرج الى المسجد لا تخرجه الا الصلاة لم يخط خطوة الا رفعت له بها درجة وحط عنه بها خطيبة) رواه البخاري ومسلم. وقال صلّى الله عليه وسلم (اعظم الناس أجرا في الصلاة أبعدهم فأبعدهم مشى) «رواه البخاري ومسلم» وقال رجل ما يسرني أن متى الى جنب المسجد اني أريد أن يكتب لي مشayı الى المسجد ورجوعي اذا رجعت الى أهلي فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم (قد جمع الله لك ذلك كله). «رواه مسلم» وقال حابر كانت ديارنا نائية عن المسجد فأردنا أن نبيع بيوتنا فنقرب من المسجد فنهانا رسول الله صلّى الله عليه وسلم فقال (ان لكم بكل خطوة درجة) «رواه مسلم» وقال صلّى الله عليه

وسلم (من تطهر في بيته ثم مشى الى بيت من بيوت الله ليقضي فريضة من فرائض الله كانت خطواته احدهما تحط خطيئة والاخرى ترفع درجة) «مسلم» وقال صلى الله عليه وسلم (من غدا الى المسجد أو راح أعد الله له نزلا كلما غدا أو راح» رواه البخاري ومسلم» وقال صلى الله عليه وسلم (من خرج من بيته متظها الى صلاة مكتوبة فأجره كأجر الحاج المحرم ومن خرج الى تسبيح الضحى لا ينصبه الا آياته فأجره كأجر المعتمر) «رواه أبو ادود» وقال صلى الله عليه وسلم (بشر المشائين في الظلم الى المساجد بالنور الثام يوم القيمة) «رواه أبو داود والترمذى وابن ماجه» وفي رواية «أولئك الخواضون في رحمة الله» وقال صلى الله عليه وسلم (من غسل واغتسل وغدا وابتكر ودنا من الامام ولم يلغ كان له بكل خطوة عمل سنة صيامها وقيامها) «رواه أبو داود» وفي رواية «ومشي ولم يركب» وقال صلى الله عليه وسلم (من أتى أخاه المريض عائدا مشى في مخرفة الجنة حتى يجلس فإذا جلس غمرته الرحمة). وقال صلى الله عليه وسلم (من عاد مريضا أو زار أخيه في الله ناداه مناد من السماء أن طبت وطاب مشاك وتبؤت من الجنة متولا) «رواه الترمذى وابن ماجه وقال الترمذى حسن غريب» فهذه الاحاديث كلها تدل على أن وسائل القرابة قربة وكيف يتأتى نزاع في ذلك والشريعة كلها طافحة به والقرآن ناطق به قال تعالى (وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكُهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ \* النساء: ١٠٠) وهذه الآية يحسن أن تكون دليلا على المقصود فان المسافر لزيارة رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله وقال تعالى (ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَّاً وَلَا نَصَبًّا وَلَا مَخْمَصَةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطْؤُنَ مَوْطِئًا يَغِيطُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ \* وَلَا يُنْفَقُونَ نَفْقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ وَادِيًّا إِلَّا كُتِبَ لَهُمْ لِيَجْرِيهُمُ اللَّهُ أَحْسَنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ \* التوبه: ١٢١-١٢٠).

فهذه الامور كلها اما كتبت لهم وكتب لهم بما اجر لانها وسيلة الى الجهاد

في سبيل الله بل الجهاد نفسه إنما شرف لكونه سبباً لاعلاء كلمة الله ولذلك جميع ما طلبه الشرع مما هو معقول المعنى فهو وسيلة لذلك المعنى المعقول منه وبسببيه طلب وقد نقل الأصوليون الاجماع على أن من مشى من مكان بعيد حتى حج كان أفضل من حج من مكة وفي الحديث عن الله تعالى (يعني ما يتحمل المتحملون من أجلي). ولا شك أن المتossl إلى قربة مباح فيه مشقة كالسفر وغيره متتحمل لتلك المشقة من أجل الله تعالى فهو بعين الله تعالى ناظر إليه وجازيه على سعيه بل المباح الذي لا مشقة فيه وفيه راحة للنفس إذا قصد به التوسل إلى قربة حصل له به أجر كمن نام ليتقوّى على قيام الليل أو أكل ليتقوّى على الطاعة وهذا ورد في الآخرة اني أحتسن نومي كما أحتسن قومي. وتكلم العلماء في ان الشواب في هذا القسم على القصد خاصة أو على الفعل والأقرب الثاني ويشهد له قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح (انك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله حتى اللقمة ترفعها الى في امرأتك الا ازدلت رفعه ودرجة). فهذا يشهد لأنه يؤجر على المباح اذا اقترن بالنية وكذلك الحديث الصحيح (أنه يضع شهوته في الحلال وله فيها أجر).

وحاصلها أن العبادات أربعة أقسام «أحدها» ما وضعه الشرع عبادة إما تعبدا وإما لمعنى يحصل بها كالصلوة والصوم والصدقة والحج فهذا متى صح كان قربة ولا يمكن وجوده شرعاً على غير وجه القربة.

«وثانية» ما طلبه الشرع من مكارم الاخلاق كافشاء السلام ونحوه لما فيه من المصالح وهذا مقصود الشارع فإذا وجد منه الامثال كان قربة وإن وجد بدونها كان من جملة المباحثات.

«وثالثها» ما لا يستقل بتحصيل مصلحة ولا يفعل إلا على وجه التوصل به إلى غيره كالمشي ونحوه فهذا لا يقع غالباً إلا على وجه الوسيلة فيكون بحسب ما يقصد به ان قصد به حرام كان حراماً أو مباحاً أو قربة كان قربة وإن وقع من المكلف لا يقصد أصلاً كان عبثاً فيكون مكروراً ولا نزاع في هذا القسم

أنه اذا قصد به القرابة كان قربة وهو القسم الذي نحن بصدده وتصدينا لتقرير كونه  
قربة.

«ورابعها» ما وضع مباحاً مقصوداً لتحصيل المصالح الدنيوية كالأكل والشرب والنوم لمصلحة الأبدان فهذا ان حصل بغير نية أو بنية دنيوية كان مستوى الطرفين وان حصل بنية دينية حصل الاجر إما على النية وحدتها كما ذكره بعض العلماء وإما على النية مع الفعل وهو الحق لما سبق وهذا القسم الرابع أخفض رتبة من الوسيلة كما أن الوسيلة أخفض رتبة من القسمين الاولين فقد تقرر بهذا ان وسيلة القرابة قربة والسفر لقصد الزيارة وسيلة اليها فيكون قربة.

(إإن قلت) قد يقول الخصم الزيارة قربة في حق القريب خاصة أما البعيد الذي يحتاج الى سفر فلا وحينئذ لا يكون السفر اليها وسيلة الى قربة في حقه واما تكون الوسيلة قربة اذا كانت يتوصل بها الى قربة مطلوبة من ذلك الشخص المتسل. (قلت) الزيارة قربة مطلقاً في حق القريب والبعيد فان الأدلة الدالة عليها غير مفصلة ومن ادعى تخصيص العام بغير دليل قطعنا بخطئه.

(إإن قلت) فالصلة قربة والسفر اليها ليس بقربة الا الى المساجد الثلاثة.

(قلت) قد يكون الشئ قربة وانضممه الى غيره ليس بقربة فالصلة في نفسها قربة وكونها في مسجد بعينه غير الثلاثة ليس بقربة فالسفر اليه وسيلة الى ما ليس بقربة.

(إإن قلت) لو كانت وسيلة القرابة قربة مطلقاً لكان النذر قربة لانه وسيلة الى ايقاع العبادة واجبة والواجب افضل من النفل والنذر مكروه لأن النبي صلّى الله عليه وسلم نهى عن النذر وقال إنه لا يأتي بخيراً واما يستخرج به من البخيل.

(قلت) جعل النفل فرضاً ليس بقربة بل هو مكروه لما فيه من الخطأ والتعرض للاثم بتقدير الترك ووقوع العبادة ممكناً بغير النذر فلم يحصل بالنذر الا التعرض

للخطر والخرج على أنا نقول ان وسيلة القرابة قربة من حيث هي موصلة لذلك المطلوب وقد يقترن بها أمر عارض يخرجها عن ذلك كمن مشى الى الصلاة في طريق مغضوب والمدعى أن الفعل اذا كان مباحا ولم يقترن به الا قصد القرابة به كان قربة وهذا لا يستثنى منه شيء.

(فإن قلت) كيف تخزمون بهذا وقد اشتهر خلاف الاصولين في أن الامر بالشيء أمر بما لا يتم الا به أو لا ومقتضى ذلك أن يجرى خلاف في أن وسيلة المندوب هل هي مندوبة أو لا.

(قلت) سنبين في آخر الكلام ان كون الفعل قربة أعم من كونه مأمورا به ونبدأ أولاً بالكلام على كون هذا السفر مأمورا به أمر ندب فنقول ما لا يتم المأمور به الا به ينقسم الى شرط في وجوده والى ما هو تابع يشترط للعلم بوجوده بغسل جزء من الرأس للعلم بغسل الوجه والخلاف في القسم الثاني قوى وليس مما نحن فيه وأما القسم الاول وهو ما كان شرطا أو سببا لوجود المأمور به كالذى نحن فيه ونعتبر عنه بالمقدمة فالجمهور على انه مأمور به واجب لوجوب المقصود وخالف في ذلك فريقان من الاصوليين فرقة خالفوا في الشرط ولم يخالفوا في السبب وفرقه خالفوا في الشرط والسبب جميعا وربما نقل الخلاف في ذلك عن الواقعية وانهم لم يجرموا في ذلك بشيء بل توافقوا على عادتهم وربما نقل الجزم بعدم الوجوب وكل القولين ان أخذ بالنسبة الى دلالة اللفظ وان دلالة لفظ الأمر بالمقصود قاصرة عن دلالته على الامر بالمقدمة فيسهل الامر فيه ولا يمنع عدم دلالته غيره ولا ينفي ذلك كون مقدمة المأمور به مأمرا بها لدليل عقلي وان أخذ بالنسبة الى انه اذا ترك يعاقب على ترك المقصود خاصة ولا يعاقب على ترك المقدمة فقريبا أيضا ولكننا يبقى الوجوب لا الندب وكلامنا في الندب وان أخذ بالنسبة الى أن المشروط الذي ورد الأمر به مطلقا لا يجب الا عند وجود شرطه كما صرخ به بعض متاخرى الاصوليين فهذا قول باطل لم يتحقق القول به عن أحد من الأئمة المعتمد على كلامهم وقواعد

الشريعة تقطع ببطلانه ولا شك ان الائمة المعتبرين الذين هم أئمة الفتيا على خلافه ومستند من فرق بين السبب والشرط ان ايجاب المسبب لو كان مقيدا بحال وجود السبب لكان ايجابا لتحصيل الحاصل لان المسبب حاصل مع السبب بخلاف الشرط وقد أطلنا في ذلك والمقصود أن الزيارة اذا كانت مندوبة في حق البعيد والسفر شرط لها كان مندوبا وهذا لم يحصل فيه نزاع بين العلماء.

(فإن قلت) هل يقولون ان كل سفر للزيارة مندوب أو مطلق السفر لها.  
(قلت) قد تقرر في أصول الفقه أن الامر بالماهية الكلية ليس أمرا بشيء من جزئياتها ولكن مأمور بجزئي من الجزئيات لا يعنيه لانه لا يتحقق الاتيان بالكلي بدونه وهو مخير في تعين ذلك الجزئي فإذا أتي بجزئي معين خرج عن عهدة الامر ونقول إنه أتي بالمؤمر به وهو الكلي والجزئي لا يعنيه وأما هذا الجزئي المعين فلا نقول إنه مأمور به لانه مخير فيه ولكنه قربة وطاعة لانه فعل لإمتثال الامر فكل سفر يقع بقصد الزيارة ولم يقترن به قصد محروم أو مكره فهو قربة لكونه موصلا الى قربة وبه يحصل أداء السفر المؤمر به لانه حاصل في ضمن ذلك الشخص ولا نقول إن ذلك الشخص هو مأمور به لأن الامر اما يتعلق بكلي وهذا جزئي لكنه قربة لكونه قصد به القربة ووسيلة اليها فالقربة تصدق على الكلي والجزئي والطلب لا يتعلق الا بكلي والسفر المعين وسيلة الى الزيارة وليس شرطا فيها ومطلق السفر للزيارة وسيلة وشرط ومطلق السفر شرط وقد لا يقصد به التوسل فلا يسمى وسيلة.  
(فإن قلت) هل المقدمة هي الوسيلة أو غيرها.

(قلت) المقدمة ما يتوقف عليها الشيء وقد علمت خلاف الاصوليين في أنها هل تجب بوجوب ذلك الشيء أو لا وذلك خارج عن كونها قربة أو ليست بقربة فان الذي يتوقف عليه الفعل قد يفعل بقصد القربة فيكون قربة وقد يفعل لا بقصد القربة فلا يكون قربة فمن مشى الى مكة لمقصد غير صالح ثم حج لم يكن سفره قربة ولكن سقط عنه الأمر بالمقدمة لزوال السبب المقتضى لوجوها. وأما الوسيلة فقال

الجوهرى الوسيلة ما يتقرب به الى الغير والجمع الوسل والوسائل والتوصيل والتوصيل واحد يقال وسل فلان الى ربه وسيلة وتوصيل اليه بوسيلة اذا تقرب اليه بعمل انتهى كلام الجوهرى. فاسم الوسيلة اذا أطلق على المقدمة فهو من حيث كونها يتقارب بها الا من حيث كونها متوقعا عليها بل قد يكون المقصود متوقفا على الوسيلة بعينها فيجري في وجوها الخلاف السابق وقد لا يتوقف المقصود عليها بعينها بل على ما هو اعم منها ويختارها العبد للتوصيل بها وقد لا يتوقف المقصود عليها أصلا في نفس الامر ولكن يقصد العبد او يتوهם توقفه او خطر بياله انها موصلة اليه ولم يخطر بياله أمر آخر ففي كل هذه الأحوال تسمى وسيلة وقربة لا يجري فيها الخلاف الاصولي. فالوسيلة لا تطلق على المقدمة حتى يقصد بها التقرب الى المقصود ولا تسمى وسيلة بدون هذا القصد الا على سبيل المجاز بمعنى انها صالحة للتوصيل ومراد الاصوليين بالمقدمة ما يتوقف عليها الشيء سواء أقصد بها التوصل اليه أم لا فيبينهما عموم وخصوص من وجہ.

ولو سلمنا ان الوسيلة مرادفة للمقدمة فلا شك انها لا تكون قربة حتى يقصد بها التقرب الى قربة فمرادنا بقولنا وسيلة القربة قربة هذا المعنى ومن هنا يظهر أن كون الشيء قربة غير كونه واجبا ومندوبا فان الحكم بالإيجاب أو الندب انما هو على الماهية الكلية وكل ما وجد في الخارج مشخص لا يتعلق الطلب به بخصوصه فلا يحكم عليه بخصوصه بأنه واجب لكنه مئد للواجب في ضمه والحكم بكون الشيء قربة تارة يكون باعتبار حقيقته وهو ما وضع لان يتقارب به فيكون كذلك وتارة يكون باعتبار ما قصد به التقارب فيطلق على الفعل بعد تشخيصه اذا عرف ذلك فههنا اعتبارات. أحدها: مطلق السفر. والثاني: السفر الى المدينة. والثالث: السفر الى المدينة بقصد القربة وكل واحد من القسمين الأولين ليس مطلوبا ولا قربة من حيث هو هو وانما قد يطلب طلب الوسائل لغيره والقسم الثالث مطلوب وقربة وتنفاؤت مراتبه بحسب تفاوت القربة المقصودة به فاما قد تكونزيارة وقد تكون

قربة أخرى كالصلاحة في المسجد ونحوها وقد تكون مجموع ذلك أو القدر المشترك بينها وهو مطلق القرابة وكل من هذه الأربعه قربة لما قررناه ولأن السفر الى المدينة لم يكن قربة لمطلق كونه سفرا ولا سفرا الى المدنه وإنما كان لعلة وهي قصد القرابة وحيث وجدت العلة وجد المعلول ولا فرق في الحكم بالقربة على كل واحد من الاربعة بين أن يوجد كلياً أو جزئياً مشخصاً لما قدمناه. وأما الحكم بكل كونه مطلوباً أو مندوباً اليه بخصوصه فلا يتعلق بالشخص منها ولا بوحد من الاربعة بعينه وإنما يتعلق بوحد منها لا بعينه ومهما وجد منها كان قربة يتآدي المأمور به في ضمنه وهذا التقسيم وحكم كل واحد منها لا يتأتي فيه نزاع بين العقلاء سواء قلنا مقدمة المأمور به مأور بها أم لا وهكذا حكم كل كلي طلبه الشرع ولم ينص على أنواعه. وأما خصال الكفاره فقيل إن الواجب فيها القدر المشترك بين الخصال فيأتي في أنواع الخصال ما قلناه في الجزئيات والمشهور أن كل خصلة واجبة بعينها على تقدير أن لا يأتي بغيرها فمتى فعلها وقعت واجبة بخصوصها لنص الشرع عليها أعني خصوص العتق مثلاً بالنسبة الى الاطعام والكسوة وأما اعتاق الرقبة المعينة فهو كأشخاص الكلي بلا اشكال فيأتي فيه ما سبق من البحث.

(إإن قلت) السفر ينقسم الى ما يقصد به المسافر ضم عبادة أخرى الى الزيارة كصلاة واعتكاف في مسجده صلى الله عليه وسلم ولا اشكال في كونه قربة والى ما يقصد به قصره على قصد الزيارة لا غير والتزاع إنما هو في هذا والى ما يعرى عن القصدين واستدللكم بكل وسيلة القرابة فيه نظر لأن توقف الشيء على الاعم لا يستلزم توقفه على الاختصاص وزيارة من كان على مسافة بعيدة قائماً تتوقف على سفر من الاسفار الثلاثة المذكورة المقصود لا على القسم الثاني ليتم ما ذكرتم.

(قلت) هذا خلف من الكلام لأنك إن لم تقل بان وسيلة القرابة قربة فلا حاجة بك الى هذا الاستدلال والتقطسيم وقل ان وسيلة القرابة لست بقربة وحينئذ يرد عليك ما لا قبل لك به مما قدمناه من الاستدلال على كون وسيلة القرابة قربة

وذلك أمر معلوم من الشرع ثم يلزمك أن السفر للزيارة وقربه أخرى لا يكون قربة على زعمك لأنها يكون قربة لكونه وسيلة إلى قربة وإن كنت تقول بأن وسيلة القربة قربة فما ووجه النظر بعد تقرير كون الزيارة قربة واحتاجلك بأن توقف الشيء على الأعم لا يستلزم توقفه على الأخص عجيب جداً لأنك إن فسرت الوسيلة بما يفعل بقصد التقرب إلى المقصود كما فسرناه كان كل واحد من السفر الذي قصد به الزيارة مع قربة أخرى والسفر الذي قصد به الزيارة فقط قربة لأن قصد به التوصل إلى قربة فوجب أن يكون قربة سواء كانت الزيارة متوقفة على عينه أم لا فالفرق بين القسمين باطل قطعاً وإن فسرت الوسيلة بما يتوقف عليه المقصود كما يشعر به ظاهر كلامك فإن أخذته بشرط قصد القربة معه وجعلت علة القربة ذلك القصد عاد الكلام وكان كل من القسمين قربة لأن الموجب لجعله قربة قصد القربة وهو موجود في القسمين وإن جعلت العلة التوقف وقلت أنه يتوقف على الأعم لا على الأخص لزملك أن تقول القربة ما هو أعم من السفرتين وخصوص كل منهما ليس بقربة ففرقك بين القسمين لا وجه له وإن أخذته مجرد فهو باطل لأنه يدخل فيه مطلق السفر ولم يقل أحد بأنه قربة فإن السفر من حيث هو هو مباح وإنما تعرض له القربة بعلة قصد القربة فحيث حصلت تلك العلة حصل معلوهاً وحيث لا فلا ففرقك بين قربة وقربة لا وجه له فقد بان بهذا انه بعد العلم بكون الزيارة قربة وبكون وسيلة القربة قربة يقطع بأن السفر للزيارة قربة سواء ضم معه قصد قربة أخرى أم لا والشك في ذلك أنها يكون للشك في أحدي المقدمتين وتقرير السؤال محتمل على كل تقدير وليس لك أن تقول إن السفر للزيارة المجردة داخل تحت النهي بقوله (لا تشد الرحال) والسفر لها وللمسجد سفر للمسجد فكان مباحاً للحديث لأننا سنبين معنى الحديث وأنه لا يشمل الزيارة وبتقدير أن يكون السفر للزيارة منها عنه فالسفر لها وللمسجد ينبغي أن يكون منها عنه على هذا البحث لتركته من منهيا عنه وغيره وأيضاً فإن هذا يدل على أنك لا تقول بأن وسيلة القربة

قربة فكان يكفيك من الاول أن تقول ان وسيلة القرابة ليست قربة واما كان السفر في القسم الاول قربة لدليل آخر فانتقالك الى هذا التطويل لا فائدة فيه فعلى كل تقدير هذا الكلام ساقط.

واما السفر العاري عن القصددين المذكورين فيدخل فيه السفر لقربة غير الزيارة فقط والسفر المباح والسفر لغيرهما ولا حاجة بنا الى الكلام في ذلك وأما قولك في القسم الثاني من اقسام السفر ما يقصد به قصره على قصد الزيارة لا غير فهذه العبارة تحتمل امررين أحدهما أن يقصد الزيارة ويقصد أن لا يفعل معها قربة أخرى من تحية المسجد ولا غيرها وهذا الامر لا يقصد عاقل غالبا وليس هو المسؤول عنه فان الناس اثنا يسألون عن الواقع منهم وبهم حاجة الى معرفة حكمه فذكر هذا القسم هوس وارادته في فتيا العامة بعبارة يفهمون منها العموم تصليل ثم انا نقول ولو فرض ذلك كان سفره قربة لانه قصد به قربة ولكن قصده ترك غيرها من القربات ليس بقربة.

الأمر الثاني: أن يقصد الزيارة ولا ينطر بباله أمر آخر بنفي ولا اثبات ولا وجه للتوقف في كون ذلك قربة بعد العلم بكون الزيارة قربة ووسيلة القرابة قربة والظاهر من صاحب هذا السؤال أنه أراد هذا الأمر الثاني فإنه الذي قال ان الخصم اثنا أراد أن بين كيفية الزيارة المستحبة وهي أن تضم اليها قصد المسجد كما قاله غيره وقدمنا الكلام على ذلك ففي هذه القطعة من كلامه بيان ان شرط الاستحباب في الزيارة عند الخصم وغيره ضم قصد المسجد اليها ومقتضى ذلك ان عدم الضم يتلفي الاستحباب سواء أراد عدم ما سواها من القرب أم لا وهو بين أن مراده فيما تقدم بما يقصد به قصره على قصد الزيارة لا غير المعنى الثاني الذي قدمناه وهو عدم قصد سواها لا قصد عدمه وقد قدمنا أنه لا وجه للتوقف في كون ذلك قربة لانه وسيلة الى قربة ولم يقترن به قصد صارف ولا مانع من الحكم بالقربة عليه بالمعنى الثاني ان اطلاق قوله يقتضي أن الخصم وغيره اثنا يستحبون الزيارة مطلقا من

غير سفر اذا ضم اليها قصد المسجد وحيثئذ لا تكون الزيارة وحدتها قربة سواء كانت عن سفر أم عن غير سفر وهو مخالف للادلة الدالة على أن الزيارة قربة وكأنه انا أراد السفر للزيارة وانا أطلق العبارة وأيا ما كان فهو باطل لما قدمناه.

واعلم أن هذا السؤال المبني على تقسيم السفر ضعيف وكذلك السؤال المبني عليه الذي قدمته في الاستدلال بعمل السلف والخلف على السفر واما ذكرهما لأني وقفت على كلام لبعض الفضلاء ذكرهما فيه فاحتاجت الى جوابهما والخصم الذي التزاع معه لعله لا يرتضيهما والعجب من اوردهما مع موافقته على أن السفر بحاجة الزيارة قربة فان قال ذلك بغير دليل فهو باطل وان كان قاله لاحد الدليلين المذكورين فالقول فيهما قدح فيه فلا يمكنه الجزم به وان كان قاله للدليل آخر فكان ينبغي أن بيشه حتى يظهر أنه يفترق الحال فيه بين الاسفار أو لا. بل الأعجب منه قوله بهذه الامور مع قوله بان كون الزيارة قربة معلوم من الدين بالضرورة وجاحده محکوم عليه بالكفر وقد بان بما ذكرناه ان لزوم كون السفر بحاجة الزيارة قربة لازم لكون الزيارة قربة وأن اللزوم بينهما بين ليس بالخفى والعلم بالملزوم مع التوقف في اللازم بين له مستحيل فالقول باثبات الملزوم مع التوقف في اثبات اللازم بين لا يجتمعان فمن توقف في كون السفر بحاجة الزيارة قربة لزمه التوقف في كون الزيارة قربة ومن قال بأن كون السفر بحاجة الزيارة قربة من الامور الخفية لزمه أن يقول بذلك في الزيارة فإنه تقرر أن الملازمة بينهما بينة معلومة من الشرع.  
(إإن قلت) فما تقولون في السفر الى زيارة ما عدا قبر النبي صلى الله عليه وسلم.

(قلت) قال الفقيه الامام أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن عمر المالكي المعروف بالشارمساخي في كتاب (تلخيص مخصوص المدونة من الاحكام) الملقب (بنظم الدر) في كتاب الجامع في الباب الحادي عشر في السفر وهو أحد أبوابه قال في هذا الباب. والسفر قسمان هرب وطلب أما الهرب فالخروج من أرض الحرب

وأرض البدعة وأرض غلب عليها الحرام ومن خوف الأذى في البدن ومن الأرض الغمة وأما الطلب فيكون للحج والجهاد وال عمرة والمعاش والاتجار وقصد البقاء الشريفة وهي المساجد الثلاثة ومواقع الرباط تكثيراً لأهلها ولطلب العلم ولتفقد أحوال الأخوان وزيارة الموتى ليتتفعوا بترحيم الأحياء وقصد الانتفاع بالميّت بدعة الآية في زيارة قبر المصطفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقبور المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين انتهى. فأما استثناؤه قبر المصطفى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسائر المرسلين صلوات الله عليهم أجمعين واقتصره أن قصدها للاستفادة بهم سنة فصححه والظاهر أن ذلك عام في زيارتها والسفر إليها كما يقتضيه صدر كلامه وأما السفر لزيارة غيرهم من الموتى ليتتفعوا بترحيم الأحياء فقد عده الشارمساحي كما ترى من أقسام سفر الطلب والظاهر أن قصده أنه سنة والامر كذلك وإن كان عدّ معه سفر التجارة الذي هو مباح وأما قوله إن قصد الاستفادة بالميّت غير الانبياء بدعة ففيه نظر فان ثبت فينبغي أن يخرج منه من يتتحقق صلاحه كالعشرة المشهود لهم بالجنة وغيرهم وحينئذ يكون السفر لهم كالقسم الثاني فخرج من هذا أن الزيارة حيث استحب استحب السفر لها وذلك عام في قصد الاستفادة الميت بالترحيم وخاصة في قصد الاستفادة بالميّت.

### (الباب السابع في دفع شبه الخصم وتتبع كلماته)

#### وفيه فصلان

الفصل الأول في شبهه وله ثلاث شبه (أحداها) فهم قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد) فتوهم الخصم أن في هذا منع السفر لزيارة وليس كما توهمه ونحن نذكر ألفاظ الحديث ثم نذكر معناه ان شاء الله تعالى فنقول هذا الحديث متفق على صحته عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وورد بألفاظ مختلفة أشهرها (لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجدي هذا ومسجد الحرام ومسجد القصى) وهذه رواية سفيان بن عيينة عن الزهري والآخر (تشد الرحال إلى ثلاثة مساجد) من غير حصر وهذه رواية معمر عن

الزهري والآخر (انما يسافر الى ثلاثة مساجد الكعبة ومسجدي ومسجد إيليا) وهذه من طريق غير الزهري وهذه الروايات الثلاث ذكرها مسلم في فضل المدينة عن أبي هريرة وذكر قبل ذلك في سفر المرأة عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم (لا تشدوا الرحال الا الى ثلاثة مساجد مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الاقصى) ولفظه كما ذكرنا بصيغة النهي واللفظ السابق بصيغة الخبر وورد في خبر أبي سعيد أيضا (انما تشد الرحال الى ثلاثة مساجد مسجد ابراهيم ومسجد محمد ومسجد بيت المقدس) رواه اسحاق بن راهويه في مسنده وورد في حديث ابن عمر رضي الله عنهما أيضا عن النبي صلى الله عليه وسلم ولفظه بصيغة النهي (لا تشدوا الرحال الا الى ثلاثة مساجد الحرام ومسجد المدينة ومسجد بيت المقدس) رواه الطبراني في معجمه هذه ألفاظ المرويات وأما معناها فاعلم أن هذا الاستثناء مفرغ تقديره لا تشد الرحال الى مسجد الا الى المساجد الثلاثة أو لا تشد الرحال الى مكان الا الى المساجد الثلاثة ولا بد من أحد هذين التقديرتين ليكون المستثنى مندرجا تحت المستثنى منه والتقدير الاول أولى لانه جنس قريب ولما سببته من قلة التخصيص أو عدمه على هذا التقدير (ثم اعلم) أن السفر فيه أمران أحدهما غرض باعث عليه كالحج أو طلب العلم أو الجهاد أو زيارة الوالدين أو الهجرة وما أشبه ذلك.

(والثاني) المكان الذي هو نهاية السفر كالسفر الى مكة أو المدينة أو بيت المقدس أو غيرها من الاماكن لأي غرض كان ولا شك أن شد الرحال الى عرفة لقضاء النسك واجب باجماع المسلمين وليس من المساجد الثلاثة وشد الرحال لطلب العلم الى أي مكان كان جائز باجماع المسلمين وقد يكون مستحبأ أو واجبا على الكفاية أو فرض عين وكذلك السفر الى الجهاد ومن بلاد الكفر الى بلاد الاسلام للهجرة واقامة الدين وكذلك السفر لزيارة الوالدين وبِرْهُما وزيارة الاخوان والصالحين وكذلك السفر للتجارة وغيرها من الأغراض المباحة فانما معنى الحديث أن

السفر الى المساجد مقصور على الثلاثة على التقدير الاول الذي اختناه او ان السفر الى الاماكن مقصور على الثلاثة على التقدير الثاني ثم على كلا التقديرتين اما أن يجعل المساجد أو الامكانة غاية فقط وعلة السفر أمر آخر كالاشغال بالعلم ونحوه من الأمثلة التي ذكرناها فهذا جائز الى كل مسجد والى كل مكان فلا يجوز أن يكون هو المراد وقد يقال على بعد إن خروج تلك المسائل بادلة على سبيل التخصيص للعموم فلا يمنع من ارادته في الباقي وهذا لو قيل به فتقدير المساجد أيضا أولى من تقدير الامكانة لقلة التخصيص اذ التخصيص على تقدير اضمamar الامكانة أكثر فيكون مرجحا ثم على هذا التقدير فالسفر بقصد زيارة النبي صلى الله عليه وسلم غايته مسجد المدينة لانه مجاور للقبر الشريف فلم يخرج السفر للزيارة عن أن يكون غايته أحد المساجد الثلاثة وهو المراد على هذا التقدير وإما أن يجعل المساجد أو الامكانة علة فقط ويكون قد عبر بالى عن اللام أو غاية وعلة من باب تخصيص العام بأحد حاليه لأن غاية السفر قد يكون هو العلة وقد لا يكون فيكون المراد النوع الاول وهو ما يكون علة مع كونه غاية ومعنى كونه علة أنه يسافر لتعظيمها أو للتبرك بالحلول فيها أو بان يقع فيها عبادة من العبادات التي يمكنه ايقاعها في غيرها من حيث إن ايقاعها فيها أفضل من ايقاعها في غيرها وكل ذلك ائما ينشأ من اعتقاد فضل في البقعة زائد على غيرها فنهى عن ذلك الا في المساجد الثلاثة وهذا هو المراد وغيرها من الاماكن والمساجد لا يؤتى الا لغرض خاص لا يوجد في غيره كالثغر للرباط الذي لا يوجد في غيره وعلى هذا التقدير أيضا المسافر لزيارة النبي صلى الله عليه وسلم لم يدخل في الحديث لانه لم يسافر لتعظيم البقعة واما سافر لزيارة من فيها كما لو كان حيا وسافر اليه فيها أو في غيرها فانه لا يدخل في هذا العموم قطعا وملخص ما قلناه على طوله أن النهي عن السفر مشروع بأمرین (أحدهما) أن يكون غايته غير المساجد الثلاثة (والثاني) أن يكون علته تعظيم البقعة والسفر لزيارة النبي صلى الله عليه وسلم غايته أحد المساجد الثلاثة وعلته تعظيم

ساكن البقعة لا البقعة فكيف يقال بالنهي عنه بل أقول ان للسفر المطلوب سببين (أحدهما) ما يكون غايته أحد المساجد الثلاثة (والثاني) ما يكون لعبادة وان كان الى غيرها والسفر لزيارة المصطفى صلّى الله عليه وسلم اجتمع فيه الامران فهو في الدرجة العليا من الطلب ودونه ما وجد فيه أحد الامرین وان كان السفر الذي غايته أحد الاماكن الثلاثة لابد في كونه قربة من قصد صالح وأما السفر لمكان غير الاماكن الثلاثة لتعظيم ذلك المكان فهو الذي ورد فيه الحديث وهذا جاء عن بعض التابعين أنه قال قلت لابن عمر اني أريد أن آتي الطور قال انا تشذ الرحال الى ثلاثة مساجد مسجد الحرام ومسجد رسول الله صلّى الله عليه وسلم ومسجد الأقصى ودع الطور فلا تأته وفي مثل هذا تكلم الفقهاء في شد الرحال الى غير المساجد الثلاثة فنقل امام الحرمين عن شيخه انه كان يفتى بالمنع عن شد الرحال الى غير هذه المساجد قال وربما كان يقول يكره وربما كان يقول يحرم أخذنا بظاهر النهي وقال الشيخ أبو علي لا يكره ولا يحرم ولكن أبان رسول الله صلّى الله عليه وسلم أن القربة المقصودة في قصد المساجد الثلاثة وما عداها ليس في قصد أعيانها قربة (قال) وهذا حسن لا يصح عندي غيره (قلت) ويمكن أن يقال ان قصد بذلك التعظيم فالحق ما قاله الشيخ أبو محمد لانه تعظيم لما لم يعظمه الشرع وان لم يقصد مع عينه أمرا آخر فهذا قريب من العبث فيترجح فيه ما قاله الشيخ أبو علي ولا نعلم في مذهبنا غير ذلك وذهب الداودي الى ان ما قرب من المساجد الفاضلة من المصر فلا بأس أن يؤتى مشيا وركوبا استدلا لا بمسجد قباء ولا يدخل تحت النهي في إعمال المطي لان الاعمال وشد الرحال لا يكون لما قرب غالبا ونقل القاضي عياض عن بعضهم أنه انا يمنع إعمال المطي للنادر أما غير النادر من يرحب في فضل مشاهد الصالحين فلا فهذه أربعة مذاهب في إتيان ما سوى الثلاثة من المساجد وعلى المذهب الرابع المفصل بين أن يكون بالنذر أو بغيره حمل بعضهم اتيان النبي صلّى الله عليه وسلم مسجد قباء لانه كان بغير نذر ولا حرج فيه بل متى حف عليه فعل

القربة فيجئ في نذر ما سوى الثلاثة من المساجد ثلاثة مذاهب (أحدها) أنه لا يصح وهو مذهبنا ومذهب الجمهور (والثاني) يصح مطلقاً وهو مذهب الليث بن سعد (والثالث) يلزم ما لم يكن بشد رحل كمسجد قباء وهو قول محمد بن مسلمة المالكي وقد روى مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم أن عبد الله بن عباس سئل عمن جعل على نفسه مشياً إلى مسجد قباء وهو بالمدينة فلزمه ذلك وأمره أن يمشي قال عبد الملك بن حبيب في (كتاب الواضحة) فكذلك من نذر أن يمشي إلى مسجده الذي يصلى فيه جمعته أو مكتوبته فعليه أن يشمي إليه وليس ذلك بلازمة فيما نأى عنه من المساجد لا مشياً ولا راكباً وكذلك روى ابن وهب وغيره عن مالك **الآ** المساجد الثلاثة فلزمه في المسجد الحرام ما نذر من مشي أو ركوب ولا يلزم في المسجدين مسجد النبي صلى الله عليه وسلم وبيت المقدس المشي اليهما ويلزم في غيرهما أن يأتيهما راكباً للصلوة فيهما هذا كله في قصد المكان بعينه أو قصد عبادة فيه تمكن في غيره أما قصده بغير نذر لغرض فيه كالزيارة وشبهها فلا يقول أحد فيه بتحريم ولا كراهة.

(إإن قلت) فقد قال النووي في شرح مسلم في باب سفر المرأة مع حرم إلى الحج اختلف العلماء في شد الرحال وإعمال المطي إلى غير المساجد الثلاثة كالذهاب إلى قبور الصالحين والى الموضع الفاضلة ونحو ذلك فقال الشيخ أبو محمد من أصحابنا هو حرام وهو الذي أشار القاضي عياض إلى اختياره وال الصحيح عند أصحابنا وهو الذي اختاره إمام الحرمين والمحققون أنه لا يحرم ولا يكره قالوا والمراد أن الفضيلة التامة إنما هي في شد الرحال إلى هذه الثلاثة خاصة والله أعلم انتهى كلام النووي وقد جعل الذهاب إلى قبور الصالحين من محل الخلاف.

(قلت) رحم الله النووي لو اقتصر على المنقول أو نقه حق النقد لم يحصل خلل وإنما زاد التمثيل فحصل الخلل من زيادةه والذي نقله الإمام الرافعي والنوعي في غير شرح مسلم عن الشيخ أبي محمد رحمه الله ليس فيه هذه الزيادة بل فيه ما يبين ان

مراده ما قدمناه فان الامام قال اذا نذر أن يأتي مسجدا من المساجد سوى المسجد الحرام قال العلماء فان كان المسجد الذي عينه غير مسجد المدينة ومسجد المقدس فلا يلزم بالنذر شيء أصلا فانه ليس في قصد مسجد عينه غير المساجد الثلاثة قربة مقصودة وما لا يكون قربة ولا عبادة مقصودة فهو غير ملتزم بالنذر و كان شيخي يفتى بالمنع عن شد الرحال الى غير هذه المساجد وذكر ما قدمناه وكذلك الرافعى قال اذا نذر اتيان مسجد آخر سوى الثلاثة لم ينعقد نذره قال الامام و كان شيخي يفتى وذكر ما تقدم وكذلك التنووي في شرح المذهب وكذلك في شرح مسلم في باب فضل المساجد الثلاثة كلامه مشعر بما قلناه ومع ذلك قال ان ما قاله الشيخ أبو محمد غلط ففي كلام كل من الامام والرافعى والتوسي في غير شرح مسلم وفي شرح مسلم في غير هذا الباب ما يبين ان فرض المسألة في قصد المساجد فيحمل كلام أبي محمد عليه أما قصد الاغراض الصحيحة في المساجد وغيرها من الامكنة من الزيارة والاشتغال بالعلم والجهاد وغيرها فلم يتكلم فيه أبو محمد ولا يجوز أن ينسب اليه المنع منه ولو قاله هو أو غيره من قبل كلامه الغلط لحكمنا بغلطه وأنه لم يفهم مقصود الحديث لكنه بحمد الله لم يثبت عندنا انه قال ذلك ولا نقله عنه أحد غير ما وقع في شرح مسلم من التمثيل على سبيل السهو والغفلة وهذا أجللنا مالكا رحمه الله عن ان يستدل بالحديث على هذا المقصود وأرجينا تأويل كلامه على ارادة البقعة لعينها وهكذا القاضي عياض فانه قال في الاكمال قوله عليه الصلاة والسلام (لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد) فيه تعظيم هذه المساجد وخصوصها بشد الرحال اليها لأنها مساجد الانبياء عليهم السلام ولفضل الصلاة فيها وتضعيف أجرها ولزوم ذلك من نذره بخلاف غيرها مما لا يلزم ولا يباح شد الرحال اليها لاذر ولا لمنطقه بهذا النهي الا ما ألحقه محمد بن مسلمة من مسجد قباء وهذا الكلام من القاضي عياض ليس فيه تعرض لزيارة الموتى أصلا ولا يجوز أن ينقل ذلك عنه بتصریح ولا باشاره وإنما أشار به الى غير الثلاثة من المساجد.

(فإن قلت) قد قال ابن قدامة الحنفي في (كتاب المغني) فصل فان سافر لزيارة القبور والمشاهد فقال ابن عقيل لا يباح له الترخص لانه منهي عن السفر اليها قال النبي صلّى الله عليه وسلم (لا تشد الرحال الاً إلى ثلاثة مساجد) وال الصحيح إباحته وجواز القصر فيه لأن النبي صلّى الله عليه وسلم كان يأتي قباء ماشيا وراكبا وكان يزور القبور وقال (زوروها تذكراكم الآخرة) وأما قوله صلّى الله عليه وسلم (لا تشد الرحال الاً إلى ثلاثة مساجد) فيحمل على نفي الفضيلة لا على التحرير وليس الفضيلة شرطا في إباحة القصر ولا يضر انتفاها.

(قلت) قد وقفت على كلام ابن قدامة المذكور وترجمته بالسفر لزيارة القبور والمشاهد ولم أقف على كلام ابن عقيل فان كان في المشاهد أو في قصدها مع الزيارة فلا يرد علينا لانه من باب قصد الامكنته وهذا هو الظاهر من استدلاله بال الحديث على ما تقرر وكلامنا اغا هو في مجرد قصد الزيارة للمتوفى من غير قصد البقعة أصلا وليس في كلام ابن عقيل ولا ابن قدامة تصريح بذلك بل كلامه يشير الى أنه ائما تكلم في القبور التي بنيت عليها المشاهد وقرب النبي صلّى الله عليه وسلم لا يدخل في ذلك لأن مكانه لا يسمى مشهدا (ولو سلمنا) اندر اوجه في مدلول كلامه فيجب تخصيصه وحمل كلامه على ما سواه وإذا كنا نخصص كلام الله وكلام رسوله بالأدلة فأي شيء كلام ابن عقيل حتى لا نخصص اذا حسنا الظن به والموجب لتخصيص هذا القبر الشريف عنسائر القبور الأدلة الواردة في زيارته على الخصوص واطلاق الناس على السفر اليه فان لم يعتبر ابن عقيل هذه الأدلة لفوقت سهام التخطفة اليه ورد كلامه عليه ولكن لم يثبت بحمد الله عندنا ذلك عنه.

(فإن قلت) قد أكثرت من التفرقة بين قصد البقعة وقصد من فيها وسلمت أن قصد البقعة داخل تحت الحديث والزيارة لا بد فيها من قصد البقعة فان السلام والدعاء يحصل من بعد كما يحصل من قرب وهو مقصود الزيارة.

(قلت) قصد البقعة لما اشتملت عليه ليس بمحذور ولا نقول بنفي الفضيلة عنه

وانما قلنا ذلك في قصد البقعة لعينها أو لتعظيم لم يشهد به الشرع على أنها نقول إنه لا يلزم من الزيارة أن يكون للبقعة مدخل في القصد الباعث بل تارة يكون ذلك مقصودا وтараة مجرد قصد الشخص المزور من غير شعور بما سواه قوله ان مقصود الزيارة يحصل من بعد منوع فان الميت يعامل معاملة الحي فالحضور عنده مقصود ألا ترى أن النبي صلى الله عليه وسلم لما خرج في ليلة عائشة الى البقع فقام فأطال القيام ثم رفع يديه ثلاث مرات الحديث المشهور وفيه ان عائشة سأله فقال (ان جبرائيل أتاني فقال ان ربك عز وجل يأمرك ان تأتي أهل البقع وتستغفر لهم) قالت فقلت كيف أقول لهم يا رسول الله قال (قولي السلام على أهل الديار من المؤمنين وال المسلمين يرحم الله المستقدمين منا والمستاخرين وانا ان شاء الله بكم لاحقون) (رواه مسلم) فانظر كيف خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى البقع بأمر الله تعالى يستغفر لأهله ولم يكتف بذلك من الغيبة وهذا أصل في الاتيان الى القبور لزيارة أهله للاستغفار لهم وقد سألت عائشة النبي صلى الله عليه وسلم كف تقول تعني اذا فعلت كفعله وعلمهها وفي ذلك دليل على أنه يجوز لها وللننساء الاتيان الى القبور لهذا الغرض لأن سؤالها ذلك كان بعد رجوعهما الى البيت فلم يكن المقصود منه كيف أقول الان وانما معناه كيف أقول مرة أخرى فلو كان لا يجوز لها ذلك لبينه لها وليس هذا المقصود هنا فانا نذكره ان شاء الله تعالى في موضع آخر وانما المقصود هنا أن الحضور عند القبر لسبب زيارة من فيه والدعاء مطلوب وليس ذلك من باب قصد الأمكانة ولا دل الحديث على امتناعه ولا قال به أحد من العلماء وقد أحضر الى بعض الناس صورة فتاوى منسوبة لبعض علماء بغداد في هذا الزمان لا أدري هل هي مختلفة من بعض الشياطين الذين لا يحسنون أو هي صادرة من هو متسم بسمة العلم وليس من أهله فأولها فتيا مالكي قال فيها قد نص الشيخ أبو محمد الجويني في كتبه على تحريم السفر لزيارة القبور وهو اختيار القاضي الإمام عياض في اكماله ولقد كذب في هذا النقل عن الشيخ أبي محمد والقاضي عياض جمیعا ثم اطال الكلام

بما لا فائدة فيه وثانيها فتيا شافعي قال فيها ان المفهوم من كلام العلماء ونظرار العقلاء أن الزيارة ليست عبادة وطاعة بمحردها فان أراد المفهوم عنده فلا علينا منه ونقول له المفهوم عند العلماء خلافه ثم نقول ان من اعتقاد جواز الشد الى غير ما ذكر أو وجوبه أو ندينته كان مخالفًا لصريح النهي ومخالفة النهي معصية اما كفر أو غيره على قدر المنهي عنه ووجوبه وتحريمه ويكفي هذا الكلام ضحكة على من قاله أن يجعل المنهي عنه منقسمًا الى وجوب وتحريم دع سوء فهمه للحديث وثالثها فتيا آخر شارك فيها الاول في النقل عن الشيخ أبي محمد والقاضي عياض وقد تقدم جوابه وأساء الفهم في الحديث كما أساءه غيره ورابعها فتيا آخر ليس فيها طائل وكلهم خلط مع ذلك ما لا طائل تحته والاقرب أنها مختلفة وان مثلها لا يصدر عن عالم وانما ذكرها هنا لتضمنها النقل عن الشيخ أبي محمد والقاضي عياض الذي تعرضت هنا لافساده.

(تنبيه) قد يتوهם من استدلال الخصم بهذا الحديث ان نزاعه قاصر على السفر للزيارة دون أصل الزيارة وليس كذلك بل نزاعه في الزيارة أيضا لما سنذكره في الشهتين الثانية والثالثة وهما كون الزيارة على هذا الوجه المخصوص بدعة وكohnا من تعظيم غير الله المفضي الى الشرك وما كان كذلك كان ممouعا وعلى هاتين الشهتين بني كلامه وأصل الخيال الذي سرى اليه منها لا غير وهو عام في الزيارة والسفر اليها ولهذا يدعى هو أن الاحاديث الواردة في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم كلها ضعيفة بل موضوعة ويستدل بقوله (لا تتخذوا قبري عيدا) وبقوله (لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) وبأن هذا كله محافظة على التوحيد وأن أصول الشرك بالله اتخاذ القبور مساجد كما سنذكر ذلك في نص كلامه المنقول عنه وقد رأيت أيضًا فتيا بخطه ونقلت منها ما أنا ذاكره قال فيها ومن خطه نقلت وأما السفر للتعریف عند بعض القبور فهذا أعظم من ذلك فان هذا بدعة وشرك فان أصل السفر لزيارة القبور ليس مشروعًا ولا استحبه أحد من

العلماء ولهذا لو نذر ذلك لم يجب عليه الوفاء به بلا نزاع بين الأئمة ثم قال وهذا لم يكن أحد من الصحابة والتابعين بعد ان فتحوا الشام ولا قبل ذلك يسافرون الى زيارة قبر الخليل عليه السلام ولا غيره من قبور الانبياء التي بالشام ولا زار النبي صلى الله عليه وسلم شيئاً من ذلك ليلة اسرى به والحديث الذي فيه هذا قبر أبيك ابراهيم فانزل فصل فيه وهذا بيت لحم مولد أخيك عيسى انزل فصل فيه كذب لا حقيقة له وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين سكنوا الشام أو دخلوا اليه ولم يسكنوه مع عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه وغيره لم يكونوا يزورون شيئاً من هذه البقاع والآثار المضافة الى الانبياء ثم قال ولم يتخد الصحابة شيئاً من آثاره مسجداً ولا مزاراً غير ما بيناه من المساجد ولم يكونوا يزورون غار حراء ولا غار ثور ثم قال حتى إن قبر النبي صلى الله عليه وسلم لم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم لفظ بزيارتة واما صح عنه الصلاة عليه والسلام موافقة لقوله تعالى (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّو عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) الأحزاب: ٥٦ ثم قال وهذا لم يكن على عهد الصحابة والتابعين مشهد يزار لا على قبر نبي ولا غير نبي فضلاً عن أن يسافر اليه لا بالحجاج ولا بالشام ولا اليمن ولا العراق ولا مصر ولا المشرق. ثم قال وهذا كانت زيارة القبور على وجهين زيارة شرعية وزيارة بدعاية فالزيارة الشرعية مقصودها السلام على الميت والدعاء له ان كان مؤمناً وتذكر الموت سواء كان الميت مؤمناً أم كافراً وقال بعد ذلك فالزيارة لقبر المؤمن نبياً كان أو غير نبي من جنس الصلاة على جنازته يدعى له كما يدعى اذا صلى على جنازته.

واما الزيارة البدعية فمن جنس زيارة النصارى مقصودها الاشتراك بالميته مثل طلب الحوائج منه أو به أو التمسح بقبره وتقبيله أو السجود له ونحو ذلك فهذا كله لم يأمر الله به ورسوله ولا استحبه أحد من أئمة المسلمين ولا كان أحد من السلف يفعله لا عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم ولا غيره ثم قال ولم يكونوا يقسمون على الله بأحد من حلقه لا نبي ولا غيره ولا يسألون ميتاً ولا غائباً ولا يستغثون بمحيا

ولا غائب سواء كان نبياً أو غير نبي بل كان فضلاً وهم لا يسألون غير الله شيئاً انتهى ما اردت نقله من كلام ابن تيمية رحمه الله من خطه وأنا عارف بخطه وهو يدل على ما ذكرناه من ان نزاعه في السفر والزيارة جميعاً غير انه كلام مختبط في صدره ما يقتضي منع الزيارة مطلقاً وفي آخره ما يقتضي انها ان كانت للسلام عليه والدعاء له حازت وان كانت على النوع الآخر الذي ذكره لم يجز وبقى قسم لم يذكره وهو أن تكون للتبرك به من غير اشراك به فهذه ثلاثة أقسام أولها السلام والدعاء له وقد سلم جوازه وأنه شرعي ويلزم من يسلم جواز السفر له فان فرق في هذا القسم بين أصل الزيارة وبين السفر محتاجاً بالحديث المذكور فقد سبق جوابه والقسم الثاني التبرك به والدعاء عنده للزائر وهذا القسم يظهر من فحوى كلام ابن تيمية رحمه الله أنه يلحقه بالقسم الثالث ولا دليل له على ذلك بل نحن نقطع ببطلان كلامه فيه وان المعلوم من الدين وسير السلف الصالحين التبرك ببعض الموتى من الصالحين فكيف بالأنبياء والمرسلين ومن ادعى ان قبور الانبياء وغيرهم من أموات المسلمين سواء فقد أتى أمراً عظيماً نقطع ببطلانه وخطئه فيه وفيه حط لرتبة النبي صلى الله عليه وسلم الى درجة من سواه من المسلمين وذلك كفر متيقن فان من حط رتبة النبي صلى الله عليه وسلم عما يجب له فقد كفر.

فان قال ان هذا ليس بحط ولكنه منع من التعظيم فوق ما يجب له.

(قلت) هذا جهل وسوء ادب وقد تقدم في أول الباب الخامس الكلام في ذلك ونحن نقطع بأن النبي صلى الله عليه وسلم يستحق من التعظيم أكثر من هذا المقدار في حياته وبعد موته ولا يرتاب في ذلك من كان في قلبه شيء من الإيمان وأما القسم الثالث وهو أن يقصد بالزيارة الاشراك بالله تعالى فننعواه بالله منها ومن يفعلها ونحن لا نعتقد في أحد من المسلمين ان شاء الله ذلك وقد قال صلى الله عليه وسلم (اللهم لا تجعل قبري وثنا يعبد) ودعاؤه صلى الله عليه وسلم مستجاب وقد أيس الشيطان ان يعبد في جزيرة العرب فهذا شيء لا نعتقد ان شاء الله في أحد من

يقصد زياراة قبر النبي صلّى الله عليه وسلم وانما التمسح بالقبر وتقبيله والسجود عليه ونحو ذلك فاما يفعله بعض الجهلاء ومن فعل ذلك ينكر عليه فعله ذلك ويعلم آداب الزيارة ولا ينكر عليه أصل الزيارة ولا السفر اليها بل هو مع ما صدر منه من الجهل محمود على زيارته وسفره مذموم على جهله وبدعته وأما طلب الحوائج عند قبره صلّى الله عليه وسلم فسنذكره في باب الاستغاثة بالنبي صلّى الله عليه وسلم. ولنتكلم على الشبهة الثانية والثالثة اللتين بين ابن تيمية رحمه الله كلامه عليهمما أما الشبهة الثانية وهي كون هذا ليس مشروعًا وأنه من البدع التي لم يستحبها أحد من العلماء لا من الصحابة ولا من التابعين ومن بعدهم فقد قدمنا سفر بلا ل من الشام الى المدينة لقصد الزيارة وأن عمر بن عبد العزيز كان يجهز البريد من الشام الى المدينة للسلام على النبي عليه الصلاة والسلام وان ابن عمر كان يأتي قبر النبي صلّى الله عليه وسلم فيسلم عليه وعلى أبي بكر وعمر رضي الله عنهم وكل ذلك يكذب دعوى ان الزيارة والسفر اليها بدعة ولو طولب ابن تيمية رحمه الله باثبات هذا النفي العام واقامة الدليل على صحته لم يجد اليه سبيلا فكيف يحل لذى علم أن يقدم على هذا الامر العظيم بمثل هذه الظنون التي مستندة فيها أنه لم يبلغه وينكر به ما أطبق عليه جميع المسلمين شرقا وغربا فيسائر الاعصار مما هو محسوس خلفا عن خلف ويجعله من البدع فان قال ان الذي كان يفعله السلف من النوع الاول وهو السلام والدعاء له دون النوع الثاني والثالث قلنا أما الثالث فلا استرواح اليه لانا نبعد كل مسلم منه وأما النوع الاول والثاني فدعوى كون السلف كلهم كانوا مطبقين على النوع الاول وانه شرعي وكون الخلف كلهم مطبقين على الثاني وانه بدعة من التحرص الذي لا يقدر على اثباته فان المقاصد الباطنة لا يطلع عليه الا الله تعالى فمن اين له أن جميع السلف لم يكن أحد منهم يقصد التبرك أو أن جميع الخلف لا يقصدون الا ذلك ثم انه قال فيما سئلته من كلامه ان أحدا لا يسافر اليها الا لذلك يعني لاعتقاده انما قربة وانه متى كان كذلك كان حراما ولا شك أن بلا

وغيره من السلف وان سلمنا أنهم ما قصدوا الا السلام فاهم يعتقدون ان ذلك قربة فلو شعر ابن تيمية رحمه الله أن بلا ولا وغيره من السلف فعل ذلك لم ينطق بما قال ولكنه قام عنده خيال أن هذه الزيارة فيها نوع من الشرك ولم يستحضر أن أحدا فعلها من السلف فقال ما قال وغلط رحمه الله فيما حصل له من الخيال وفي عدم الاستحضار ودعوه أنه لو نذر ذلك لم يجب عليه الوفاء به بلا نزاع من الآئمة نحن نطالبه بنقل هذا عن الآئمة وتحقيق أنه لا نزاع بينهم فيه ثم بتقرير كون ذلك عاما في قبر النبي صلى الله عليه وسلم وغيره ليحصل مقصوده في هذه المسألة التي تصدّينا لها ومني لم تحصل هذه الامور الثلاثة لا يحصل مقصوده وليس الى حصولها سبيل ونحن قد نقلنا أن زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم تنزم بالنذر وعلى مقتضاه يلزم السفر اليها أيضا بالنذر على الضد مما قال وأما قوله ان الصحابة لما فتحوا الشام لم يكونوا يسافرون الى زيارة قبر الخليل وغيره من قبور الانبياء التي بالشام فلعله لانه لم يثبت عندهم موضعها فانه ليس لنا قبر مقطوع به الا قبره صلى الله عليه وسلم وأما قوله ولا زار النبي صلى الله عليه وسلم شيئا من ذلك ليلة اسرى به فلعله لاشتغاله بما هو مهم وقد تحققنا زيارته صلى الله عليه وسلم القبور بالمدينة وغيرها في غير تلك الليلة فليس ترك زيارته في تلك الليلة دليلا على أن الزيارة ليست بسنة فالتشاغل بالاستدلال بذلك تشاغل بما لا يجدى وأما قوله ان الحديث الذي فيه هذا قبر أبيك ابراهيم فائز فصل فيه وهذا بيت لحم مولد أخيك عيسى انزل فصل فيه كذب لا حقيقة له فصدق فيما قال وهذا الحديث يرويه بكر بن زياد الباهلي قال ابن حبان شيخ دجال يضع الحديث على الثقات لا يحل ذكره في الكتب الا على سبيل القدر فيه وذكر ابن حبان من طريقه الحديث المذكور وفيه ثم أتى بي الى الصخرة فقال يا محمد من ه هنا عرج ربك الى السماء وذكر كلاما طويلا ذكره ابن حبان ذكره قال ابن حبان وهذا شيء لا يشك عوام أصحاب الحديث انه موضوع فكيف الترك في هذا الشأن هذا كلام ابن حبان وقد ذكر هذا الحديث أبو القاسم المكي بن عبد

السلام بن الحسين ابن القاسم المقدسي الرميلي في كتاب صنفه في فضائل زيارة قبر ابراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام والرميلي هذا بضم الراء وفتح الميم وسكون الياء نسبة الى الرميلة من الارض المقدسة ذكره أبو سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور بن السمعاني في كتاب الانساب فقال كان حافظاً مكيراً رحل الى مصر والشام والعراق والبصرة قال ابن ناصر وصنف كتاباً في تاريخ بيت المقدس وسمع من الخطيب بالشام وبغداد وكان فاضلاً صالحًا ثبتاً وعاد الى بيت المقدس وأقام بها يدرس الفقه على مذهب الشافعي ويروي الحديث الى أن غلبت الفرنج على بيت المقدس ثم قتل شهيداً قال ابن السمعاني روى عن مكي بن عبد السلام محمد بن علي الاسفرايني وأبو سعيد عمار التاجر ولم يحدث عنه سواهما وقال ابن النجار عزم على أن يعمل تاريخاً لبيت المقدس فحالت دونه منيته قتله الفرنج بالحجارة في اليوم الثاني عشر من شوال سنة اثنتين وتسعين وأربعين وذكر أبو القاسم عمر بن أبي جرادة في تاريخ حلب أنه ولد في المحرم يوم عاشوراء سنة اثنتين وثلاثين وأربعين وسبعين ببيت المقدس.

(قلت) وذكر في هذا التصنيف آثاراً في زيارة قبر ابراهيم الخليل منها الحديث المذكور قال أباينا الشيخ الصالح الثقة أبو محمد عبد العزيز بن أحمد بن عمر بن ابراهيم المقدسي قراءة عليه رحمه الله أباانا محمد بن أحمد أبو بكر بن محمد الواسطي الخطيب قراءة عليه حدثنا أبو القاسم عيسى بن عبيد الله بن عبد العزيز الموصلي المعروف بالمصافي حدثنا أبو الحسن علي بن جعفر بن محمد الراري وكيل المسجد الاقصى حدثنا العباس بن أحمد بن عبد الله وأنا سأله حدثنا عبد الله بن أبي عمارة المقدسي حدثنا بكر بن زياد الباهلي عن عبد الله بن المبارك عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن زراره بن أبي أوفى عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما أسرى بي الى بيت المقدس مرّ بي جبرئيل الى قبر ابراهيم عليهما الصلاة والسلام فقال انزل صل ههنا ركتعين فان ههنا قبر أبيك ابراهيم عليه السلام ثم مرّ بي

الى بيت حم فقال انزل صلّى ههنا ركعتين فان ههنا ولد أخوك عيسى عليه السلام ثم أتى ي الى الصخرة) قال وذكر الحديث ورواه ابن حبان عن محمد بن أحمد بن ابراهيم حدثنا ابن عبد الله بن سليمان بن عمرة حدثنا بكر بن زياد وانما تكلمنا على هذا الحديث للتبنيه على الفائدة فيه وليس بنا ضرورة الى اثباته أو نفيه في تحقيق المقصود ولما سبق أن عدم الزيارة في وقت خاص لا يدل على عدم الاستحباب وقوله ان الصحابة لم يكونوا يزورون شيئا من هذه البقاع والآثار فكلامنا انما هو في زيارة ساكن البقعة لا في زيارة البقعة وقد تقدم التبنيه على الفرق بينهما ثم ان هذه شهادة على نفي يصعب اثباتها وان كنا مستغنين عن منعها أو تسليمها وقوله حتى ان قبر النبي صلّى الله عليه وسلم هذا هو المقصود في هذه المسألة وقوله لم يثبت عن النبي صلّى الله عليه وسلم لفظ بزيارته قد تقدم ابطال هذه الدعوى وتحقيق ثبوت الحديث فيها وقوله ولهذا لم يكن على عهد الصحابة والتبعين مشهد يزار على قبرنبي ولا غيرنبي فضلا عن أن يسافر اليه الى آخر كلامه ان أراد ما يسمى مشهدا فموضع قبره صلّى الله عليه وسلم لا يسمى مشهدا وكلامنا انما هو فيه وان أراد أنه لم يكن في ذلك الزمان زيارة لقبرنبي من الانبياء فهذا باطل لما قدمناه وبقية كلامه وتقسيمه الزيارة الى شرعية وبدعية سبق الكلام عليه وفيه اعتراف بمطلق الزيارة ويلزمه الاعتراف بالسفر اليها ولا يمنع من ذلك كون نوع منها يقتربن به من بعض الجهل ما هو منهى عنه فمن ادعى أن الزيارة من غير انصمام شيء آخر اليها بدعة فقد كذب وجهل ومن حرمتها فقد حرم ما أحله الله تعالى ومن أطلق التحرير عليها لأن بعض أنواعها محرم أو يقتربن به محرم فهو جاهل وهكذا من اطلاق الاستحباب على الزيارة من حيث هي لوقوع بعض أنواعها من بعض الناس على وجه التحرير فهو جاهل أيضا فان الصلاة قد تقع على وجه منهى عنه كالصلاحة في الدار المغضوبة وما أشبه ذلك ولا يمنع ذلك من اطلاق القول بأن الصلاة قربة أو واجبة فهكذا أيضا الزيارة من حيث هي قربة لقوله صلّى الله عليه وسلم (زوروا

القبور) وان كان بعض أنواعها يقع على وجه منهي عنه فيكون ذلك الوجه منها منها عنه وحده الحكم بالابداع على هذا النوع لا يضرنا ونحن نسلمه ونمنع من يفعله الحكم بالابداع على المطلق عين الابداع.

وأما الشبهة الثالثة وهي ان من أصول الشرك بالله تعالى اتخاذ القبور مساجد كما قال طائفه من السلف في قوله تعالى (وَقَالُوا لَا تَذَرُنَّ آلَهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَعْوُثَ وَيَعُوقَ وَئِسْرًا \* نوح: ٢٣) قالوا كان هؤلاء قوما صالحين في قوم نوح فلما ماتوا عكفوا على قبورهم ثم صوروا على صورهم تماثيل ثم طال عليهم الأمد فعبدوها وتخيّل ابن تيمية أن منع الزيارة والسفر إليها من باب الحافظة على التوحيد وأن فعلها مما يؤدي إلى الشرك وهذا تخيّل باطل لأن اتخاذ القبور مساجد والعكوف عليها وتصوير الصور فيها هو المؤدي إلى الشرك وهو المنوع منه كما ورد في الأحاديث الصحيحة كقوله صلى الله عليه وسلم (عن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد يذبحون ما صنعوا) وقوله صلى الله عليه وسلم لما أخبر بكنيسة بأرض الحبشة (أولئك اذا مات فيهم الرجل الصالح بنوا على قبره مسجدا ثم صوروا فيه تلك الصور اولئك شوار الخلق عند الله) وأما الزيارة والدعاء والسلام فلا يؤدي إلى ذلك ولهذا شرعه الله تعالى على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ثبت من الأحاديث المتقدمة عنه صلى الله عليه وسلم قوله فعلا وتواتر ذلك وإجماع الأمة عليه فلو كانت زيارة القبور من التعظيم المؤدي إلى الشرك كالتصوير ونحوه لم يشرعها الله تعالى في حق أحد من الصالحين ولا فعلها النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة في حق شهداء أحد والبيع وغيرهم وليس لنا أن نحرم إلا ما حرم الله وإن تخيلنا أنه يفضي إلى مخذور ولا نبيح إلا ما أباحه الله وإن تخيلنا أنه لا يفضي إلى مخذور ولما أباح الزيارة وشرعها وسنها رسوله وحضر اتخاذ القبور مساجد وتصوير الصور عليها قلنا باباً لزيارة ومشروعيتها وتحريم اتخاذ القبور مساجد والتوصير فمن قاس الزيارة على التوصير في التحرير كان مخالفًا للنص كما أن شخصاً لو قال

باباًحة اتخاذ القبور مساجد اذا لم يفض الى الشرك كان مخالفاً للنص أيضاً والوسائل التي لا يتحقق بها المقصود ليس لنا ان نجري حكم المقصود عليها الا بنص من الشارع فان هذا من باب سد الذرائع الذي لم يقم عليه دليل فالفضي الى الشرك حرام بلا اشكال وأما الامور التي قد تؤدي اليه وقد لا تؤدي فيما حرمه الشرع منها كان حراماً وما لم يحرمه كان مباحاً لعدم استلزماته للمحذور وهذه الامور التي نحن فيها من هذا القبيل حرم الشرع منها اتخاذ القبور مساجد والتصوير والukoف على القبور وأباح الزيارة والسلام والدعاء وكل عاقل يعلم الفرق بينهما ويتحقق أن النوع الثاني اذا فعل مع المحافظة على آداب الشريعة لا يؤدي الى محذور وان القائل يمنع ذلك جملة سداً للذريعة متقول على الله وعلى رسوله منتقص ما ثبت لذلك المزور من حق الزيارة.

(واعلم) أن هنـا أمرـين لـابـدـ منـهـماـ (أـحدـهـماـ) وجـوبـ تعـظـيمـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـرـفـعـ رـتـبـتـهـ عـنـ سـائـرـ الـخـلـقـ وـ(ـثـانـيـ) اـفـرـادـ الـرـبـوـبـيـةـ وـاعـتـقـادـهـ أـنـ الـرـبـ تـبارـكـ وـتـعـالـىـ منـفـرـدـ بـذـاتـهـ وـصـفـاتـهـ وـأـفـعـالـهـ عـنـ جـمـيعـ خـلـقـهـ فـمـنـ اـعـتـقـدـ فيـ أـحـدـ منـ الـخـلـقـ مـشـارـكـةـ الـبـارـيـ تـعـالـىـ فيـ ذـلـكـ فـقـدـ أـشـرـكـ وـجـنـىـ عـلـىـ جـانـبـ الـرـبـوـبـيـةـ فـيـمـاـ يـحـبـ لهاـ وـعـلـىـ الرـسـولـ فـيـمـاـ أـدـىـ إـلـىـ الـأـمـةـ مـنـ حـقـهاـ وـمـنـ قـصـرـ بـالـرـسـولـ عـنـ شـيـءـ مـنـ رـتـبـتـهـ فـقـدـ جـنـىـ عـلـيـهـ فـيـمـاـ يـحـبـ لـهـ وـعـلـىـ اللهـ تـعـالـىـ بـمـحـالـفـتـهـ فـيـمـاـ أـوـجـبـ لـرـسـولـهـ وـمـنـ بـالـغـ فـيـ تعـظـيمـ النـبـيـ صـلـىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـاـنـوـاعـ التـعـظـيمـ وـلـمـ يـلـغـ بـهـ مـاـ يـخـتـصـ بـالـبـارـيـ تـعـالـىـ فـقـدـ أـصـابـ الـحـقـ وـحـافـظـ عـلـىـ جـانـبـ الـرـبـوـبـيـةـ وـالـرـسـالـةـ جـمـيعـاـ وـذـلـكـ هوـ العـدـلـ الـذـيـ لـاـ اـفـرـاطـ فـيـهـ وـلـاـ تـفـرـيـطـ وـمـنـ الـمـعـلـومـ أـنـ الـزـيـارـةـ بـقـصـدـ التـبـرـكـ وـالـتـعـظـيمـ لـاـ تـنـتـهـيـ فـيـ التـعـظـيمـ إـلـىـ درـجـةـ الـرـبـوـبـيـةـ وـلـاـ تـرـيـدـ عـلـىـ مـاـ نـصـ عـلـيـهـ فـيـ الـقـرـآنـ وـالـسـنـةـ وـفـعـلـ الصـحـابـةـ مـنـ تعـظـيمـهـ فـيـ حـيـاتـهـ وـبـعـدـ وـفـاتـهـ وـكـيفـ يـتـخـيلـ اـمـتـنـاعـهـ اـنـاـ اللـهـ وـاـنـاـ الـيـهـ رـاجـعـونـ وـهـذـاـ الرـجـلـ قـدـ يـخـيـلـ أـنـ النـاسـ بـزـيـارـتـهـ مـتـعـرـضـونـ لـلـاشـرـاكـ بـالـلـهـ تـعـالـىـ وـبـنـيـ كـلامـهـ كـلـهـ عـلـىـ ذـلـكـ وـكـلـ دـلـيـلـ وـرـدـ عـلـيـهـ يـصـرـفـهـ إـلـىـ غـيـرـ هـذـاـ الـوـجـهـ وـكـلـ شـبـهـةـ

عرضت له يستعين بها على ذلك فهذا داء لا دواء له الاّ بان يلهمه الله الحق أيرى هو لما زار قصد ذلك وأشرك مع الله غيره.

(الفصل الثاني في تبع كلماته) وقد سبق تتبع ما نقلته من خطه في فتيا لم يسئل فيها عن الزيارة قصدا بل جاء ذكرها تبعا للكلام في المشاهد والذي اتصل عنه بالدولة نسخة فتيا نقلت من خطه وعلى رأسها بخط قاضي القضاة جمال الدين ما صورته قابلت الجواب عن هذا السؤال المكتوب دونه في هذه الورقة على خط تقى الدين بن تيمية فصح سوى ما علم عليه بالاحمر فان موضعه من الورقة التي بخطه وجدتها واهية وليس ذلك بمحزن انما المحرج جعله زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم وقبور الانبياء عليهم السلام معصية بالاجماع مقطوعا بها وكتب محمد بن عبد الرحمن القزويني الشافعى وقد علم عليها الآن بالاسود في هذه النسخة: بسم الله الرحمن الرحيم ما تقول السادة العلماء أئمة الدين نفع الله بهم المسلمين في رجل نوى زيارة قبر نبي من الانبياء مثل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم وغيره فهل يجوز له في سفره أن يقصر الصلاة وهل هذه الزيارة شرعية أم لا وقد روی عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال (من حج ولم يزري فقد جفاني ومن زارني بعد موتي كمن زارني في حياتي) وقد روی عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال (لا تشد الرحال الا إلى المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذا) افتونا مأجورين (صورة ما وجد بخط تقى الدين بن تيمية رحمه الله مكتوبا تحت هذا السؤال جوابا عنه) الحمد لله أما من سافر بمحرر زيارة قبور الانبياء والصالحين فهل يجوز له قصر الصلاة على قولين معروفين.

(أحدهما) وهو قول متقدمي العلماء من الذين لا يجوزون القصر في سفر المعصية كأبي عبد الله بن بطة وابي الوفاء بن عقيل وطوائف كثيرين من العلماء المتقدمين أنه لا يجوز القصر في مثل هذا السفر لانه سفر منهي عنه ومذهب مالك والشافعى وأحمد أن السفر المنهي عنه في الشريعة لا يقصر فيه.

(والقول الثاني) أنه يقصر فيه وهذا قوله من يجوز القصر في السفر المحرم كأبي

حنيفة رحمه الله ويقوله بعض المتأخرین من أصحاب الشافعی وأحمد من يجوز السفر لزيارة قبور الانبياء والصالحين کأی حامد الغزالی وأبی الحسین بن عبدوس الحرانی وأبی محمد بن قدامة المقدسی وھؤلاء يقولون إن هذا السفر ليس بمحرم لعموم قوله (زوروا القبور) وقد يحتاج بعض من لا يعرف الاحادیث بالاحادیث المرویة في زيارة قبر النبي صلی الله علیه وسلم ک قوله (من زارني بعد مماتي فكأنما زارني في حیاتي) رواه الدارقطنی وابن ماجه وأما ما يذكره بعض الناس من قوله (من حج ولم يزرنی فقد جفاني) فهذا لم يروه أحد من العلماء وهو مثل قوله (من زارني وزار أبي ابراهیم في عام واحد ضمنت له على الله الجنة) فان هذا أيضا باطل باتفاق العلماء لم يروه أحد ولم يحتاج به واحد واما يحتاج بعضهم بحديث الدارقطنی وقد احتاج أبو محمد المقدسی على جواز السفر لزيارة قبر النبي صلی الله علیه وسلم وقبور الانبياء بأن النبي صلی الله علیه وسلم كان يزور مسجد قباء وأجاب عن حديث (لا تشد الرحال) بأن ذلك محمول على نفي الاستحباب وأما الاولون فاינם يحتاجون بما في الصحيحين عن النبي صلی الله علیه وسلم أنه قال (لا تشد الرحال الا إلى ثلاثة مساجد المسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجدي هذا) وهذا الحديث اتفق الأئمة على صحته والعمل به فلو نذر الرجل أن يصلی في مسجد أو مشهد أو يعتكف فيه أو يسافر اليه غير هذه الثلاثة لم يجب عليه ذلك باتفاق الأئمة ولو نذر أن يأتي المسجد الحرام بحج أو عمرة وجب عليه ذلك باتفاق العلماء ولو نذر أن يأتي مسجد النبي صلی الله علیه وسلم أو المسجد الأقصى لصلاۃ أو اعتکاف وجب عليه الوفاء بهذا النذر عند مالک والشافعی وأحمد ولم يجب عند أبي حنیفة لأنه لا يجب عنده بالنذر الا ما كان من جنسه واجب بالشرع وأما الجمهور فيوجبون الوفاء بكل طاعة لما ثبت في صحيح البخاری عن عائشة أن النبي صلی الله علیه وسلم قال (من نذر أن يطیع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه) والسفر الى المسجدین طاعة فلهذا وجب الوفاء به وأما السفر الى بقعة غير المساجد الثلاثة فلم يوجب أحد من العلماء السفر اليه اذا

نذره حتى نص العلماء على أنه لا يسافر الى مسجد قباء لانه ليس من الثلاثة مع أن مسجد قباء يستحب زيارته لمن كان في المدينة لأن ذلك ليس بشد رحل كما في الحديث الصحيح (من تطهر في بيته ثم أتى مسجد قباء لا يريد الا الصلاة فيه كان كعمره). قالوا ولأن السفر الى زيارة قبور الانبياء والصالحين بدعة لم يفعلها أحد من الصحابة والتابعين ولا أمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا استحب ذلك أحد من أئمة المسلمين فمن اعتقاد ذلك عبادة وفعلها فهو مخالف للسنة والجماع الامة وهذا مما ذكره أبو عبد الله بن بطة في (ابنته الصغرى) من البدع المحالفة للسنة والاجماع وبهذا يظهر ضعف حجة أبي محمد فان زيارة النبي صلى الله عليه وسلم لمسجد قباء لم تكن بشد رحل وهو يدلهم ان السفر اليه لا يجب بالنذر وقوله ان قوله (لا تشد الرحال) محمول على نفي الاستحباب يتحمل وجهين أحدهما ان هذا تسليم منه ان هذا السفر ليس بعمل صالح ولا قربة ولا طاعة ولا هو من الحسنات فاذا من اعتقاد في السفر لزيارة قبور الانبياء والصالحين أنها قربة وعبادة وطاعة فقد خالف الاجماع واذا سافر لاعتقاده أنها طاعة كان ذلك محظيا باجماع المسلمين فصار التحرير من الامر المقطوع به ومعلوم أن أحدا لا يسافر اليها الا لذلك وأما اذا قدر أن الرجل يسافر اليها لغرض مباح فهذا جائز وليس من هذا الباب الوجه الثاني أن النفي يقتضي النهي والنهي يقتضي التحرير وما ذكره من الاحاديث في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم فكلها ضعيفة باتفاق أهل العلم بالحديث بل هي موضوعة لم يرو أحد من أهل السنن المعتمدة شيئا منها ولم يحتاج أحد من الأئمة بشيء منها بل مالك امام أهل المدينة النبوية الذين هم أعلم الناس بحكم هذه المسألة كره أن يقول زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان هذا اللفظ معروفا عندهم أو مشروعا أو مأثورا عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يكرهه عالم المدينة والامام أحمد أعلم الناس في زمانه بالسنة لما سئل عن ذلك لم يكن عنده ما يعتمد عليه الا حديث أبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (ما من رجل يسلم على الا رد

الله عليّ روحی حتی أردّ عليه السلام) وعلى هذا اعتمد أبو داود في سنته وكذلك  
مالك في الموطأ روى عن عبد الله بن عمر أنه كان اذا دخل المسجد قال السلام  
عليك يا رسول الله السلام عليك يا أبا بكر السلام عليك يا أبتك ثم ينصرف وفي  
سنن أبي داود عن النبي صلّى الله عليه وسلم أنه قال (لا تتخذوا قبری عیدا وصلوا  
عليّ فان صلاتکم تبلغني حيث ما کنتم) وفي سنن سعيد بن منصور أن عبد الله بن  
حسن بن حسن بن عليّ بن أبي طالب رأى رجلاً مختلفاً إلى قبر النبي صلّى الله عليه  
وسلم يدعوه عنده فقال يا هذا ان رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال (لا تتخذوا  
قبری عیدا وصلوا عليّ حيث ما کنتم فان صلاتکم تبلغني بما أنت ورجل بالandalس  
الآن سواه) وفي الصحيحين عن النبي صلّى الله عليه وسلم أنه قال في مرض موته (لعن  
الله اليهود والنصارى اخذوا قبور أنبيائهم مساجد) يحذر ما فعلوا قالت عائشة ولو لا  
ذلك لأبرز قبره ولكن كره أن يتتخذ مسجداً فهم دفونه في حجرة عائشة خلاف ما  
اعتقاده من الدفن في الصحراء لئلا يصلّي أحد عند قبره ويتحاذه مسجداً فيتتخذ قبره  
وثناً وكان الصحابة والتابعون لما كانت الحجرة النبوية منفصلة عن المسجد إلى زمان  
الوليد بن عبد الملك لا يدخل أحد إلى عنده لا لصلة هنالك ولا لمسح بالقبر ولا  
دعاء هناك بل هذا جمیعه اما يفعلونه في المسجد وكان السلف من الصحابة والتابعين  
اذا سلموا عليه وأرادوا الدعاء دعوا مستقبلي القبلة ولم يستقبلوا القبر وأما وقت  
السلام عليه فقال أبو حنيفة رحمه الله يستقبل القبلة أيضاً ولا يستقبل القبر وقال  
أكثر الأئمة بل يستقبل القبر عند السلام خاصة ولم يقل أحد من الأئمة انه يستقبل  
القبر عند الدعاء الا في حكاية مكذوبة تروى عن مالك ومذهبها بخلافها واتفق الأئمة  
على أنه لا يتمسح بقبر النبي صلّى الله عليه وسلم ولا يقبله وهذا كله محافظة على  
التوحيد فان من أصول الشرك بالله اتخاذ القبور مساجد كما قال طائفة من السلف  
في قوله تعالى (وَقَالُوا لَا تَدْرُنَّ آلِهَتُكُمْ وَلَا تَدْرُنَّ وَدًا وَلَا سُواعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ  
وَتَسْرُوا \* نوح: ٢٣) قالوا هؤلاء كانوا قوماً صالحين في قوم نوح فلما ماتوا عكفوا

على قبورهم ثم صوروا على صورهم تماثيل ثم طال عليهم الامد فعبدوها وقد ذكر هذا المعنى البخاري في صحيحه عن ابن عباس وذكره ابن جرير الطبرى وغيره في التفسير عن غير واحد من السلف وذكره وثيمة وغيره في قصص الانبياء من عدة طرق وقد بسط الكلام على أصول هذه المسائل في غير هذا وأول من وضع الاحاديث في السفر لزيارة المشاهد التي على القبور هم أهل البدع من الرافضة ونحوهم الذين يعطّلون المساجد ويعظّمون المشاهد يدعون بيوت الله التي أمر أن يذكّر فيها اسمه ويعبد وحده لا شريك له ويعظّمون المشاهد التي يشرك فيها ويُكذب فيها ويبيّن فيها وما لم يتزل الله به سلطانا فان الكتاب والسنة ائماً فيهما ذكر المساجد دون المشاهد كما قال الله تعالى (قُلْ أَمْرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهُكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لِهِ الدِّينَ \* الأعراف: ٢٩) وقال الله تعالى (إِنَّمَا يَعْمَرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ \* التوبه: ١٨) الآية وقال الله تعالى (وَإِنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا \* الجن: ١٨) وقال الله تعالى (وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ \* البقرة: ١٨٧) وقال الله تعالى (وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَى فِي خَرَابِهَا \* البقرة: ١١٤) الآية وقد ثبت عنه في الصحيح أنه كان يقول (ان من كان قبلكم كانوا يتخدّون القبور مساجد ألا فلا تتحمّلوا القبور مساجد فاني أناكم عن ذلك) والله سبحانه أعلم كتبه أحمد بن تيمية هذا صورة خطّه من أول الجواب إلى هنا.

(قلت) أما قوله من سافر ب مجرد زيارة قبور الانبياء والصالحين فهل يجوز له قصر الصلاة على قولين معروفين فيرد عليه فيه أسئلة.

(أحدها) ان زيارة قبور الانبياء والصالحين اما أن تكون عنده قربة أو مباحة أو معصية فان كانت معصية فلا حاجة الى قوله مجرد فان القولين في سفر المعصية سواء تجرد قصد المعصية أم انضم اليه قصد آخر وان كان قربة لم يجر فيها القولان بل ينحصر بلا خلاف وان كانت مباحة فالمسافر لذلك له حالتان احدهما أن يسافر

معتقدا ان ذلك من المباحث المستوية الطرفين فيجوز القصر أيضا بلا خلاف ولا اشكال في ذلك كالسفر لسائر الامور المباحة والثانية أن يسافر معتقدا ان ذلك قربة وطاعة وهذا سيأتي الكلام فيه وعلى تقدير أن يسلم له ما يقول يكون كلامه هنا مطلقا في موضع التفصيل فهو على التقديرتين الاولى خطأ صريح وعلى التقدير الثالث خطأ بالاطلاق في موضع التفصيل.

(السؤال الثاني) انه بني كلامه في ذلك على ان هذا السفر مختلف في تحريميه فقد قدمنا انكار هذا الخلاف وانه لم يتحقق صحته الا ما وقع في كلام ابن عقيل وقد قدمنا الكلام عليه وعلى تقدير صحته وعدم تأويله لم يتعرض فيه لغير النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجوز أن ينقل عنه فيه بخصوصه شيء مع اطباق الناس على السفر اليه وابن تيمية رحمه الله نقل المنع من القصر فيه عن ابن بطة وابن عقيل وطوائف كثيرين من العلماء المتقدمين وهو مطلوب بتحقيق هذا النقل وتبيين هؤلاء الطوائف الكثريين من المتقدمين.

(السؤال الثالث) انه جعل المنع من القصر قول متقدمي العلماء كابن بطة وابن عقيل فجعل ابن عقيل من المتقدمين ثم جعل القول بجواز القصر قول أبي حنيفة رحمه الله وبعض المؤخرن من أصحاب الشافعي وأحمد كالغزالى وغيره والغزالى في طبقة ابن عقيل بل تأحررت وفاته عنه فان وفاة الغزالى في سنة خمس وخمسين ووفاة ابن عقيل في سنة ثلاثة عشرة وخمسين فكيف يجعل ابن عقيل من المتقدمين والغزالى من المؤخرین وليس ابن تيمية رحمه الله من يخفى عنه طبقتهما فان كان مراده يجعله ابن عقيل من المتقدمين أن يتفق قوله عند العوام لاختياره اياته ويجعله الغزالى من المؤخرین أن يضعف قوله عند العوام فليس ذلك صنع أهل العلم (وقوله) (ان من زارني بعد ما زلت زارني في حياتي) رواه ابن ماجه ليس كذلك لم أره في سنن ابن ماجه (وقوله) (من حج ولم يزرن فقد جفاني) لم يروه أحد من العلماء ليس بصحيح وقد قدمنا من رواه وان كان ضعيفا (وقوله) لو نذر الرجل أن يصلى في

مسجد أو مشهد أو يعتكف فيه أو يسافر اليه غير هذه الثلاثة لم يجب عليه ذلك باتفاق الأئمة ليس بصحيح فان في مذهب الشافعى وجهين مشهورين فيما اذا نذر الاعتكاف في مسجد معين غير المساجد الثلاثة هل يتquin كما تتعين المساجد الثلاثة أو لا (وقوله) حتى نص العلماء على انه لا يسافر الى مسجد قباء لانه ليس من الثلاثة ليس كذلك عن العلماء كلهم فان المنقول عن الليث بن سعد انه متى نذر مسجدا لزمه من المساجد الثلاثة وغيرها والمنقول عن بعض المالكية أنه يجوز اعمال المطى لغير الناذر مطلقا وحمل على ذلك اتيان النبي صلى الله عليه وسلم مسجد قباء فانه كان بغیر نذر فهذا المذهبان يردا قوله ان العلماء نصوا على انه لا يسافر الى مسجد قباء (وقوله) قالوا ولأن السفر الى زيارة قبور الانبياء والصالحين بدعة لم يفعلها أحد من الصحابة ولا التابعين ولا أمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا استحب ذلك أحد من أئمة المسلمين فمن اعتقاد ذلك عبادة وفعلها فهو مخالف للسنة ولا جماع الامة هذا من البهت الصريح وقد قدمنا من فعل ذلك من الصحابة والتابعين ومن استحبه من علماء المسلمين وأئمتهم فجحد ذلك مباهته (ثم قوله) قالوا وجعله ذلك على لسان غيره ان كان مراده به ان يخلص من تبعته عند المحالفه فليس ذلك من دأب العلماء ثم هو مطلوب بنقل هذا القول برمهه عن المتقدمين الذين نسبة اليهم او عن بعضهم ثم نسبة ذلك الى غيره لا تخلصه لانه اما حكايه من يرضيه وينتصر له ويفتي به العوام ويغريهم على اعتقاده ولا يفرق العمami الذي يسمع هذه الفتيا بين أن يذكره عن نفسه أو حاكيا عن غيره (وقوله) وهذا مما ذكره أبو عبد الله ابن بطة في ابنته الصغرى قلنا قد ذكرنا عن ابن بطة في الابانة ما يخالف هذا في حق قبر النبي صلى الله عليه وسلم ورأيت من يذكر ان لا ابن بطة ابانتين وان الذي نقله ابن تيمية رحمه الله من الصغرى والذي نقلناه من الكبرى فان صح ذلك وصح ما نقله ابن بطة في الصغرى فيحمل على غير قبر النبي صلى الله عليه وسلم توفيقا بين الكلامين وان قال ابن بطة خلاف ذلك لم يلتفت اليه وقد

ذكر الخطيب ابن بطة في تاريخ بغداد وحکى كلام المحدثين فيه من جهة دعوى سماع ما لم يسمع وقول أبي القاسم الازهري فيه انه ضعيف ضعيف ليس بحجۃ وذكر عنه عن البغوي عن مصعب عن مالك عن الزهری عن أنس عن النبي صلی الله عليه وسلم (طلب العلم فريضة على كل مسلم) وقال انه باطل من حديث مالك ومن حديث مصعب عنه ومن حديث البغوي عن مصعب وهو موضوع بهذا الاسناد والحمل فيه على ابن بطة هكذا قال في التاريخ وحکى مع ذلك أيضا انه كان شيخا صالحا مستحباب الدعوة فالله تعالى يسلمنا من اثمہ وانما أردنا أن نبين حاله ليعلم الناظر انه على تقدير صحة النقل عنه ليس من يبعد في كلامه الخطأ (وقوله) ان قول أبي محمد المقدسي ان قوله (لا تشد الرحال) محمول على نفي الاستحباب يتحمل وجهين أحدهما أن هذا تسليم منه أن هذا السفر ليس بعمل صالح ولا قربة ولا طاعة ولا هو من الحسنات فإذا من اعتقاد في السفر لزيارة قبور الانبياء والصالحين أنها قربة وعبادة وطاعة فقد خالف الاجماع اعلم أن هذا الكلام في غاية الایهام والفساد أما الایهام فلان بعض من يراه يتوهם انه استنتج مما سبق انعقاد الاجماع على أن ذلك ليس بقربة ونحن قد قدمنا عن الليث بن سعد وبعض المالکية ما يقتضي أن السفر الى غير المساجد الثلاثة قربة فبطل التعرض لدعوى الاجماع وانما مقصود ابن تيمية رحمه الله الزام أبي محمد المقدسي على قوله ان لا تشد الرحال محمول على نفي الاستحباب وعلى تقدير ان هذا تسليم منه لان هذا السفر ليس بعمل صالح وغاية ما يلزم من هذا أن هذا السفر ليس بقربة وان من اعتقاد أنه قربة فقد خالف أبا محمد وأین ذلك من مخالفة الاجماع وأما فساده فلان أبا محمد انما تكلم في جواز القصر ومقصوده اثبات الاباحة فانها كافية فيه فنفي توهם التحریم يحمل الحديث على نفي الفضيلة أي لا يستحب شد الرحال الى مكان الا الى الثلاثة ومع هذا لابد فيه من تأویل لان السفر مستحب لطلب العلم وغيره الى غيرها فالمقصود لا يستحب اليها من حيث هي وقد يكون هناك أمر آخر يقتضي

الاستحباب أو الوجوب ولا مانع أن يكون قصد زيارة شخص مخصوص أو اشخاص مما يقتضي الاستحباب ولم يتعرض أبو محمد لذلك لانه لم يتكلم فيه وانما تكلم في جواز القصر فاقتصر على ما يكفي فيه وهو ثبات الاباحة (وقوله) واذا سافر لاعتقاده انها طاعة كان ذلك محظى بالجماع المسلمين فصار التحرير من الامر المقطوع به هذا أيضاً موهم وفاسد أما ايهاهه فلان كثيراً من يسمعه يظن أن هذا كلام مبتدأ ادعى فيه انعقاد الاجماع على التحرير وان ذلك مقطوع به وكان ابن تيمية أراد ذلك وجعله معطوفاً على الزام الشيخ أبي محمد حتى اذا حقق فيه بخلص من دركه يجعله معطوفاً وليس هذا دأب من يبغى الارشاد بل من يبغى الفساد وأما فساده فلاناً لو سلمنا أن السفر ليس بطاعة بالاجماع فسافر شخص معتقداً انه طاعة كيف يكون سفره محظى بالجماع المسلمين أو على قول عالم من علماء المسلمين فان من فعل مباحاً معتقداً انه قربة لا يأثم ولا يوصف ذلك بكونه محظى بل ان كان اعتقاده ذلك لما ظنه دليلاً وليس بدليل وقد بذل وسعه في ذلك كان مثاباً عليه بمقتضى ظنه والاً كان جهلاً ولا اثم عليه فيه ولا اجر وفعله موصوف بالاباحة على حاله فمن أين يأتي وصفه بالتحريم واما يأتي هذا الكلام في المباح اذا فعله على وجه العبادة مع اعتقاده انه ليس بعبادة فهذا يأثم به ويكون حراماً لانه تقرب الى الله تعالى بما ليس بقربة عند الله تعالى ولا في ظنه ومن هنا نشأ الغلط في هذه المسألة وهكذا سائر البدع ومن ابتدع عبادة فعليه اثم ابتداعه لانه ادخل في الدين ما ليس منه واثم فعله لانه تقرب بما يعتقد انه ليس من الدين وأما من قلده من العوام فان كان ذلك مما يسوغ فيه التقليد كالغروع وفعله معتقداً انه عبادة شرعية فلا اثم عليه وان كان مما لا يسوغ فيه التقليد كأصول الدين فعليه الاثم ومسئلتنا هذه من الفروع فلو فرضنا انه لم يقل أحد باستحباب السفر وفعله شخص على جهة الاستحباب معتقداً ذلك لشبهة عرضت له لم يحرم ولم يأثم فكيف وكل الناس قائلون باستحبابه.

(وقوله) ومعلوم أن أحداً لا يسافر اليها إلاً لذلك هذا يقتضي أن كلامه ليس

في أمر مفروض بل في الواقع الذي عليه الناس وان الناس كلهم اثما يسافرون لاعتقادهم أنها طاعة والامر كذلك ويقتضي على زعمه أن سفر جميعهم حرم باجماع المسلمين فانا لله وانا اليه راجعون أيكون جميع المسلمين فيسائر الاعصار من سائر أقطار الارض مرتكبين لأمر حرم مجمعين عليه فهذا الكلام من ابن تيمية رحمه الله يقتضي تضليل الناس كلهم القاصدين لزيارة النبي صلى الله عليه وسلم ومعصيتهم وهذه عشرة لا تقال ومصيبة عظيمة ولا حول ولا قوّة الا بالله العلي العظيم (وقوله) وأما اذا قدر ان الرجل يسافر اليها لعرض مباح فهذا جائز وليس من هذا الباب مفهوم هذا الكلام أن غرض الزيارة ليس بمحاب.

(وقوله) الوجه الثاني أن النفي يقتضي النهي والنهي يقتضي التحرير ظاهر صدر كلامه ان كلام أبي محمد يحتمل وجهين هذا ثانيهما واما يتوجه هذا الوجه الثاني على سبيل الرد لقول أبي محمد يعني أن حمله على نفي الاستحباب خلاف الظاهر لانه نفي والنفي يقتضي النهي والنهي يقتضي التحرير وجواب هذا بالدليل المانع من حمله على التحرير وتعيين المصير الى المجاز على أن هذه العبارة فاسدة لان النفي لا يقتضي النهي واما يستعمل فيه على سبيل المجاز نعم قد يقال بأن النهي يقتضي النفي على العكس مما قال أما كون النفي يقتضي النهي فلا يقول به أحد واما مراده انه نفي بمعنى النهي واذا عرف هذا فلا يلي محمد أن يقول لا شك أن حقيقة النفي خبر لا يقتضي تحريرا ولا كراهة والنهي له معنيان أحدهما هو فيه حقيقة وهو التحرير والآخر هو فيه مجاز وهو الكراهة فإذا صرف النفي عن حقيقته الخبرية الى معنى النهي احتمل أن يستعمل في التحرير أو الكراهة وأيا ما كان فاستعماله فيه مجاز لان الخبر غير موضوع له فان رجح استعماله في التحرير لبعض المرجحات كان ذلك من باب ترجيح بعض المجازات على بعض وقد يكون ذلك الترجح معارضا بترجح آخر فلا يلي محمد أن يمنع كون اللفظ المذكور حقيقة في التحرير أو ظاهرا فيه فان الخبر ليس مستعملا في لفظ النهي بل في معناه ومعناه منقسم الى الحقيقة

والمازجي فان قيل النهي النفسي شيء واحد وهو طلب الترك الجازم المانع من النقض وما سواه ليس بنهي حقيقة فإذا ثبت أن المراد بالخبر النهي ثبت التحرير قلنا حينئذ يمنع أن المراد بالخبر النهي.

(وقوله) ان ما ذكروه من الاحاديث في زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم كلها ضعيفة باتفاق أهل العلم بالحديث بل هي موضوعة لم يرو أحد من أهل السنن المعتمدة شيئا منها قد بينا بطلان هذه الدعوى في أول هذا الكتاب ما روي عن مالك من كراهة قوله زرت قبر النبي صلى الله عليه وسلم بينا مراده في الباب الرابع (وقوله) ولو كان هذا اللفظ مشروع عندهم الخ كلام في غير محل التراع لان التراع ليس في اللفظ ولم يسئل عنه واما هو في المعنى وما ذكره عن احمد وابي داود ومالك في الموطئ فكله حجة عليه لا له لان المقصود معنى الزيارة وهو حاصل من تلك الاثار وأما حديث (لا تتخذوا قبرى عيدا) فقد تقدم الكلام عليه وحديث (عن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد) لا يدل على مدعاه لانا لم نتخذ مسجدا فان أراد قياس الزيارة عليه فقد سبق الكلام في ذلك.

(وقوله) فهم دفونه في حجرة عائشة خلاف ما اعتادوه من الدفن في الصحراء لثلا يصلى أحد عند قبره ويتحذه مسجدا فيتخد قبره وثنا هذا ليس بصحيح واما دفونه في حجرة عائشة لما روى لهم (أن الأنبياء يدفون حيث يقبضون) بعد اختلافهم في أين يدفن فلما روى لهم الحديث المذكور دفونه هناك وهذا من الأمور المشهورة التي يعرفها كل أحد ولم يقل أحد انهم دفونه هناك للغرض الذي ذكره.

(قوله) وكان الصحابة والتابعون لما كانت الحجرة النبوية منفصلة عن المسجد لا يدخل أحد الى عنده لا لصلة هنالك ولا لمسح بالقبر ولا دعاء هناك فنقول ان هذا لا يدل على مقصوده ونحن نقول ان من أدب الزيارة ذلك وتنهي عن التمسح بالقبر والصلة عنده على أن تلك ليس مما قام الاجماع عليه فقد روى أبو الحسين يحيى بن أبي الحسن بن جعفر بن عبيد الله الحسبي في كتاب أخبار المدينة قال حدثني

عمر بن خالد حدثنا أبو نباتة عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنظب قال أقبل مروان بن الحكم فإذا رجل متلزم القبر فأخذ مروان برقبته ثم قال هل تدرى ماذا تصنع فأقبل عليه فقال نعم اني لم آت الحجر ولم آت اللبن اما جئت رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبكونا على الدين اذا وليه اهله ولكن ابكونا عليه اذا وليه غير اهله قال المطلب وذلك الرجل أبو أيوب الانصاري رضي الله عنه قلت وأبو نباتة يونس بن يحيى ومن فوقه ثقات وعمر ابن خالد لم أعرفه فان صح هذا الاسناد لم يكره مس حدار القبر واما اردننا بذكره القدح في القطع بكراهة ذلك.

(قوله) وكان السلف من الصحابة والتابعين اذا سلموا عليه وأرادوا الدعاء دعوا مستقبلي القبلة ولم يستقبلوا القبر هذا فيه اعتراف بدعاء السلف عند السلام وتركهم الدخول الى الحجرة مبالغة في الادب وتركهم استقبال القبر عند الدعاء ان صح لا يدل على انكار الزيارة ولا على انكار السفر لها (قوله) وأما وقت السلام عليه فقال أبو حنيفة رحمه الله يستقبل القبلة أيضا هو كذلك ذكره أبو الليث السمرقندى في الفتاوى عطفا على حكاية حكاهها الحسن بن زياد عن أبي حنيفة رحمه الله وقال السروجي الحنفي يقف عندنا مستقبلا القبلة قال الكرماني وعن أصحاب الشافعى وغيره يقف وظهيره الى القبلة ووجهه الى الحظيرة وهو قول ابن حببل واستدللت الحنفية بأن ذلك جمع بين عبادتين وقول أكثر العلماء استقبال القبلة عند السلام وهو الاحسن والادب فان الميت يعامل معاملة الحي والحي يسلم عليه مستقبلا فكذلك الميت وهذا لا ينبغي أن يتعدد فيه.

(قوله) ان أكثر العلماء قالوا يستقبله عند السلام خاصة التقييد بقوله خاصة يطلب بنقله بل مقتضى كلام أكثر العلماء من الشافعية والمالكية والحنابلة الاستقبال عند السلام والدعاء وذكر النقل في استقبال القبلة عن أبي حنيفة رحمه الله ليس في المشهور من كتب الحنفية بل غالب كتبهم ساكتة عن ذلك وقد قدمنا عن أبي حنيفة رحمه الله أنه قال جاء أيوب السختياني فدنا من قبر النبي صلى الله عليه وسلم

فاستدبر القبلة وأقبل بوجهه الى القبر وقال ابراهيم الحربي في مناسكه تولي ظهرك القبلة وتستقبل وسطه يعني القبر ذكره الآجري عنه في كتاب الشريعة وذكر السلام والدعاء.

(قوله) ولم يقل أحد من الأئمة انه يستقبل القبر عند الدعاء الا في حكاية مكذوبة تروى عن مالك ومذهبها بخلافها وأما انكاره ذلك عن أحد من الأئمة فقد قدمنا عن أبي عبد الله السامرائي الحنبلي صاحب كتاب المستوعب في مذهب أحمد أنه قال بجعل القبر تلقاء وجهه والقبلة خلف ظهره والمنبر عن يساره وذكر كيفية السلام والدعاء الى آخره وظاهر ذلك أنه يستقبل القبر في السلام والدعاء جميعا وهكذا أصحابنا وغيرهم اطلاق كلامهم يقتضي أنه لا فرق في استقبال القبر بين حالي السلام والدعاء وكذا ما قدمناه الآن عن ابراهيم الحربي وقد صرخ أصحابنا بأنه يأتي القبر الكريم فيستدبر القبلة ويستقبل جدار القبر ويعيد من رأس القبر نحو أربع أذرع فيسلم على النبي صلى الله عليه وسلم ثم يتأنّر صوب يمينه فيسلم على أبي بكر رضي الله عنه ثم يتأنّر أيضا فيسلم على عمر رضي الله عنه ثم يرجع الى موقفه الاول قبالة وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ويتولّ به في حق نفسه ويستشفع به الى ربّه سبحانه وتعالى ويقول حكاية العتبى ثم يتقدم الى رأس القبر فيقف بين القبر والاسطوانة التي هناك ويستقبل القبلة ويحمد الله تعالى ومجده ويدعو لنفسه ولوالديه ومن شاء بما أحب وحاصله أن استقبال القبلة في الدعاء حسن واستقبال القبر أيضا حسن لا سيما حالة الاستشفاف به ومخاطبته ولا اعتقاد أن أحدا من العلماء كره ذلك ومن ادعى ذلك فليثبته.

(قوله) ان الحكاية عن مالك مكذوبة فقد قدمنا أن هذه الحكاية رواها القاضي عياض عن القاضي أبي عبد الله محمد بن عبد الرحمن الاشعري وأبي القاسم أحمد بن تقي الحاكم وغيره واحد فيما أحazوه قالوا حدثنا أحمد بن عمرو بن دلهاث حدثنا علي بن هنر حدثنا محمد بن أحمد بن أبي الفرج حدثنا أبو الحسن عبد الله بن

المنتاب حدثنا يعقوب بن اسحاق بن أبي اسرائيل حدثنا ابن حميد قال ناظر أبو جعفر أمير المؤمنين مالكا في مسجد رسول الله صلّى الله عليه وسلم فذكرها إلى أن قال أبو جعفر يا أبا عبد الله أستقبل القبلة وأدعوا أم استقبل رسول الله صلّى الله عليه وسلم فقال ولم تصرف وجهك عنه وهو وسيلة ابيك آدم عليه السلام الى الله بل أستقبله واستشفع به فيشفعك الله تعالى. هكذا ذكرها القاضي عياض في الشفاء في الباب الثالث في تعظيم أمره ووجوب توقيره وبره صلّى الله عليه وسلم ولم يعقبها بانكار ولا قال ان مذهبها بخلافها بل قال في الباب الرابع في فصل في حكم زيارة قبره قال مالك في رواية ابن وهب وهو اذا سلم على النبي صلّى الله عليه وسلم ودعا يقف ووجهه الى القبر لا الى القبلة ويدنو ويسلم ولا يمس القبر بيده فهذا نص عن مالك من طريق اجل أصحابه وهو عبد الله ابن وهب أحد الأئمة الاعلام صريح في انه يستقبل عند الدعاء القبر لا القبلة وذكر القاضي عياض انه قال في المبسot لا أرى أن يقف عند القبر يدعوه ولكن يسلم ويمضي قلت فالاختلاف بين المبسot ورواية ابن وهب في كونه يقف للدعاء أو لا وليس في الاستقبال وقد قدمنا عن كثير من كتب المالكية أنه يقف ويدعوا ولم نر أحدا منهم قال بأنه اذا وقف عند القبر يستدرجه ويدعوه ولا يجعله الى جانبه فكيف يحل لذى علم أن يدعى أن مذهب مالك بل مذهب جميع العلماء بخلاف الحكاية المذكورة ويجعل ذلك وسيلة الى تكذيبها وتکذیب ناقليها بمجرد الوهم والخيال من غير دليل اقتصى له ذلك الا مجرد شيء قام في نفسه وقد ذكر القاضي عياض اسنادها وهو اسناد جيد أما القاضي عياض فناتهيك به نbla وحاللة وثقة وأمانة وعلما ومجمعا عليه وشيخه أبو القاسم أحمد بن محمد بن مخلد بن عبد الرحمن بن أحمد بن بقي بن مخلد من بيت العلم والحلالة ذكره ابن بشكوال وذكر شيوخه الذين سمع منهم ثم قال وكتب اليه أبو العباس العذري بالاجازة وشبور بالاحكام بقرطبة فصار صدر المفتين بها لسنہ وتقديمه وهو من بيت علم ونباهة وفضل وصيانة وكان ذاكرا للمسائل

والنوازل دريا بالفتوى بصيرا بفقد الشروط وعللها مقدما في معرفتها أخذ الناس عنه ولد في شعبان سنة ست وأربعين وأربعمائة وتوفي في سلح سنة اثنين وثلاثين وخمسمائة «وذكر ابن بشكوال» أيضا أبا عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن علي بن سعيد بن عبد الله بن سيرين يكنى أبا عبد الله كان من أهل العلم والمعرفة والفهم عالما بالفروع والاصول واستقضى باشبيلية وحمدت سيرته توفي سنة ثلاث وخمسمائة كتب إلى القاضي أبو الفضل بوفاته قلت والظاهر أنه الذي وصفه القاضي عياض بالاشعري وشيخهم أبو العباس أحمد بن عمر بن أنس بن دهات العدوبي قال أبو القاسم خلف بن عبد الملك بن مسعود بن موسى بن بشكوال رحل إلى المشرق مع أبيه سنة سبع وأربعمائة ووصلوا إلى بيت الله الحرام في شهر رمضان سنة ثمان وجاوروا أعوااما وانصرف عن مكة سنة ست عشرة فسمع بالحجاج سمعا كثيرا وصاحب الشيخ الحافظ أبا ذر الhero وسمع منه صحيح البخاري سبع مرات وكان معتنيا بالحديث ونقله وروايته وضبطه مع ثقته وجلالة قدره وعلو اسناده سمع الناس منه وحدث عنه كبار العلماء ابن عبد البر وابن حزم وأبو علي الغساني وجماعة قال أبو علي أخبرني أبو العباس أن مولده في ذي القعدة سنة ثلاثة وستين وثلاثمائة وتوفي في آخر شعبان سنة ثمان وسبعين وأربعمائة ودفن بالمدينة وشيخه أبو الحسن علي بن الحسن بن علي بن فهر الرازي المصري الحافظ روى عن الحسن بن رشيق واسعاعيل بن أبي محمد الازدي وروى مسنداً الموطاً عن مؤلفه الجوهري وسمعه منه بمصر روى عنه البيهقي وشيخه محمد بن أحمد بن محمد ابن الفرج أبو بكر المعري الجزائرى القماح توفي في ذي القعدة سنة ثمان وستين وثلاثمائة وذكره ابن السمعانى في الجزائريين ذكره التراب عن المالين قال وقال ابن المنذر هو ثقة وشيخه أبو الحسن عبد الله بن المتناب هو عبد الله بن محمد بن المتناب القاضي روى عنه أبو الحسن الجوزي أحد أئمة أصحابنا مقرونا بأبي بكر النيسابوري حديث الاسلام أن يسلم وجهك فتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحجج البيت وتعتمر وشيخه

يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم بن كاميرا المعروف والده باسحاق بن أبي اسرائيل حدث عن أبيه وداود بن رشيد وأحمد بن عبد الصمد الانصاري والحسن بن شبيب وعمر بن شبيه التميري روى عنه المفضل ابن سلمة وعبد الصمد الطنيمي وأبو القاسم الطبراني قال الدارقطني لا بأس به ذكره الخطيب وشيخه ابن حميد أظن أنه أبو سفان محمد بن حميد المعمري قال الخطيب ذكره في الرواية عن مالك وأنه قال لما كتب مالك موظأه أرانيه فجعل يعرضه علي ويقول قلت في كسوة المسلمين في كفارة اليمين كذا أليس هذا حسنا فأريكه فهو ثقة روى له مسلم توفي سنة اثنين ومائتين وقيل له المعمري لانه رحل الى معمر فانظر الى هذه الحكاية وثقة رواها وموافقتها لما رواه ابن وهب عن مالك وحسبك ابن وهب فقد قيل كان الناس بالمدينة مختلفون في الشيء عن مالك فينظرون قدوم ابن وهب حتى يسألوه عنه وقال ابن بكير ابن وهب أفقه من ابن القاسم ولنا هنا طرق (احداها) الاخذ برواية ابن وهب فقط لرجحانها (الثانية) الاعتراف بالروايتين وان هذا ليس من الاختلاف في حلال وحرام ولا في مكروه فان استقبال القبلة حسن واستقبال القبر حسن (الثالثة) لو ثبت له ما زعمه من استقبال القبلة خاصة وعدم استقبال القبر عند الدعاء فأي شيء يلزم من ذلك وهل هذا الا كما اذا قلت المصلي يستقبل القبلة ولا يستقبل القبر فهل لهذا مدخل في الزيارة ولفظه من العوام ربا لنفسه عن هذا الكلام فضلا عن علماء الاسلام وقد طالعت عدة كتب من كتب المالكية فلم أر فيها عن أحد المنع من استقبال القبر في الدعاء ولا كراهة ذلك ولا أنه خلاف الاولى غير ما قدمته عن المبسوط وليس ذلك في أنه يدعوا غير مستقبل كما ادعا ابن تيمية والذي ادعى ابن تيمية انه مذهب مالك ومذهب جميع العلماء وأنه اذا سلم مستقبل القبر وأراد الدعاء استدبر القبر ولا جله رد الحكاية المذكورة عنه لم نلقه في شيء من كتب المالكية ولا من كتب غيرهم وقد قدمت في الباب الرابع من كتاب المالكية في الزيارة جملة وبقيت جملة أذكرها ههنا. قال أبو الحسن اللخمي في التبصرة في باب من جاء

مكة ليلاً أو بعد العصر أو الصبح ويبدأ في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم بركعتين تحيي المسجد قبل أن يأتي القبر ويسلم وهذا قول مالك وقال ابن حبيب يقول اذا دخل بسم الله وسلام على رسول الله يريد أنه يبدأ بالسلام من موضعه ثم يركع ولو كان دخوله من الباب الذي بناحية القبر ومروره عليه فوقف فسلم ثم تمامى إلى موضع يصلى فيه لم يكن ضيقا انتهى كلام اللخمي.

وقال ابن بشير المالكي في كتاب التنبية على مبادي التوجيه في باب حكم دخول مكة وحكم الطواف والركوع والسعى والأولى لمن دخل المدينة الابتداء بالركوع في مسجده ثم ينصرف الداخل إلى القبر فيسلم على الرسول صلى الله عليه وسلم ويكثر من الصلاة عليه ثم يدعوا في نفسه بما أحب ثم يسلم على أبي بكر وعمر رضي الله عنهمما ويستحب له أن يفعل ذلك عند خروجه من المدينة وظاهر هذا الكلام أنه يدعو مستقبل القبر. وقال ابن يونس المالكي في باب فرائض الحج والعسل لها ودخول المدينة وصفة الاحرام والتلبية قال ابن حبيب ويقول اذا دخل مسجد النبي صلى الله عليه وسلم باسم الله السلام على رسول الله السلام علينا من ربنا صلى الله وملائكته على محمد اللهم اغفر لي ذنبي وافتح لي أبواب رحمتك وجنتك واحفظني من الشيطان ثم اقصد إلى الروضة وهي ما بين القبر ومنبر فاركع فيه ركعتين قبل وقوفك بالقبر تحمد الله تعالى وتسأله تمام ما خرجت له والعون عليه وان كانت ركعتان في غير الروضة أجزأتها عنك وفي الروضة أفضل وقد قال عليه السلام (ما بين قيري ومنيري روضة من رياض الجنة ومنيري على ترع من ترع الجنة). قال ابن حبيب ثم اقصد اذا قضيت ركعتيك الى القبر من وجاه القبلة فادن منه ثم سلم على رسول الله صلى الله عليه وسلم واثن عليه وعليك السكينة والوقار فانه صلى الله عليه وسلم يسمع ويعلم وقوفك بين يديه وتسليم على أبي بكر وعمر رضي الله عنهمما وتدعوا لهم وأكثر الصلاة في مسجد الرسول عليه الصلاة والسلام بالليل والنهار ولا تدع أن تأتي مسجد قباء وقبور الشهداء انتهى وناهيك بهذا الكلام من

ابن حبيب رحمه الله وتصريحة وجزمه بأن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يسمع كلام المسلم عليه ويعلم وقوفه بين يديه وابن حبيب رحمه الله من أجلة العلماء وقال النووي في كتاب رؤس المسائل عن الحافظ أبي موسى الاصبهاني انه روی عن مالك ابن أنس الامام رحمه الله أنه قال اذا أراد الرجل أن يأتي قبر النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيستدبر القبلة ويستقبل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويصلِّي عليه ويدعو ورأيت في شرح كتاب عبد الله بن عبد الحكم الكبير لابي بكر بن محمد بن عبد الله بن صالح الاهري في كتاب الجامع قال ابن وهب سئل مالك أين يقف من أراد التسليم على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من القبر قال عند الزاوية التي تلي القبلة مما يلي المنبر مستقبل القبلة ولا أحب أن يمس القبر بيده انا قال ذلك لانه شاهد الناس يسلمون على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاستحب الاقتداء بهم ولا يمس قبره ولا حائطه تعظيمًا له ولان ذلك لم يكن عليه فعل من مضى وهذه النسخة يحتمل أن تكون غلطًا لأن رواية ابن وهب عن مالك كما تقدم أن المسلم يستقبل القبر لا القبلة ويشهد لها رواية أبي موسى وكلام المالكية ويحتمل أن يكون عنه في ذلك روایتان (أحداهما) كمنذهب أبي حنفة رحمه الله (والآخر) هي المشهورة ولو ثبت عن مالك وعن غيره ان الاولى استقبال القبلة في الدعاء لا القبر لم يكن في ذلك شيء من منع الزيارة ولا السفر ولا مانعا من تعظيم القبر ومن اعتقاد ذلك فقد ضلل وكل ما ذكره بعد ذلك تقدم الجواب عنه وأنه لا يدل على مقصوده.

## الباب الثامن في التوسل والاستغاثة والتشفع

باليٰي صلٰى الله علٰيه وسلٰم

إعلم أنه يجوز ويحسن التوسل والاستغاثة والتشفع باليٰي صلٰى الله علٰيه وسلٰم إلى ربه سبحانه وتعالى وجوائز ذلك وحسنه من الامور المعلومة لكل ذي دين المعروفة من فعل الانبياء والمرسلين وسير السلف الصالحين والعلماء والعوام من المسلمين ولم ينكر أحد ذلك من أهل الاديان ولا سمع به في زمان من الازمان حتى جاء ابن تيمية فتكلم في ذلك بكلام يلبس فيه على الضعفاء الاغمار وابتدع ما لم يسبق اليه فيسائر الاعصار ولهذا طعن في الحكاية التي تقدم ذكرها عن مالك فان فيها قول مالك للمنصور استشفع به ونحن قد بينما صحتها ولذلك أدخلت الاستغاثة في هذا الكتاب لما يعرض اليها مع الزيارة وحسبك أن انكار ابن تيمية للاستغاثة والتوسل قول لم يقله عالم قبله وصار به بين أهل الاسلام مثلا وقد وقفت له على كلام طويل في ذلك رأيت من الرأي القويم أن أميل عنه الى الصراط المستقيم ولا أتبعه بالنقض والابطال فان دأب العلماء القاصدين لا يضاح الدين وارشاد المسلمين تقريب المعنى الى افهمهم وتحقيق مرادهم وبيان حكمه ورأيت كلام هذا الشخص بالقصد من ذلك فالوجه الا ضرائب عنه (وأقول) ان التوسل باليٰي صلٰى الله علٰيه وسلٰم جائز في كل حال قبل خلقه وبعد خلقه في مدة حياته في الدنيا وبعد موته في مدة البرزخ وبعد البعث في عرصات القيمة والجنة وهو على ثلاثة أنواع.

(النوع الاول) أن يتولى به بمعنى ان طالب الحاجة يسأل الله تعالى به أو بجاهه أو ببركته فيجوز ذلك في الاحوال الثلاثة وقد ورد في كل منها خبر صحيح أما الحالة الاولى قبل خلقه فيدل لذلك آثار عن الانبياء الماضين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين اقتصرنا منها على ما تبين لنا صحته وهو ما رواه الحاكم أبو عبد الله ابن البيع في المستدرك على الصحيحين أو أحدهما قال حدثنا أبو سعيد عمرو بن

محمد بن منصور العدل حدثنا أبو الحسن محمد بن إسحاق بن إبراهيم الخنظلي حدثنا أبو الحزت عبد الله بن مسلم الفهري حدثنا اسماعيل بن مسلمة أئبنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما اقترف آدم عليه السلام الخطيئة قال يا رب أسألك بحق محمد لما غفرت لي فقال الله يا آدم وكيف عرفت محمدا ولم أخلقه قال يا رب لأنك لما خلقتني بيديك ونفخت فيّ من روحك رفعت رأسي فرأيت على قوائم العرش مكتوبا لا الله إلا الله محمد رسول الله فعرفت أنك لم تضف إلى السمك إلا أحبت الخلق إليك فقال الله صدقت يا آدم انه لأحب الخلق إلىّي اذ سألتني بحقه فقد غفرت لك ولو لا محمد ما خلقتك) \* قال الحاكم هذا حديث صحيح الاسناد وهو أول حديث ذكره لعبد الرحمن بن زيد بن أسلم في هذا الكتاب ورواه البيهقي أيضا في دلائل النبوة وقال تفرد به عبد الرحمن وذكره الطبراني وزاد فيه وهو آخر الانبياء من ذريتك (وذكر الحاكم) مع هذا الحديث أيضا عن علي بن حماد العدل حدثنا هارون بن العباس الهاشمي حدثنا جندل بن ولق حدثنا عمرو بن أوس الانصاري حدثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس قال (أوحى الله إلى عيسى عليه السلام يا عيسى آمن بمحمد وامر من أدركه من أمتك أن يؤمنوا به ولو لا محمد ما خلقت آدم ولو لاه ما خلقت الجنة والنار ولقد خلقت العرش على الماء فاضطرب فكتبت عليه لا الله إلا الله فسكن) قال الحاكم هذا حديث حسن صحيح الاسناد ولم يخرج عنه ما قاله الحاكم والحديث المذكور لم يقف عليه ابن تيمية بهذا الاسناد ولا بلغه أن الحاكم صححه فإنه قال أعني ابن تيمية أما ما ذكره في قصة آدم من توسله فليس له أصل ولا نقله أحد عن النبي صلى الله عليه وسلم باسناد يصلح للاعتماد عليه ولا الاعتبار ولا الاستشهاد ثم ادعى ابن تيمية أنه كذب وأطال الكلام في ذلك جدا بما لا حاصل تحته بالوهم والتخرص ولو بلغه أن الحاكم صححه لما قال ذلك أو ل تعرض للحجواب عنه وكأني به أن بلغه بعد ذلك يطعن في

عبد الرحمن بن زيد بن أسلم راوي الحديث ونحن نقول قد اعتمدنا في تصحيحه على الحاكم وأيضا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم لا يبلغ في الضعف إلى الحد الذي ادعاه وكيف يحل لمسلم أن يتجرأ على منع هذا الامر العظيم الذي لا يرده عقل ولا شرع وقد ورد فيه هذا الحديث وستزيد هذا المعنى صحة وتثبتنا بعد استيفاء الاقسام وأما ما ورد من توسل نوح وابراهيم وغيرهما من الانبياء فذكره المفسرون واكتفينا عنه بهذا الحديث بلجودته وتصحیح الحاکم له ولا فرق في هذا المعنى بين أن يعبر عنه بلفظ التوسل أو الاستغاثة أو التشفع أو التجوّه والداعي بالدعاء المذكور وما في معناه متواصل بالنبي صلی الله عليه وسلم لأنّه جعله وسيلة لاجابة الله دعاءه ومستغثث به والمعنى أنه استغاث الله به على ما يقصده فالباء ه هنا للسببية وقد ترد للتعدية كما تقول من استغاث بك فأغاثه ومستشفع به ومتوجه به ومتوجه فان التجوه والتوجه راجعان الى معنى واحد.

«فإن قلت» المتشفع بالشخص من جاء به ليشفع له فكيف يصح أن يقال يتشفع به قلت ليس الكلام في العبارة وإنما الكلام في المعنى وهو سؤال الله بالنبي صلی الله عليه وسلم كما ورد عن آدم وكما يفهم الناس من ذلك وإنما يفهمون من التشفع والتتوسل والاستغاثة والتتجوّه ذلك ولا مانع من اطلاق اللغة هذه الالفاظ على هذا المعنى والمقصود جواز أن يسأل العبد الله تعالى من يقطع أن له عند الله قدرًا ومرتبة ولا شك أن النبي صلی الله عليه وسلم له عند الله قدر عليّ ومرتبة رفيعة وجاه عظيم وفي العادة أن من كان له عند الشخص قدر بحيث انه اذا شفع عنده قبل شفاعته فإذا انتسب اليه شخص في غيبته وتتوسل بذلك وتشفع به فان ذلك الشخص يحب السائل اكراماً من انتسب اليه وتشفع به وان لم يكن حاضراً ولا شافعاً وعلى هذا التوسل بالنبي صلی الله عليه وسلم قبل خلقه ولسنا في ذلك سائلين غير الله تعالى ولا داعين الا آياته ويكون ذكر الحبوب أو العظيم سبباً للاجابة كما في الادعية الصحيحة المؤثرة أسألك بكل اسم هو لك وأسائلك بأسئلتك الحسين

وأسألك بأنك أنت الله وأعوذ برضاك من سخطك ومعافاتك من عقوبتك وبك منك وحديث الغار الذي فيه الدعاء بالأعمال الصالحة وهو من الأحاديث الصحيحة المشهورة فالمُسْؤُل في هذه الدعوات كلها هو الله وحده لا شريك له والمُسْؤُل به مختلف ولم يوجب ذلك اشتراكاً ولا سؤال غير الله كذلك السؤال بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليس سؤالاً للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بل سؤال الله به وإذا جاز السؤال بالأعمال وهي مخلوقة فالسؤال بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أولى ولا يسمع الفرق بأن الاعمال تقتضي المحازاة عليها لأن استجابة الدعاء لم تكن عليها والآ لحصلت بدون ذكرها وإنما كانت على الدعاء بالأعمال وليس هذا المعنى مما يختلف فيه الشرائع حتى يقال إن ذلك شرع من قبلنا فإنه لو كان ذلك مما يحل بالتوحيد لم يحل في ملة من الملل فان الشرائع كلها متفقة على التوحيد وليس شعري ما المانع من الدعاء بذلك فان اللفظ إنما يقتضي أن للمُسْؤُل به قدرًا عند المُسْؤُل وتارة يكون المُسْؤُل به أعلى من المُسْؤُل أما الباري سبحانه وتعالى فكما في قوله من سألكم بالله فأعطيوه وفي الحديث الصحيح في حديث أَبْرَصْ وَأَقْرَعْ وَأَعْمَى (أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن) الحديث وهو مشهور وأما بعض البشر فيحتمل أن يكون من هذا القسم قول عائشة لفاطمة أَسْأَلْكَ بِمَا لِي عَلَيْكَ مِنْ حَقٍّ وَتَارَةً يكون المُسْؤُل أعلى من المُسْؤُل به كما في سؤال الله تعالى بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإنه لا شك أن للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قدرًا عنده ومن أنكر ذلك فقد كفر فمتي قال أَسْأَلْكَ بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلا شك في جوازه وكذا إذا قال بحق محمد والمراد بالحق الرتبة والمترفة والحق الذي جعله الله على الخلق أو الحق الذي جعله الله بفضله له عليه كما في الحديث الصحيح قال فما حق العباد على الله وليس المراد بالحق الواجب فإنه لا يجب على الله شيء وعلى هذا المعنى يحمل ما ورد عن بعض الفقهاء في الامتناع من اطلاق هذه اللفظة.

(الحالة الثانية) التوسل به بذلك النوع بعد خلقه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في مدة

حياته فمن ذلك ما رواه أبو عيسى الترمذى في جامعه في كتاب الدعوات قال حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عثمان بن عمر حدثنا شعبة عن أبي جعفر عن عمارة ابن خزيمة بن ثابت عن عثمان بن حنيف أن رجلا ضرير البصر أتى النبي صلّى الله عليه وسلم فقال ادع الله أن يعافيني قال (إن شئت دعوت وإن شئت صبرت فهو خير لك) قال فادعه قال فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوئه ويدعو بهذا الدعاء (اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة يا محمد إني توجّهت بك إلى ربِّي في حاجتي ليقضى لي اللهم شفّعه فيْ) \* قال الترمذى هذا حديث حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث أبي جعفر الخطمي ورواه الفائق في اليوم والليلة عن محمود بن غيلان بساندته نحوه وعن محمد بن معمر عن حبان عن حماد عن أبي جعفر عن عمارة بن خزيمة عن عثمان بن حنيف نحوه وعن زكريا بن يحيى عن ابن مثنى عن معاذ بن هشام عن أبي جعفر عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بنحوه وأخرجه ابن ماجه في الصلاة عن أحمد بن منصور ابن سيار عن عثمان بن عمر بساندته نحوه. ورويناه في دلائل النبوة للحافظ أبي بكر البهقى ثم قال البهقى وزاد محمد بن يونس في روايته فقال فقام وقد أبصر قال البهقى ورويناه في كتاب الدعوات بساند صحيح عن روح بن عبادة عن شعبة قال فعل الرجل فبراً قال وكذلك رواه حماد بن سلمة عن أبي جعفر الخطمي ثم روى بساندته عن روح بن القاسم عن أبي حعفر المديني وهو الخطمي عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف عن عمه عثمان بن حنيف فذكره وفي آخره (يا محمد إنيأتوجه بك إلى ربِّي فيجلِّي عن بصري اللهم شفّعه فيْ وشفعني في نفسي) قال عثمان فو الله ما تفرقنا ولا طال الحديث حتى دخل الرجل وكأنه لم يكن به ضر قط وسندَهُ هذا الحديث أيضاً في التوسل بالنبي صلّى الله عليه وسلم بعد موته من طريق الطبراني والبهقى وقد كفانا الترمذى والبهقى رحهما الله بتصحِّحهما مؤنة النظر في تصحيح هذا الحديث وناهيك به حجة في المقصود فإن اعترض معتبراً بأن ذلك أثماً كان لأن النبي صلّى

الله عليه وسلم شفع فيه فلهذا قال له أن يقول اني توجهت اليك بنبيك قلت الجواب من وجوه (احدهما) سيأتي ان عثمان بن عفان وغيره استعملوا ذلك يعلمونه صلى الله عليه وسلم وذلك يدل على أهتم لم يفهموا اشتراط ذلك (الثاني) أنه ليس في الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم بين له ذلك (الثالث) انه ولو كان كذلك لم يضر في حصول المقصود وهو جواز التوسل الى الله بغيره بمعنى السؤال بها كما علمه النبي صلى الله عليه وسلم وذلك زيادة على طلب الدعاء منه فلو لم يكن في ذلك فائدة لما علمه النبي صلى الله عليه وسلم وأرشده اليه ويقال له اين قد شفعت فيك ولكن لعله صلى الله عليه وسلم أراد أن يحصل من صاحب الحاجة التوجه بذلك الاضطرار والافتقار والانكسار مستعيناً بالنبي صلى الله عليه وسلم فيحصل كمال مقصوده ولا شك أن هذا المعنى حاصل في حضرة النبي صلى الله عليه وسلم وغيبته في حياته وبعد وفاته فانا نعلم شفنته صلى الله عليه وسلم على أمته ورفقه بهم ورحمته لهم واستغفاره لجميع المؤمنين وشفاعته فإذا انضم اليه توجه العبد به حصل هذا الغرض الذي أرشد النبي صلى الله عليه وسلم الاعمى اليه.

(الحالة الثالثة) أن يتولى بذلك بعد موته صلى الله عليه وسلم لما رواه الطبراني رحمه الله في المعجم الكبير في ترجمة عثمان بن حنيف وذلك في الجزء الخمسين فان أول الجزء الخمسين من اسمه طفيل وآخره جعلني امامهم وأنا أصغرهم قبل ترجمة عثمان بن طلحة قال في هذا الجزء الخمسين حدثنا طاهر بن عيسى بن قريش المصري المقرئ حدثنا أصيغ بن الفرج حدثنا ابن وهب عن أبي سعيد المكي عن روح بن القاسم عن أبي جعفر الخطمي المدین عن أبي امامۃ بن سهل بن حنیف عن عمه عثمان بن حنیف أن رجلاً كان يختلف إلى عثمان بن عفان رضي الله عنه في حاجة له فكان عثمان لا يلتفت إليه ولا ينظر في حاجته فلقي ابن حنیف فشكى ذلك إليه فقال له عثمان بن حنیف أئت المیضاة فتوضاً ثم أئت المسجد فصل فيه رکعتین ثم قل اللہم إینی اسألك واتوجه إليک بنبینا محمد صلى الله عليه وسلم نبی

الرحمة يا محمد إني أتوجه إليك إلى ربك فيقضى حاجتي وتذكر حاجتك ورح حتى أروح معك فانطلق الرجل فصنع ما قال له ثم أتى بباب عثمان بن عفان فجاءه الباب حتى أخذ بيده فأدخله على عثمان بن عفان فأجلسه معه على الطنفسة فقال ما حاجتك فذكر حاجته وقضها له ثم قال له ما ذكرت حاجتك حتى كان الساعة وقال ما كانت لك من حاجة فاذكرها ثم ان الرجل خرج من عنده فلقي عثمان بن حنيف فقال له جزاك الله خيرا ما كان ينظر في حاجتي ولا يلتفت الي حتى كلمته في فقال عثمان بن حنيف والله ما كلامته ولكنني شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم وأتاه ضرير فشكى اليه ذهاب بصره فقال له النبي صلى الله عليه وسلم أو تصير فقال يا رسول الله انه ليس لي قائد وقد شق علي فقال له النبي صلى الله عليه وسلم ائت الميساة فتوضا ثم صل ركعتين ثم ادع بهذه الدعوات قال ابن حنيف فو الله ما تفرقنا وطال بنا الحديث حتى دخل علينا الرجل كأنه لم يكن به ضرر قط. حدثنا ادريس ابن جعفر العطار حدثنا عثمان بن عمر ابن الفارس حدثنا شعبة عن أبي جعفر الخطمي عن أبي امامه بن سهل بن حنيف عن عميه عثمان بن حنيف عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ورواه البيهقي باسناده عن أبي جعفر المديني عن أبي امامه بن سهل بن حنيف أن رجلا كان مختلفا إلى عثمان بن عفان فذكره بنحو مما سبق رواه من طريقين أحدهما عن عبد الملك بن أبي عثمان الزاهد أباينا أبو بكر محمد بن علي بن اسماعيل الشاشي القفار أباينا أبو عروبة حدثنا العباس بن الفرج حدثنا اسماعيل بن شبيب حدثنا أبي عن روح بن القاسم عن أبي جعفر والاحتجاج من هذا الاثر لفهم عثمان رضي الله تعالى عنه ومن حضره الذين هم أعلم بالله ورسوله وفعلهم.

(النوع الثاني) التوسل به بمعنى طلب الدعاء منه وذلك في أحوال احدهما في حياته صلى الله عليه وسلم وهذا متواتر والاخبار طافحة به ولا يمكن حصرها وقد كان المسلمين يفزعون إليه ويستغثون به في جميع ما ناهم كما في الصحيحين أن

رجالا دخل المسجد يوم الجمعة ورسول الله صلى الله عليه وسلم قائم يخطب فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما قال يا رسول الله هلكت الاموال وانقطعت السبل فادع الله تعالى يغينا فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم يديه ثم قال (اللهم اغثنا اللهم اغثنا) فطلعت من ورائه سحابة مثل الترس فلما توسيط السماء انتشرت ثم أمطرت قال فلا والله ما رأينا الشمس سبتا الحديث.

وروى البيهقي في دلائله عن أبي وجزة يزيد بن عبد السلمي قال لما قفل رسول الله صلى الله عليه وسلم من غزوة تبوك أتاه وفد بني فرارة إلى أن قال فقالوا يا رسول الله أستنت بلادنا وأجذبت جناتنا وعربت عيالنا وهلكت مواشينا فادع ربك أن يغينا وافشع لنا إلى ربك ويشفع ربك اليك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (سبحان الله ويلك أنا شفعت إلى ربى فمن ذا الذي يشفع ربنا إليه لا اله إلا هو العظيم وسع كرسيه السموات والارض وهو يط من عظمته وجلاله) وذكر بقية الحديث إلى أن قال فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فصعد المنبر وفيه كان مما حفظ من دعائه (اللهم اسق بلدك وبهيتك وانشر رحمتك وأحي بلدك الميت) وذكر دعاء وحدينا طويلا وفي سنن أبي داود في كتاب السنة عن جبير بن مطعم قال أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم اعرابي فقال يا رسول الله جهدت الانفس وضاعت العيال وهلكت الاموال وهلكت الانعام فاستسق الله لنا فانا نستشفع بك على الله ونستفش بالله عليك قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ويحك أتدري ما تقول انه لا يستشف بالله على احد من خلقه شأن الله أعظم من ذلك) وذكر حديث الاطيط وفي اسناده محمد بن اسحاق وعنده فان ثبت فهو موافق لمقصودنا فانه لم ينكر الاستشفاف به وانما انكر الاستشفاف بالله ولعل سبب ذلك أن شأن الشافع أن يتواضع للمشفوع عنده.

وروى عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال جاء أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أتيناك وما لنا صبي يصطحب ولا بغير يط وأنشد:

أتيتك والعذراء تدمي لبانها \* وقد شغلت أم الصبي عن الطفل  
وألقى بكفيه الفتى لاستكانة \* من الجموع هونا ما يمر ولا يحلبي  
ولا شيء مما يأكل الناس عندنا \* سوى الخناظل العامي والعلهز الفسل  
وليس لنا إلا إليك فرارنا \* وأين فرار الناس إلا إلى الرسل  
فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يجر رداءه حتى صعد المنبر فرفع يديه ثم  
قال (اللهم اسقنا) وذكر الدعاء إلى أن قال فما رد النبي صلى الله عليه وسلم يده  
حتى القت السماء بأرواقها وجاء أهل البطانة يضجعون الغرق فقال النبي صلى  
الله عليه وسلم (حوالينا ولا علينا) فانجذب السحاب عن المدينة حتى أحدق بها  
كالاكيل وضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه ثم قال (الله در أبي  
طالب لو كان حيا قررت عيناه من ينشدنا قوله) فقال علي بن أبي طالب رضي الله  
عننه يا رسول الله كأنك تريدين قوله:

وأيضاً يستسقى الغمام بوجهه \* ثمال اليتامي عصمة للامارمل  
يطوف به الهالاك من آل هاشم \* فهم عنده في نعمة وتواصل  
كذبتم وبيت الله نبزي محمداً \* ولما نطاعن دونه ونناضل  
ونسلمه حتى نصرع حوله \* وندهل عن أبنائنا والخلاف  
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أجل) فقام رجل من كنانة رضي الله  
تعالى عنه فقال:

لكل الحمد والحمد من شكر \* سقينا بوجه النبي المطر  
دعا الله خالقه دعوة \* إليه وأشخاص منه البصر  
فلم يك إلا كما ساعة \* وأسرع حتى رأينا الدرر  
دفاق العزالي جم اليعاق \* أغاث به الله علينا مضر  
فكان كما قاله عمه \* أبو طالب أبيض ذو غرر  
فمن يشكر الله يلقى المزيد \* ومن يكفر الله يلقى الغرر

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ان يك شاعر أحسن فقد أحسنت)  
والاحاديث والآثار في ذلك أكثر من أن تتحصى ولو تتبعتها لوجدت منها ألفا ونص  
قوله تعالى (وَلَوْ أَنَّهُمْ أَذْظَلَّمُوا أَنفُسَهُمْ جَآؤُكَ فَاسْتَغْفِرُوا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرَ لَهُمُ الرَّسُولُ \*  
النساء: ٦٤) الآية صريح في ذلك وكذلك يجوز ويحسن مثل هذا التوسل بمن له نسبة  
من النبي صلى الله عليه وسلم كما كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اذا قحطنا  
استسقى بالعباس بن عبد المطلب رضي الله عنه ويقول اللهم انا كنا اذا قحطنا  
توسلنا اليك بنبينا فتسقينا وانا نتوسل اليك بعم نبينا محمد صلى الله عليه وسلم  
فاسقنا قال فيسوقون رواه البخاري من حديث أنس واستسقى به عام الرمادة فسوقوا  
وفي ذلك يقول عباس بن عتبة بن أبي هب:

بعمي سقى الله الحجاز وأهله \* عشية يستسقى بشيبيه عمر

واستسقى حمزة بن القاسم الهاشمي ببغداد فقال اللهم انا من ولد ذلك الرجل  
الذي استسقى بشيبيه عمر بن الخطاب فسوقوا فما زال يتتوسل بهذه الوسيلة حتى  
سوقوا وروي أنه لما استسقى عمر بالعباس وفرغ عمر من دعائه قال العباس اللهم انه  
لم ينزل من السماء بلاء الا بذنب ولا يكشف الا بتوبة وقد توجه بي القوم اليك  
لما كان من نبيك صلى الله عليه وسلم وهذه أيدينا اليك بالذنب ونواصينا بالتوبة  
وذكر دعاء فيما تم كلامه حتى ارجخت السماء بمثيل الجبال. وكذلك يجوز مثل هذا  
التوسل بسائر الصالحين وهذا شيء لا ينكره مسلم بل متدين بملة من الملل.  
فإن قيل لم توسل عمر بن الخطاب بالعباس ولم يتتوسل بالنبي صلى الله عليه  
وسلم أو بغيره.

قلنا ليس في توسله بالعباس انكار للتوسل بالنبي صلى الله عليه وسلم أو  
بالقبر وقد روي عن أبي الجوزاء قال قحط أهل المدينة قحطا شديدا فشكوا الى  
عائشة رضي الله عنها فقالت فانظروا قبر النبي صلى الله عليه وسلم فاجعلوا منه  
کوى الى السماء حتى لا يكون بينه وبين السماء سقف ففعلوا فمطروا حتى نبت

العشب وسمنت الابل حتى تفتقت من الشحم فسمى عام الفتق ولعل توسل عمر بالعباس لأمررين (أحدهما) ليدعوا كما حكينا من دعائه (والثاني) أنه من جملة من يستسقى ويتنفع بالسقيا وهو محتاج اليها بخلاف النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحالة فإنه مستغن عنها فاجتمع في العباس الحاجة وقربه من النبي صلى الله عليه وسلم وشبيه والله تعالى يستحيي من ذي الشيبة المسلم فكيف من عم نبيه صلى الله عليه وسلم ويحجب دعاء المضطر فلذلك استسقى عمر بشيئته فان قال المخالف أنا لا أمنع التوسل والتشفع لما قدمتم من الآثار والادلة وانما أمنع اطلاق التجوه والاستغاثة لأن فيهما ايهام أن التجوه به والمستغاث به أعلى من التجوه عليه والمستغاث عليه.

(قلنا) هذا لا يعتقد مسلم ولا يدل لفظ التجوه والاستغاثة عليه فان التجوه من الجاه والوجاهة ومعناه علوّ القدر والمترفة وقد يتوصل بذى الجاه الى من هو أعلى جاهها منه والاستغاثة طلب الغوث فالمستغيث يطلب من المستغاث به أن يحصل له الغوث من غيره وإن كان أعلى منه فالتوسل والتشفع والتجوه والاستغاثة بالنبي صلى الله عليه وسلم وسائر الانبياء والصالحين ليس لها معنى في قلوب المسلمين غير ذلك ولا يقصد بها أحد منهم سواه فمن لم ينشرح صدره لذلك فليك على نفسه نسأله العافية وإذا صح المعنى فلا عليك في تسميته توسلا أو تشفعا أو تجوها أو استغاثة ولو سلم أن لفظ الاستغاثة يستدعي النصر على المستغاث منه فالعبد يستغيث على نفسه وهوه والشيطان وغير ذلك مما هو قاطع له عن الله تعالى بالنبي صلى الله عليه وسلم وغيره من الانبياء والصالحين متوكلاً لهم إلى الله تعالى ليغشه على من استغاث منه من النفس وغيرها والمستغاث به في الحقيقة هو الله تعالى والنبي صلى الله عليه وسلم واسطة بينه وبين المستغيث.

(الحالة الثانية) بعد موته صلى الله عليه وسلم في عرصات القيامة بالشفاعة منه صلى الله عليه وسلم وذلك مما قام الاجماع عليه وتواترت الاخبار به وسنذكر تفاصيل الشفاعة الجموع عليها وال مختلف فيها في هذا الكتاب ان شاء الله تعالى.

(الحالة الثالثة) المتوسطة في مدة البرزخ وقد ورد هذا النوع فيها أيضاً أئبنا أبو بكر بن يوسف بن عبد العظيم المعروف بابن الصباح بقراءتي عليه في الجملة الحادية عشرة من دلائل النبوة للبيهقي قال أئبنا أبو الكرم لاحق بن عبد المنعم بن قاسم الارتاحي قراءة عليه وأنا أسمع أئبنا أبو محمد المبارك بن علي بن الحسين البغدادي المعروف بابن الطباخ أئبنا الشيخ السديد أبو الحسن عبيد الله بن محمد بن أحمد البيهقي أئبنا جدي الإمام أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي أئبنا أبو نصر بن قتادة وأبو بكر الفارسي قالاً أخبرنا أبو عمر بن مطر حدثنا ابراهيم بن علي الذهلي حدثنا يحيى بن يحيى أئبنا أبو معاوية عن الاعمش عن أبي صالح عن مالك الدار قال أصحاب الناس قحط في زمان عمر بن الخطاب رضي الله عنه فجاء رجل إلى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله استسق الله لأمتك فانهم قد هلكوا فأتاه رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فقال أئنت عمر فاقرأ السلام وأخبره انهم مسكونون وقل له عليك الكيس الكيس فأتى الرجل عمر فأخبره بكى عمر رضي الله عنه ثم قال يا رب ما آلو إلا ما عجزت عنه.

و محل الاستشهاد من هذا الاثر طلبه الاستسقاء من النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته في مدة البرزخ ولا مانع من ذلك فان دعاء النبي صلى الله عليه وسلم لربه تعالى في هذه الحالة غير ممتنع وقد وردت الاخبار على ما ذكرنا ونذكر طرفا منه وعلمه صلى الله عليه وسلم بسؤال من يسأله ورد أيضاً ومع هذين الامرین فلا مانع من أن يسأل الله صلى الله عليه وسلم الاستسقاء كما كان يسأل في الدنيا.

(النوع الثالث) من التوسل أن يطلب منه ذلك الامر المقصود بمعنى أنه صلى الله عليه وسلم قادر على التسبب فيه بسؤاله ربه وشفاعته اليه فيعود الى النوع الثاني في المعنى وان كانت العبارة مختلفة ومن هذا قول القائل للنبي صلى الله عليه وسلم أسألك مرافقتك في الجنة قال أعني على نفسك بكثرة السجود \* والآثار في ذلك كثيرة أيضاً ولا يقصد الناس بسؤالهم ذلك الا كون النبي صلى الله عليه وسلم سبباً

وشاينا وكذلك جواب النبي صلى الله عليه وسلم وان ورد على حسب السؤال كما روينا في دلائل النبوة للبيهقي بالاسناد الى عثمان بن أبي العاص قال شكوت الى النبي صلّى الله عليه وسلم سوء حفظي للقرآن فقال (شيطان يقال له ختب ادن مني يا عثمان) ثم وضع يده على صدره فوجدت بردتها بين كتفيه وقال (اخروج يا شيطان من صدر عثمان) قال فما سمعت بعد ذلك شيئا الا حفظه فانظر أمر النبي صلّى الله عليه وسلم بالخروج للشيطان للعلم بأن ذلك باذن الله تعالى وخلقه وتيسيره وليس المراد نسبة النبي صلّى الله عليه وسلم الى الخلق والاستقلال بالافعال هذا لا يقصده مسلم فصرف الكلام اليه ومنعه من باب التبليس في الدين والتشويش على عوام الموحدين واذ قد تحررت هذه الانواع والاحوال في الطلب من النبي صلّى الله عليه وسلم وظهر المعنى فلا عليك في تسميته توسلأ او تشفعا او استغاثة او تجوها او توجهها لان المعنى في جميع ذلك سواء (أما التشفع) فقد سبق في الاحاديث المتقدمة قول وفد بني فزارة للنبي صلّى الله عليه وسلم تشفع لنا الى ربك وفي حديث الأعمى والتوجه في معنى التوجه قال تعالى في حق موسى عليه السلام (وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيَهَا) وقال في حق عيسى بن مرريم عليه الصلاة والسلام (وَجِيَهَا فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ) وقال المفسرون وجيهها أي ذا جاه ومتزلة عنده وقال الجوهري في فصل وجه وجيهها ذا جاه وقدر وقال الجوهري أيضا في فصل جوه الجاه القدر والمترلة وفلان ذو جاه وقد أوججهه ووجهته انا أي جعلته وجيهها وقال ابن فارس فلان وجيه ذو جاه اذا عرف ذلك فمعنى تجوه وتوجه بجاهه وهو متزلته وقدره عند الله تعالى اليه.

(وأما الاستغاثة) فهي طلب الغوث وتارة يتطلب الغوث من حالقه وهو الله تعالى وحده كقوله تعالى (إِذْ تَسْتَغْيِثُونَ رَبَّكُمْ \* الأنفال: ٩) وتارة يتطلب من يصح اسناده اليه على سبيل الكسب ومن هذا النوع الاستغاثة بالنبي صلّى الله عليه وسلم وفي هذين القسمين تعدى الفعل تارة بنفسه كقوله تعالى (إِذْ تَسْتَغْيِثُونَ رَبَّكُمْ) (فَاسْتَغْاثَةُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ \* القصص: ١٥) وتارة بحرف الجر كما في كلام النهاة في

المستغاث به وفي كتاب سيبويه رحمة الله تعالى فاستغاث بهم ليشتروا له كلبيا فيصح أن يقال استغثت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأستغثت بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. معنى واحد وهو طلب الغوث منه بالدعاء ونحوه على النوعين السابقين في التوسل من غير فرق وذلك في حياته وبعد موته ويقول استغثت الله وأستغثت بالله بمعنى طلب خلق الغوث منه فالله تعالى مستغاث فالغوث منه خلقاً وإيجاداً والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مستغاث والغوث منه تسبيباً وكسباً ولا فرق في هذا المعنى بين أن يستعمل الفعل متعدياً بنفسه أو لازماً أو تعدد بالباء وقد تكون الاستغاثة بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على وجه آخر وهو أن يقال استغثت الله بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما تقول سألت الله بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيرجع إلى النوع الأول من أنواع التوسل ويصبح قبل وجوده وبعد وجوده وقد يحذف المفعول به ويقال استغثت بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بهذا المعنى فصار لفظ الاستغاثة بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له معنيان (أحدهما) أن يكون مستغاثاً (والثاني) أن يكون مستغاثاً به وبالباء للاستعاة فقد ظهر جواز اطلاق الاستغاثة والتوكيل جميعاً وهذا أمر لا يشك فيه فإن الاستغاثة في اللغة طلب الغوث وهذا جائز لغة وشرعًا من كل من يقدر عليه بأي لفظ غير عنه كما قالت أم إسماعيل أخت أن كان عندك غوث وقد روينا في المعجم الكبير للطبراني حديثنا ظاهره قد يقبح في هذا قال الطبراني حديثنا أحمد بن حماد بن زغبة المصري حديثنا سعيد بن عفیر حديثنا ابن هبیعة عن الحارث بن یزید عن علي بن رباح عن عبادة قال قال أبو بكر رضي الله عنه قوموا نستغث برسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من هذا المنافق فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (إنه لا يستغاث بي إنما يستغاث بالله عز وجل) وهذا الحديث في اسناده عبد الله بن هبیعة وفي كلام مشهور فإن صحة الحديث فيحمل معانی (أحدها) أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان قد أجرى على المنافقين أحكام المسلمين بأمر الله تعالى فعل أبا بكر ومن معه استغاثوا بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليقتله فأحاب بذلك معنى أن هذا من الأحكام الشرعية

التي لم يتزل الوحي بها وأمرها إلى الله تعالى وحده والنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أعرف  
الخلق بالله تعالى فلم يكن يسأل ربه تغيير حكم من الأحكام الشرعية ولا يفعل فيها  
الا ما يأمره به فيكون قوله لا يستغاث بي عاما مخصوصاً أي لا يستغاث بي في هذا  
الامر لانه مما يستأثر الله تعالى به ولا شك ان من ادب السؤال ان يكون المسؤول  
مكنا فكما انا لا نسأل الله تعالى الا ما هو في ممكن القدرة الالهية كذلك لا نسأل  
النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الا ما يمكن أن يجib اليه (والثاني) أن يكون ذلك من باب  
قوله (ما أنا حملتكم ولكن الله حملكم) أي أنا وان استغاث بي فالمستغاث به في الحقيقة  
هو الله تعالى وكثيراً ما تجعى السنة بنحو هذا من بيان حقيقة الامر ويجيء القرآن  
باضافة الفعل الى مكتسبه كقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (لن يدخل أحداً منكم الجنة  
عمله مع قوله تعالى ادخلوا الجنة بما كنتم تعملون) وقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعلي  
(لأن يهدي الله بك رجالاً واحداً) فسلك الادب في نسبة المداية الى الله تعالى وقد قال  
تعالى (وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدِيُونَ بِأَمْرِنَا \* السجدة: ٢٤) فنسب المداية اليهم وذلك  
على سبيل الكسب ومن هذا قوله تعالى لنبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (وَإِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى  
صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ \* الشورى: ٥٢) وأما قوله تعالى (إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَخْبَيْتَ \*  
القصص: ٥٦) فالأحسن أن يكون المراد به التسلية والحمل عن قلب النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
عليه وسلم في عدم اسلام عمه أبي طالب فكانه قد قيل أنت وفيت بما عليك وليس  
عليك خلق هدايته لأن ذلك ليس اليك فلا تذهب نفسك عليه. وبالجملة اطلاق  
لفظ الاستغاثة بالنسبة لمن يحصل منه غوث إما خلقاً وإيجاداً وإما تسبباً وكسباً أمر  
المعروف لا شك فيه لغة وشرعاً ولا فرق بينه وبين السؤال فتعين تأويل الحديث  
المذكور وقد قيل أن في البخاري في حديث الشفاعة يوم القيمة فيينا هم كذلك  
استغاثوا بآدم ثم بموسى ثم بمحمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو حجة في اطلاق لفظ  
الاستغاثة ولكن ذلك لا يحتاج اليه لأن معنى الاستغاثة والسؤال واحد سواء عبر عنه  
بهذا اللفظ أم بغيره والتزاع في ذلك نزاع في الضروريات وجوازه شرعاً معلوم

فتخصيص هذه اللفظة بالبحث مما لا وجه له وانكار السؤال بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مخالف لما قدمناه من الاحاديث والآثار وما أشرنا اليه مما لم نذكره.

### (الباب التاسع في حياة الانبياء عليهم الصلاة والسلام)

قد تضمنت الاحاديث المتقدمة أن روح النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ترد عليه وانه يسمع ويرد السلام فاحتاجنا الى النظر فيما قد قيل في ذلك بالنسبة الى الانبياء والشهداء وسائر الموتى وقد رتبنا الكلام في هذا الباب على فصول.

(الفصل الأول فيما ورد في حياة الانبياء عليهم الصلاة والسلام) صنف الحافظ أبو بكر البهقي رحمه الله في ذلك جزءاً وروى فيه احاديث منها (الانبياء صلوات الله عليهم أحياء في قبورهم يصلون). ورواه ابن عدي في الكامل أنينا غير واحد اذنا عن ابن المقير عن ابن الشهريوري أنينا اسماعيل بن مسعدة أنينا حمزة بن يوسف أنينا أحمد بن عدي الحافظ قال حدثنا قسطنطين بن عبد الله الرومي مولى المعتمد على الله أمير المؤمنين حدثنا الحسين بن عرفة حدثني الحسن بن قتيبة المدائني حدثنا المستلم بن سعيد الثقفي عن الحجاج الاسود عن ثابت الباني عن أنس قال قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (الانبياء صلوات الله عليهم أحياء في قبورهم يصلون). قال ابن عدي وللحسن بن قتيبة هذا أحاديث غرائب حسان فأرجو أنه لا يأس به وذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلاً وذكره الخطيب في التاريخ وقال عن البرقاني عن الدارقطني انه متروك الحديث وروى البهقي هذا الحديث في صدر الجزء الذي صنفه عن أبي سعيد أحمد بن محمد بن الخليل الصوفي عن ابن عدي بسنده المذكور ثم قال البهقي هذا الحديث يعد في افراد الحسن بن قتيبة وقد روى عن يحيى بن أبي بكر عن المستلم بن سعيد وهو فيما أنينا الشقة من أهل العلم أنينا أبو عمرو بن حمدان أنينا أبو يعلى الموصلي حدثنا أبو جهم الازرق بن علي حدثنا يحيى بن أبي بكر حدثنا المستلم بن سعيد عن الحجاج عن ثابت الباني عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (الانبياء أحياء في

قبورهم يصلون) قلت ويحيى بن أبي بكر ثقة والمستلم بن سعيد ثقة والحجاج [١] ان كان ابن أبي زناد فثقة وان كان غيره فلم أعرفه.

قال البيهقي وروى كما أخبرنا ابو عبد الله الحافظ أبنا أبو حامد أحمد بن علي الحسنوي املاه حدثنا أبو عبد الله محمد ابن العباس الحمصي بمحض حدثنا أبو الربيع الزهراني حدثنا اسماعيل بن طلحة بن يزيد عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ثابت عن أنس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (ان الانبياء لا يتربون في قبورهم بعد أربعين ليلة ولكنهم يصلون بين يدي الله تعالى حتى ينفح في الصور). قال البيهقي وهذا ان صح بهذا اللفظ فالمراد به والله أعلم لا يتربون لا يصلون الا هذا المقدار ثم يكونون مصلين فيما بين يدي الله تعالى قال البيهقي (ولحية الانبياء بعد موتهم شواهد) من الاحاديث الصحيحة ثم ذكر البيهقي بأسانيده حديث (مررت بموسى وهو قائم يصلي في قبره) وحديث (قد رأيتني في جماعة من الانبياء فإذا موسى قائم يصلي وإذا رجل ضرب جعد كأنه من رجال شنوة وإذا عيسى بن مرريم قائم يصلي أقرب الناس به شبها عروة بن مسعود الشففي وإذا ابراهيم قائم يصلي أشبه الناس به صاحبكم) (يعني نفسه) (فحانت الصلاة فأتمهم فلما فرغت من الصلاة قال قائل لي يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالتفت اليه فبدأني بالسلام) أخرجه مسلم. وفي حديث سعيد بن المسيب وغيره انه لقيهم في بيت المقدس وفي حديث أبي ذر في صفة المعراج أنه لقيهم في السموات وكلموه وكلمهم وكل ذلك صحيح لا يخالف بعضه فقد اري موسى عليه السلام قائما يصلي في قبره ثم يسري بموسى وغيره الى بيت المقدس كما اسرى بنينا صلى الله عليه وسلم ثم يعرج بهم الى السموات كما عرج بنينا عليه الصلاة والسلام فيراهم فيها كما أخبر وحلو لهم في أوقات مواضع مختلفات جائز في العقل كما ورد به خبر

(١) قال في الفتح في باب واذكر في الكتاب مرئ من أحاديث الانبياء أخرجه البزار لكن وقع عنده عن الحجاج الصواب وهو وهم والصواب حجاج الاسود لما وقع التصرير به في رواية البيهقي وصححه البيهقي

الصادق وفي كل ذلك دلالة على حيائهم. وما يدل على ذلك ما ساق استناده الى أوس بن أوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أفضل أيامكم يوم الجمعة وفيه خلق آدم وفيه قبض وفيه النفحه وفيه الصعقة فأكثروا عليّ من الصلاة فيه فان صلاتكم معروضة) قالوا وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد ارمت -يقولون بليت- فقال (إن الله تعالى حرم على الارض أن تأكل أجساد الانبياء) أخرجه أبو داود قال البهقي قوله شواهد.

منها ما أبناها به أبو عبد الله أبناها ابن اسحاق الفقيه أبناها الابار حدثنا أحمد بن عبد الرحمن حدثنا الوليد حدثنا أبو رافع عن سعيد المقري عن أبي مسعود الانصاري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال (أكثروا الصلاة عليّ في يوم الجمعة فانه ليس يصلى عليّ أحد يوم الجمعة الا عرضت عليّ صلاته). وأبناها علي بن أحمد أبناها أحمد بن عبيد حدثنا الحسين بن سعيد حدثنا ابراهيم حدثنا حماد عن برد عن مكحول عن أبي امامه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أكثروا عليّ من الصلاة في كل يوم جمعة فان صلاة أمتى تعرض عليّ في كل يوم جمعة فمن كان أكثرهم عليّ صلاة كان أقربكم مني منزلة). وأبناه الاسفرايني حدثني والدي أبناها اسامه بمصر حدثنا محمد بن اسماعيل الصائغ حدثتنا حكامة بنت عثمان بن دينار عن مالك بن دينار عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ان أقربكم مني يوم القيمة في كل موطن أكثركم عليّ صلاة في الدنيا فمن صلى عليّ يوم الجمعة وليلة الجمعة قضى الله له مائة حاجة سبعين من حاجات الآخرة وثلاثين من حاجات الدنيا ثم يوكل الله بذلك ملكا يدخله في قبري كما تدخل عليكم المدايا يخبر عنمن صلى عليّ باسمه ونسبة الى عشيرته فأثبتته عندي في صحيفة بيضاء). ثم ذكر البهقي حديث (فان صلاتكم تبلغني حياما كنتم) وحديث (ما من أحد يسلم عليّ الا رد الله عليّ روحه حتى أرد). قال البهقي وانا أراد والله أعلم (الا وقد رد الله عليّ روحه حتى ارد عليه). قلت وقد تقدم احتمال آخر ثم ذكر البهقي حديث (ان الله ملائكة سياحين يبلغوني عن

أمتى السلام) وقول ابن عباس ليس أحد من أمة محمد صلّى الله عليه وسلم صلّى عليه صلاة الا وهي تبلغه يقول له الملك فلان يصلّي عليك كذا وكذا صلاة وحديث (من صلّى علىَ عند قبرِي سمعته) من طريق أبي عبد الرحمن وقال هو محمد بن مروان السدي فيما أرى وفيه نظر وقد مضى ما يؤكده. هذا قول البيهقي وذكر ما قدمناه عن سليمان ابن سحيم ثم قال وما يدل على حيائهم ما أنبأنا أبو عبد الله الحافظ وساق أسناده وذكر حديث (فإذا موسى باطش بجانب العرش فلا أدرى أكان فيمن صعق فأفاق قبلي أو كان من استثنى الله عزّ وجلّ) رواه البخاري ومسلم. قال البيهقي وهذا إنما يصح علي أن الله عزّ وجلّ رد على الانبياء صلوات الله عليهم أرواحهم فهم أحياه عند ربهم كالشهداء فإذا نفح في الصور النفخة الأولى صعقوا فيمن صعق ثم لا يكون ذلك موتا في جميع معانيه الا في ذهاب الاستشعار فان كان موسى عليه السلام من استثنى الله بقوله الا من شاء الله فإنه لا يذهب استشعاره في تلك الحالة فيحاسبه بصعقة يوم الطور ويقال ان الشهداء من جملة من استثنى الله عزّ وجلّ بقوله تعالى (الا منْ شَاءَ اللَّهُ) وروينا في ذلك خبراً مرفوعاً هذا جملة ما ذكره الحافظ أبو بكر البيهقي في كتاب حياة الانبياء في قبورهم لم نحذف منه الا بعض الاسانيد او بعض الزيادة في الاسماء وقد قدمنا في حديث من سنن ابن ماجه فيه (في الله حي يرزق).

وقال البيهقي في دلائل النبوة وفي الحديث الصحيح عن سليمان التيمي وثبت الباني عن أنس بن مالك أن رسول الله صلّى الله عليه وسلم قال (أتيت على موسى ليلة اسرى بي عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلّي في قبره). وروينا في الحديث الصحيح عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن النبي صلّى الله عليه وسلم قال (وقد رأيتني في جماعة من الانبياء فإذا موسى قائم يصلّي). وذكر ابراهيم وعيسى ووصفهم ثم قال (فحانت الصلاة فأتمتهم) وروينا في حديث ابن المسيب أنه لقيهم في بيت المقدس. وروينا في حديث أنس أنه بعث له آدم فمن دونه من الانبياء فأتمهم رسول الله صلّى

الله عليه وسلم تلك الليلة وروينا في الحديث الصحيح عن أنس بن مالك بن صعصعة وعن أنس عن أبي ذر رضي الله عنهم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى موسى بن عمران في السماء السادسة. وليس بين هذه الاخبار منافاة فقد يراه في مسيرة قائما يصلى في قبره ثم يسري به الى بيت المقدس كما أسرى بالنبي صلى الله عليه وسلم فرأه فيه ثم يعرج به الى السماء السادسة كما عرج بالنبي صلى الله عليه وسلم فرأه في السماء وكذلك سائر من رأاه من الانبياء في الارض ثم في السماء والانبياء صلوات الله عليهم أحياء عند ربهم كالشهداء فلا ينكر حلولهم في أوقات مواضع مختلفات كما ورد خبر الصادق به. هذا كلام البيهقي وقد ثبت في الصحيح في حديث الاسراء أنه صلى الله عليه وسلم وجد آدم في السماء الدنيا وقال فيه (فإذا رجل عن يمينه أسوده وعن يساره أسوده فإذا نظر قبل يمينه ضحك وإذا نظر قبل شماله بكى فقال مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح ووجد ابراهيم في السابعة مسندا ظهره الى البيت المعمور) وقال صلى الله عليه وسلم (مررت ليلة اسرى بي على موسى بن عمران رجل آدم طوال جعد كأنه من رجال شنوة ورأيت عيسى بن مرريم مربوعا الخلق الى الحمرة والبياض سبط الرأس) (وقال) في حديث آخر (لقيت موسى فإذا برجل حسبته قال مضطرب رجل الرأس كانه من رجال شنوة ولقيت عيسى فإذا ربعة أحمر كأنما خرج من دعاس) (يعني حماما) (ورأيت ابراهيم وأنا أشهيه ولده به) وفي حديث آخر (أرأي ليلا عند الكعبة فرأيت رجلا آدم كأحسن ما أنت راء من آدم الرجال له لمسة كأحسن ما أنت راء من اللهم قد رجلها فهي تقطر ماء متكتها على رجلين أو على عواتق رجلين يطوف بالبيت فسألت من هذا فقيل هذا المسيح بن مرريم) وفي حديث (لقد رأيتني في الحجر وقرش تسألني عن مسراي فسألتني عن أشياء من بيت المقدس لم أثبتها فكربت كربلا ما كربت مثله قط قال فرفعه الله انظر اليه ما يسألوني عن شيء الا أنباءكم وقد رأيتني في جماعة من الانبياء فإذا موسى قائم يصلى فإذا رجل ضرب جعد كأنه من رجال شنوة وإذا عيسى بن مرريم قائم يصلى أقرب

الناس به شبها عروة بن مسعود الثقفي واذا ابراهيم قائم يصلي أشبه الناس به صاحبكم (يعني نفسه) (فحانت الصلاة فأنتمهم فلما فرغت من الصلاة قال قائل يا محمد هذا مالك صاحب النار فسلم عليه فالنفت اليه فبدأني بالسلام) وفي حديث آخر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بوادي الازرق فقال (كأني انظر الى موسى هابطا من الشيبة وله جوار الى الله بالتلبية ثم أتي على ثنية هرشي فقال كأني انظر الى يونس بن متى على ناقة حمراء جعدة عليه جبة من صوف خطام ناقته خلية وهو يلبي) وفي حديث آخر (كأني انظر الى موسى واضعا اصبعيه في أذنيه) وهذه الاحاديث كلها في الصحيح وقد تقدم في موسى وعيسي وجميع الانبياء المذكورين شيء كثير من صفات الاجسام وكذلك صلامتهم قياما وامامة النبي صلى الله عليه وسلم بهم ولا يقال ان ذلك رؤيا منام وان قوله أراني فيه اشاره الى النوم لان الاسراء وما اتفق فيه كان يقطة على الصحيح الذي عليه جمهور السلف والخلف ولو قيل بأنه نوم فرؤيا الانبياء حق وقوله أراني لا دلالة فيه على المنام بدليل قوله رأيتني في الحجر وكان ذلك في اليقظة كما يدل عليه بقية الكلام وقال تعالى (فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ<sup>\*</sup> مِنْ لِقَائِهِ السجدة: ٢٣) وفي صحيح مسلم كان قتادة يفسرها أن النبي صلى الله عليه وسلم قد لقي موسى وقد قيل في قوله تعالى (وَسُئِلَ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلُنَا<sup>\*</sup> الزخرف: ٤٥) أن النبي صلى الله عليه وسلم سألهم ليلة الاسراء قال القاضي عياض رحمة الله فان قيل يحجون ويبلون وهم أموات وهم في الدار الآخرة وليس دار عمل فاعلم أن للمشايخ فيما ظهر لنا عن هذا أجوبة.

(أحددها) أئم كالشهداء بل أفضل منهم والشهداء أحياء عند ربهم فلا يبعد أن يحجوا ويصلوا كما ورد في الحديث الآخر وان يتقربوا الى الله تعالى بما استطاعوا لأنهم وان كانوا قد توفوا فهم في هذه الدنيا التي هي دار العمل حتى اذا فنيت مدتها وتعقبتها الآخرة التي هي دار الجزاء انقطع العمل.

(والوجه الثاني) ان عمل الآخرة ذكر ودعا قال الله تعالى (دَعْوَيْهُمْ فِيهَا

سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ \* يُونسٌ: ١٠ .

(الثالث) أن تكون رؤيا منام فهم في غير ليلة الاسراء.

(الرابع) انه صلّى الله عليه وسلم أري حالمهم التي كانت في حياتهم ومثلوا له في حال حياتهم كيف كانوا وكيف كان حجتهم وتلبيتهم.

(الخامس) أن يكون أخبار عما أوحى اليه صلّى الله عليه وسلم من أمرهم وما كان منهم وان لم يرهم رؤية عين هذا كلام القاضي والوجه الاول والثاني يلزم منهما الحياة والثالث لا يأتي في ليلة الاسراء والرابع والخامس اما يأتيان في الحج والتلبية ونحوهما وأما فيما حصل ليلة الاسراء فلا.

والجواب الصحيح في الصلاة ونحوها أحد جوابين اما ان يقول البرزخ ينسحب عليه حكم الدنيا في استكثارهم من الاعمال وزيادة الاجور وهو الجواب الاول الذي ذكره القاضي واما ان يقول ان المنقطع في الآخرة اما هو التكليف وقد تحصل الاعمال من غير تكليف على سبيل التلذذ بها والخضوع لله تعالى وهذا افهم يسبحون ويدعون ويقرؤن القرآن وانظر الى سجود النبي صلّى الله عليه وسلم وقت الشفاعة أليس ذلك عبادة وعملا وعلى كلا الجوابين لا يمتنع حصول هذه الاعمال في مدة البرزخ وقد صح عن ثابت البناي التابعي أنه قال اللَّهُمَّ إِنِّي أُعْطِيْتُ أَحَدًا أَنْ يَصْلِيْ فِي قَبْرِهِ فَأَعْطَيْنِي ذَلِكَ فَرْوَيْ بَعْدَ مَوْتِهِ يَصْلِيْ فِي قَبْرِهِ وَتَكْفِيْ رُؤْيَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَوْسَى قَائِمًا يَصْلِيْ فِي قَبْرِهِ وَلَانَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَائِرُ الْأَنْبِيَاءِ لَمْ يَقْبُضُوا حَتَّىْ خَيْرُوا بَيْنَ الْبَقَاءِ فِي الدُّنْيَا وَبَيْنَ الْآخِرَةِ فَاخْتَارُوا الْآخِرَةَ وَلَا شَكَ أَفْهَمُ لَوْ بَقُوا فِي الدُّنْيَا لَازْدَادُوا مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ ثُمَّ اتَّقْلَلُوا إِلَىِ الْجَنَّةِ فَلَوْ لَمْ يَعْلَمُوا إِنَّ انتِقَالَهُمْ إِلَىِ اللَّهِ أَكْمَلَ مَا اخْتَارُوا وَلَوْ كَانَ انتِقَالَهُمْ مِنْ هَذِهِ الدَّارِ يَفْوَتُ عَلَيْهِمْ زِيَادَةً فِيمَا يَقْرُبُ إِلَىِ اللَّهِ لَمَا اخْتَارُوهُ فَهَذِهِ نِيَّةُهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحِيحَةِ الدَّالِلَةِ عَلَىِ حَيَاةِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْكِتَابِ الْعَزِيزِ يَدْلِيْ عَلَىِ ذَلِكَ أَيْضًا قَالَ تَعَالَىْ (وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتُلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ \* آلُّ عمرَانَ: ١٦٩).

وإذا ثبت ذلك في الشهيد ثبت في حق النبي صلى الله عليه وسلم بوجوه (أحدها) ان هذه رتبة شريفة أعطيت للشهيد كرامة له ولا رتبة أعلى من رتبة الانبياء ولا شك أن حال الانبياء أعلى وأكمل من حال جميع الشهداء فيستحيل أن يحصل كمال للشهداء ولا يحصل للانبياء لا سيما هذا الكمال الذي يوجب زيادة القرب والزلفي والنعيم والانس بالعلی الأعلى.

(الثاني) أن هذه الرتبة حصلت للشهداء أجرا على جهادهم وبذلهم انفسهم لله تعالى والنبي صلی الله عليه وسلم هو الذي سن لنا ذلك ودعانا اليه وهدانا له باذن الله تعالى وتوفيقه وقد قال صلی الله عليه وسلم (من سن سنة حسنة فله أجراها وأجر من عمل بها الى يوم القيمة ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها الى يوم القيمة). وقال صلی الله عليه وسلم (من دعا الى هدى كان له من الاجر مثل أجور من يتبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً). والاحاديث الصحيحة في ذلك كثيرة مشهورة فكل اجر حصل للشهيد حصل للنبي صلی الله عليه وسلم لسعيه مثله والحياة أجر فيحصل للنبي صلی الله عليه وسلم مثلها زيادة على ماله صلی الله عليه وسلم من الاجر الخاص من نفسه على هدايته للمهتدى وعلى ماله من الاجور على حسناته الخاصة من الاعمال والمعارف والاحوال التي لا تصل جميع الامة الى عرف نشرها ولا يبلغون معشار عشرتها وهكذا نقول ان جميع حسناتنا وأعمالنا الصالحة وعبادات كل مسلم مسطر في صحائف نبينا محمد صلی الله عليه وسلم زيادة على ماله من الاجر ويحصل له صلی الله عليه وسلم من الاجر بعدد امته أضعافا لا يحصرها الا الله تعالى ويقصر العقل عن ادراكها فان كل مهتدى وعامل الى يوم القيمة يحصل له اجر ويتجدد لشيخه في الهدایة مثل ذلك الاجر ولشيخ شيخه مثله ولشيخ الثالث أربعة ولرابع ثمانية وهكذا يضعف في كل مرتبة بعدد الاجور الحاصلة بعده الى أن تنتهي الى النبي صلی الله عليه وسلم فإذا فرضت المراتب عشرة

بعد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَجْرِ أَلْفٌ وَأَرْبَعَةٌ وَعَشْرُونَ فَإِذَا اهتَدَى بِالْعَاشِرِ حَادِي عَشَرَ صَارَ أَجْرُ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلْفَيْنِ وَثَمَانِيَةَ وَأَرْبَعِينَ وَهَكُذا كَلِمًا إِزْدَادٌ وَاحِدٌ يَتَضَاعِفُ مَا كَانَ قَبْلَهُ أَبْدًا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهَذَا أَمْرٌ لَا يَحْصُرُهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى وَيَقْصُرُ الْعُقْلُ عَنْ كُنْهِ حَقِيقَتِهِ فَكَيْفَ إِذَا أَخْذَ مَعَ كُثْرَةِ الصَّحَابَةِ وَكُثْرَةِ التَّابِعِينَ وَكُثْرَةِ الْمُسْلِمِينَ فِي كُلِّ عَصْرٍ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِّنَ الصَّحَابَةِ يَحْصُلُ لَهُ بَعْدَ الْأَجْوَرِ الَّتِي تَرَتَّبُ عَلَى فَعْلِهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَكُلُّ مَا يَحْصُلُ لِجَمِيعِ الصَّحَابَةِ حَاصِلٌ بِحَمْلِتِهِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَكُذا يَظْهُرُ رِحْمَانُ السَّلْفِ عَلَى الْخَلْفِ فَإِنَّهُ كَلِمًا إِزْدَادَ الْخَلْفِ إِزْدَادَ أَجْرِ السَّلْفِ وَتَضَاعُفُ بِالطَّرِيقِ الَّذِي نَبَهَنَا عَلَيْهِ وَمِنْ تَأْمُلِ هَذَا الْمَعْنَى وَرِزْقِ التَّوفِيقِ انْبَعَثَتْ هَمَتْهُ إِلَى التَّعْلِيمِ وَرَغْبَةِ نَشْرِهِ لِيَتَضَاعُفَ أَجْرُهُ فِي حَيَاتِهِ وَبَعْدِ مَوْتِهِ عَلَى الدَّوَامِ وَيَكْفُ عنِ احْدَاثِ الْبَدْعِ وَالْمَظَالِمِ مِنَ الْمَكْوَسِ وَغَيْرِهَا فَإِنَّمَا تَضَاعُفَ عَلَيْهِ بِالطَّرِيقِ الَّذِي ذَكَرْنَا هَا مَا دَامَ يَعْمَلُ بِهَذَا فَلَيَتَمَلِّمَ الْمُسْلِمُ هَذَا الْمَعْنَى وَسَعَادَةُ الْهَادِيِّ إِلَى الْخَيْرِ وَشَقاوةُ الدَّاعِيِّ إِلَى الشَّرِّ.

(الثالث) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهِيدٌ فَإِنَّهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَا سَمِّ بِخَيْرٍ وَأَكَلَ مِنَ الشَّاةِ الْمُسْمُوَّةِ وَكَانَ ذَلِكَ سَمًا قَاتِلًا مِنْ سَاعَتِهِ مَاتَ مِنْهُ بَشَرُّ بْنُ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَبَقِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَذَلِكَ مَعْجِزَةٌ فِي حَقِّهِ صَارَ أَلْمُ السَّمِّ يَتَعَاهِدُهُ إِلَى أَنْ مَاتَ بِهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَرْضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ (مَا زَالَتْ أَكْلَةُ خَيْرٍ تَعَادِي حَتَّى كَانَ الْآنَ أَوَانَ قَطْعَتِ أَهْرَوِيِّ). قَالَ الْعُلَمَاءُ فَجَمِعُوا اللَّهُ لَهُ بِذَلِكَ بَيْنَ النِّبَوَةِ وَالشَّهَادَةِ وَتَكُونُ الْحَيَاةُ الثَّابِتَةُ لِلشَّهَادَةِ لَا تَخْتَصُ بِمَنْ قُتِلَ فِي الْمَعرَكَةِ فَإِنَّمَا اشْتَرَطْنَا ذَلِكَ فِي الْاِحْكَامِ الدُّنْيَوِيَّةِ كَالْغَسْلِ وَالصَّلَاةِ أَمَّا الْآخِرَةِ فَلَا وَهَذَا لَا شَكٌ فِيهِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمَّا غَيْرُهُ وَغَيْرُ شَهَادَاتِ الْمَعرَكَةِ مِنْ شَهَدَ لَهُ الشَّرْعُ بِالشَّهَادَةِ كَالْمَطْعُونِ وَالْمَبْطُونِ وَالْغَرِيقِ وَنَحْوِهِمْ فَهَلْ نَقُولُ إِنَّ الْحَيَاةَ الثَّابِتَةَ لِلْمَقْتُولِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ تَبَثِّتُ لَهُمْ هَذَا يَحْتَاجُ إِلَى تَوْقِيفِ وَالشَّهِيدِ فَعِيلٌ إِمَّا بِمَعْنَى الْفَاعِلِ إِمَّا بِمَعْنَى الْمَفْعُولِ وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي سَبِبِ هَذِهِ التَّسْمِيَّةِ فَنَقْلٌ عَنِ النَّضَرِ بْنِ شَمِيلٍ

ان الشهيد هو الحي لان كل من كان حيا كان شاهدا أو مشاهدا للاحوال والشهيد حي بعد أن صار مقتولا واستدل بالآية فعلى مقتضى هذا القول كل من ورد الشرع بانه شهيد ثبت له هذا الوصف وهو كونه حيا وقيل على كونه فاعلا انه شهيد على الامم الخالية يوم القيمة وانه شاهد لطف الله ورحمته وقيل على كونه بمعنى مفعول ان ملائكة الرحمة يحضورونه ويرفعون روحه الى منازل القدس وكل هذه المعاني موجودة في حق النبي صلى الله عليه وسلم وقيل في سبب التسمية غير ما ذكرنا.

واعلم أنه لابد من تفسير الحياة التي نسبتها للنبي صلى الله عليه وسلم والحياة التي نسبتها للشهيد وحياةسائر الموتى أيضا فأما النبي صلى الله عليه وسلم فعدّ صاحب التلخيص من الشافعية في خصائصه ان ماله بعد موته قائم على نفقة وملكه وقال امام الحرمين رحمة الله ان ما خلفه بقى على ما كان في حياته فكان ينفق أبو بكر رضي الله عنه منه على أهله وخدمه وكان يرى انه باق على ملك رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الانبياء أحيا واعلم أن هذا القول يقتضي اثبات الحياة في أحکام الدنيا وذلك زائد على حياة الشهيد والقرآن العزيز ناطق بعوته صلى الله عليه وسلم قال تعالى (إِنَّكَ مَيِّتٌ وَأَئُمُّهُمْ مَيِّتُونَ \* الزمر: ٣٠) وقال صلى الله عليه وسلم (إِنِّي مُقْبُوضٌ) وقال الصديق رضي الله عنه فان محمدًا قد مات وأجمع المسلمون على اطلاق ذلك فالوجه اذا ثبت القول المذكور أن يقال ان ذلك موت غير مستمر وأنه أحى بعد الموت ويكون انتقال الملك ونحوه مشروعًا بالموت المستمر والا فالحياة الثابتة حياة أخرى ولا شك أنها أعلى وأكمل من حياة الشهيد وهي ثابتة للروح بلا اشكال والجسد قد ثبت أن أجساد الانبياء لا تبلى وعود الروح الى البدن سند كره فيسائر الموتى فضلا عن الشهداء فضلا عن الانبياء وإنما النظر في استمرارها في البدن وفي أن البدن يصير حيًا بما كحالته في الدنيا أو حيًا بذوها وهي حيث شاء الله تعالى فان ملازمنة الحياة للروح أمر عادي لا عقلي فهذا مما يجوزه العقل فان صح به سمع اتبع وقد ذكرناه عن جماعة من العلماء وشهد له صلاة موسى عليه السلام في

قبره فان الصلاة تستدعي جسدا حيا وكذلك الصفات المذكورة في الانبياء ليلة الاسراء كلها صفات الاجسام ولا يلزم من كونها حياة حقيقة أن تكون الابدان معها كما كانت في الدنيا من الاحتياج الى الطعام والشراب والامتناع عن النفوذ في الحجاب الكثيف وغير ذلك من صفات الاجسام التي نشاهدها بل قد يكون لها حكم آخر فليس في العقل ما يمنع من اثبات الحياة الحقيقة لهم وأما الادراكات كالعلم والسماع فلا شك أن ذلك ثابت وسنذكر ثبوته لسائر الموتى فكيف بالانبياء.

### (الفصل الثاني في الشهداء)

أجمع العلماء على اطلاق لفظ الحياة على الشهيد كما نطق به القرآن ولكن اختلعوا هل هي حياة حقيقة أو مجازية وعلى تقدير كونها حقيقة هل هي الآن أو يوم القيمة وعلى تقدير كونها الآن هل هي للروح أو للجسد فهذه أربعة أقوال لا خامس لها أضعفها قول من قال ان المراد أنهم يصيرون أحياء يوم القيمة وليس المراد أنهم أحياء الآن وهذا قول باطل بوجوه منها قوله تعالى (ولَكُنْ لَا يَشْعُرُونَ \* البقرة: ١٢) فهذا خطاب للمؤمنين بأنهم لا يشعرون بحياة من قتل في سبيل الله وكل المؤمنين يشعرون ويعلمون بحياتهم يوم القيمة وانا الغريب الذي لا يشعر به حياتهم الآن. ومنها قوله تعالى (وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يُلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ \* آل عمران: ١٧٠) والمراد اخوانهم الذين في الدنيا ولم يموتونا بعد ومنها الاحاديث الصحيحة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (ما أصيب اخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في جوف طير خضر ترد أهمار الجنة تأكل من ثمارها وتتأوي الى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم ومقبلهم قالوا من يبلغ اخواننا عنا أنا أحياء في الجنة نرزق لثلا يزهدوا في الجهاد ولا ينكروا عن الحرب فقال الله تعالى أنا أبلغهم عنكم فأنزل الله عز وجل ولا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللهِ أَمْوَاتًا) الآية رواه أبو داود وأخرجه الحاكم في صحيحه وفي صحيح مسلم عن

مسروق قال سألنا عبد الله بن مسعود عن هذه الآية (وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَيِّلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاهُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ \* آل عمران: ١٦٩) فقال أما أنا قد سألنا عن ذلك فقال أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرض تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأوي إلى تلك القناديل فاطلע اليهم ربهم اطلاعة فقال هل تستهون شيئاً قالوا أي شيء نستهون ونحن نسرح من الجنة حيث نشاء فيقول ذلك لهم ثلاث مرات فلما رأوا أنفسهم لم يتركوا من أن يسألوا قالوا يا رب نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى فلما رأى أن ليست لهم حاجة تركوا وهذا الحديث صريحان في أن ذلك حصل فيما مضى وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال (يا جابر ما لي أراك منكساً) قلت يا رسول الله استشهاد أبي قتل يوم أحد وترك عيالاً وعليه دين قال (أفلا أبشرك بما لقي الله عز وجل به أباك) قلت بل يا رسول الله قال (إن الله ما كلام أحداً قط إلا من وراء حجاب وأحيا أباك وكلمه كفاحاً فقال له يا عبدي قمن علىي أعطك قال يا رب تخيني فأقتل فيك مرة ثانية قال الرب عز وجل قد سبق مني أنهم لا يرجعون قال وأنزلت هذه الآية وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَيِّلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا) رواه الترمذمي وقال حسن غريب من هذا الوجه وقوله أحياناً أباك يقتضي تجدد حياة والروح باقية لم تمت فاما أن يحمل على الجسد وإما على ان مفارقتها الجسد حياة لها ومنها ما سنذكره في سائر الموتى وأنهم منقسمون في القبور الى منعم ومعذب فثبت بهذه الوجوه أن الحياة حاصلة للشهيد الآن ولكن من الناس من قال إنها حياة مجازية ثم سلكوا في وجه المجاز وجوهاً أبداً لأنهم في حكم الله مستحقون للنعيم في الجنة أو لأن شفاءهم باق أو غير ذلك من وجوه المجازات وكلها ضعيفة لأنها عدول عن الحقيقة الى المجاز بغير دليل فلم يق أبداً حياة حقيقة الآن وإن الشهداء أحياء حقيقة وهو قول جمهور العلماء لكن هل ذلك للروح فقط أو للجسد معها فيه قوله (أحد هما) للروح فقط لما ذكرناه من حدث ابن عباس وابن مسعود رضي الله

عنهم وأن الروح في أجوف طير خضر وحياة الجسد أنها تكون بعود الروح إليه (والثاني) للجسد معها وسند كر مثل ذلك في سائر الموتى وأثبات حيائهم في قبورهم وإن عذاب القبر ونعيمه للجسد والروح جميعاً وإذا كان نعيم غير الشهيد كذلك فنعم الشهيد أتم وأولى وأكمل وذكر القرطبي أن أجساد الشهداء لا تبلى وقد صح عن جابر أن أباه عمرو بن الجموح رضي الله عنهم وهو من استشهد بأحد ودفنا في قبر واحد حفر السبيل قبرهما فوجدا لم يتغيرا وكان أحدهما قد جرح فوضع يده على جرحه فدفن وهو كذلك فأميّطت يده عن جرحه ثم أرسلت فرجعت كما كانت وكان بين ذلك وبين أحد ست وأربعون سنة ولما أجري معاوية رضي الله عنه العين التي استتبطها بالمدينة وذلك بعد أحد بنحو من خمسين سنة ونقل الموتى أصابت المساحة قدم حمزة رضي الله عنه فسال منه الدم ووجد عبد الله بن حرام كأنما دفن بالأمس وروى كافة أهل المدينة أن جدار قبر النبي صلى الله عليه وسلم لما انعدم أيام الوليد بدت لهم قدم عمر بن الخطاب رضي الله عنه وكان قتل شهيداً ولا حاجة إلى الأكثار من ذلك فقد صح أن الانبياء لا تأكل الأرض أجسادهم وورد مثله في الشهداء يعني بالشهيد من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فلا يرد علينا أنا قد نرى من يقاتل وتأكله الأرض لكن بقاء الجسد لا يدل على حياته والكلام هنا أنها هو في الحياة وقد صح في الشهداء أنهم يقولون نريد أن ترد أرواحنا إلى أجسادنا وهذا يرد قول من يقول إن جسد الشهيد حي بروحه كما كان في الدنيا (اللهُمَّ) لأن يقال إنه حي بغير تلك الروح نوعاً من الحياة مخالفًا للحياة الدنيوية وقد جاء في أرواح الشهداء أنها في أجوف طير تسرح من الجنة حيث شاءت ثم تأوي إلى قناديل من تحت العرش.

فمن العلماء من قال أرواح الشهداء في أجوف طير في الجنة وأرواح غيرهم من المؤمنين في قبورهم ومن ذكر ذلك القرطبي في التذكرة ومنهم من طعن في الحديث وقال أنه لم يصح كونها في حواصل طير وزعم أنها بذلك تكون محبوسة نقل

ذلك عن أبي الحسن القالبي وغيره من المالكية وهو مردود لأن الحديث صحيح. ومنهم من أَوْلَى في معنى على. ومنهم من قال إنها ليست في طير ولكنها نفس الطير لقوله صلى الله عليه وسلم (إِنَّ نَسْمَةَ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ تَعْلُقُ). ومنهم من يقول أرواح الشهداء مختلفة منها ما هو طائر تعلق من شجر الجنة ومنها ما هو في حواصل طير حضر ومنها ما تأوي إلى قناديل تحت العرش ومنها ما هو في حواصل طير ي Bias ومنها ما هو في حواصل طير كالزرازير ومنها ما هو في أشخاص وصور من صور الجنة ومنها ما هو في صور تخلق لهم من ثواب أعمالهم ومنها ما يسرح ويتردد إلى جنتها يزورها ومنها ما يتلقى أرواح الموتى ومن سوى ذلك ما هو في كفالة ميكائيل عليه السلام ومنها ما هو في كفالة آدم عليه السلام ومنها ما هو في كفالة إبراهيم عليه الصلاة والسلام قال القرطبي رحمه الله تعالى وهذا قول حسن فإنه يجمع الأخبار حتى لا تدافع والله تعالى أعلم.

### (الفصل الثالث في سائر الموتى في السماع والكلام)

#### والادراك والحياة وعود الروح إلى الجسد)

(أما السمع والكلام) فرواهما البخاري رحمه الله أبناه بجميع صحيح البخاري أبو الحسن علي بن محمد بن هارون بقراءتي عليه غير مرة بالقاهرة وفاطمة بنت البطائيhi بقراءتي عليها بسفح قاسيون ظاهر دمشق وأبو العباس أحمد بن أبي طالب وزيرة بنت عمر بن أسد برميحا قراءة عليهم وأنا أسمع وآخرون قال الاربعة المذكورون أبناه الحسين بن المبارك بن يحيى بن الزبيدي قال الأول وأنا حاضر وقال الثلاثة ونحن نسمع قال أبناه أبو الوقت عبد الأول بن عيسى قراءة عليه وأنا أسمع أبناه جمال الإسلام أبو الحسن عبد الرحمن بن محمد بن المظفر الداودي أبناه أبو محمد عبد الله بن أحمد بن حمويه أبناه أبو عبد الله محمد بن يوسف بن مطر الفربري حدثنا الإمام أبو عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري قال حدثنا عياش حدثنا عبد الأعلى حدثنا سعيد وبه قال وقال لي خليفة حدثنا ابن زريع حدثنا سعيد عن

قتادة عن أنس عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (العبد اذا وضع في قبره وتولى وذهب عنه أصحابه حتى انه يسمع فرع نعاهم أتاه ملكان فأقعداه فيقولان له ما كنت تقول في هذا الرجل محمد فيقول أشهد أنه عبد الله رسوله فيقال انظر الى مقعدك من النار أبدل لك الله به مقعدا من الجنة) قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (فرآهُمْ جَمِيعًا وَأَمَا الْكَافِرُ أَوْ الْمُنَافِقُ فَيَقُولُ لَا أَدْرِي كُنْتُ أَقُولُ مَا يَقُولُ النَّاسُ فَيَقُولُ لَا دريت ولا تليت ثم يضرب بمطرقة من حديد ضربة بين اذنيه فيصيح صيحة يسمعها من يليه الا الشقين) وروى مسلم رحمه الله من حديث أسماء قريبا منه وفيه وأما المنافق أو المرتاب قال الراوي لا أدرى أي ذلك قالت أسماء وفي الترمذى (ان الملكين يقولان للمؤمن نعم كنومة العروس لا يوقظه الا أحبه أهله اليه). وبالاسناد الى البخاري قال حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا الليث عن سعيد المقبري عن أبيه أنه سمع أبا سعيد الخدري يقول إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال (اذا وضعت الجنازة واحتملها الرجال على أنفاسهم فان كانت صالحة قالت قدموني وان كانت غير صالحة قالت يا ويلها أين تذهبون بما يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو سمعه صعق). وبالاسناد الى البخاري قال حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث بن سعد فذكر بمثله وقال (قالت لأهلها يا ويلها) وقال (ولو سمع الانسان لصعق) فانظر هذه الأحاديث الصحيحة التي لا مرية فيها وتأكد الكلام بما لا يحتمل المجاز وهو قول يسمع صوتها كل شيء الا الانسان ولو لا هذا لأمكن أن يحمل على القول بلسان الحال لكن بعد هذا لا يسوغ هذا الحمل وأيضا فان لسان الحال معلوم عند الانسان فلا شك في حصول كلام حقيقي هذا ونحن نشاهد على أنفاس الرجال ميتا ومن الاحاديث الصحيحة المتفق عليها نداءه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أهل القليب قوله (ما أنتم بأسمع لما أقول منهم).

(وأما الأدراك)

فيدل له مع ذلك الاحاديث الواردة في عذاب القبر وهي أحاديث صحيحة

متفق عليها رواها البخاري ومسلم وغيرهما وأجمع عليهما وعلى مدلولها أهل السنة والاحاديث في ذلك متواترة ومن أحسنها ما رواه أبو داود الطیالسی أنبأنا أبو العباس أحمد بن محمد الدشی بقراءتی عليه بالشام في سنة سبع وسبعمائة قال أنبأنا الحافظ ابن خلیل أنبأنا اللبان أنبأنا الحداد أنبأنا أبو نعیم أنبأنا ابن فارس حدثنا یونس بن حبیب حدثنا أبو داود الطیالسی حدثنا الاسود بن شیبان عن بحر بن مرّار عن أبي بکرہ قال بينما أنا أمشي مع رسول الله صلی الله علیه وسلم ومعي رجل ورسول الله صلی الله علیه وسلم يمشي بينما اذ أتی على قبرین فقال رسول الله صلی الله علیه وسلم (ان صاحبی هذین القبرین لیعدبآن الآن فی قبورهم فایکما یأتینی من هذا النخل بعسیب) فاستبقت أنا وصاحبی فسبقته وكسرت من النخل عسیبا فاتیت به النبي صلی الله علیه وسلم فشقه نصفین من أعلاه فوضع على أحدھما نصفا وعلى الآخر نصفا وقال (إنه یهون علیھما ما دام فیھما من بلولتھما شيء إنھما یعدبآن فی الغيبة والبول) قال الطیالسی وروی هذا الحديث مسلم بن ابراهیم عن الاسود عن مجڑأة عن عبد الرحمن بن أبي بکرہ هکذا نقلته من مسنده أبي داود الطیالسی التي هي أصل سماعي وهي بخط ابن خلیل وأصل الحديث ثابت في الصحيحین وفي هذه الروایة النص على أن العذاب الآن وأنه في القبور وخرج البخاري ومسلم عن البراء بن عازب أن رسول الله صلی الله علیه وسلم قال (المسلم اذا سئل في القبر یشهد أن لا اله الا الله وأنَّ محمدا رسول الله فذلك قوله تعالى یثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة) وقد ورد عن البراء بن عازب حديث طویل جامع لاحکام الموتی وفيه التصریح بعود الروح الى الجسد أنبأنا به الدشی أنبأنا ابن خلیل أنبأنا اللبان أنبأنا الحداد أنبأنا أبو نعیم أنبأنا ابن فارس حدثنا یونس حدثنا أبو داود الطیالسی قال حدثنا أبو عوانة عن الاعمش عن المنھال بن عمرو عن زاذان عن البراء بن عازب رضي الله عنھما قال أبو داود حدثنا عمرو بن ثابت سمعه من المنھال بن عمرو عن زاذان عن البراء بن عازب وحدثت أبي عوانة أتمھا قال البراء

خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في جنازة رجل من الانصار فانتهينا الى القبر ولما يلحد فجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وجلسنا حوله كأنما على رؤوسنا الطير قال عمرو بن ثابت وقع ولم يقله أبو عوانة. فجعل يرفع بصره وينظر الى السماء ويختفي بصره وينظر الى الارض ثم قال (أعوذ بالله من عذاب القبر) قالها مرارا ثم قال (إن العبد المؤمن اذا كان في قبل من الآخرة وانقطاع من الدنيا جاءه ملك فجلس عند رأسه فيقول اخرجني أيتها النفس المطمئنة الى مغفرة من الله ورضوان فتخرج نفسه وتسلىء كما يسئل قطر السقاء). قال عمرو في حديثه ولم يقله أبو عوانة وان كنتم ترون غير ذلك وتترى ملائكة من الجنة بيسار الوجه كأن وجوههم الشمسي معهم أكفان من أكفان الجنة وحشوط من حوطها فيجلسون منه مد البصر فإذا قبضها الملك لم يدعوها في يده طرفة عين فذلك قوله عز وجل (تَوْقَّتُهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ \* الأنعام: ٦١). قال فتخرج نفسه كأطيب ريح وجدت فتعرج به الملائكة فلا يأتون على جند بين السماء والارض الا قالوا ما هذا الروح فيقال فلان بأحسن اسمائه حتى ينتهيوا به الى باب سماء الدنيا فتفتح له ويسيعه من كل سماء مقربوها حتى ينتهي بها الى السماء السابعة فيقول اكتبوا كتابه في عليين وما أدرك ما عليون كتاب مرقوم يشهد له المقربون فيكتب كتابه في عليين ثم يقال ردوه الى الارض وتعاد روحه في جسده ف يأتيه ملكان شديدا الانتهار فيتهراه ويجلسانه فيقولان من ربك وما دينك فيقول رب الله ودين الاسلام فيقولان فيما تقول في هذا الرجل الذي بعث فيكم فيقول هو رسول الله فيقولون وما يدريك فيقول جاءنا بالبيانات من ربنا فآمنت به وصدقتك قال وذلك قوله عز وجل (يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ \* ابراهيم: ٢٧). قال وينادي مناد من السماء قد صدق عبدي فألبسوه من الجنة وأفرشوه منها وأروه متراه منها فيلبس من الجنة ويفرش منها ويرى متراه منها ويفسح له مد بصره ويمثل له عمله في صورة

رجل حسن الوجه طيب الريح حسن الثياب فيقول أبشر بما أعد الله عز وجل لك  
أبشر برضوان من الله وجنات فيها نعيم مقيم فيقول بشرك الله بخير من أنت  
فوجهك الوجه الذي جاءنا بخير فيقول هذا يومك الذي كنت توعد والامر الذي  
كنت توعد وأنا عملك الصالح فو الله ما علمتك الا كنت سريعا في طاعة الله بطبيئا  
عن معصية الله فجزاك الله خيرا فيقول يا رب أقم الساعة كي أرجع الى أهلي ومالي  
قال وان كان فاجرا فكان في قبل من الآخرة وانقطاع من الدنيا جاءه ملك فجلس  
عند رأسه فقال اخرجي أيتها النفس الخبيثة أبشرني بسخط الله وغضبه فتول ملائكة  
سود الوجوه معهم مسوح فإذا قبضها الملك قاموا فلم يدعوها في يده طرفة عين قال  
فتفرق في جسده فيستخرجها تقطع معها العروق والعصب كالسفود الكبير الشعب  
في الصوف المبلول فتؤخذ من الكل فتخرج كانتن ريح وجدت فلا ثمر على جند  
فيما بين السماء والارض الا قالوا ما هذا الروح الخبيث فيقولون هذا فلان باسوءا  
أسئله حتى ينتهوا به الى السماء الدنيا فلا يفتح له فيقول ردوه الى الارض اني  
وعدمكم اين منها خلقناهم وفيها نعيدهم ومنها نخر جهم تارة اخرى قال فيرمى به من  
السماء قال فتلا هذه الآية (وَمَنْ يُشْرِكُ بِاللَّهِ فَكَانَمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ \* الحج: ٣١) الآية  
قال ويعاد الى الارض وتعاد فيه روحه ويأتيه ملكان شديدا الانتهار فينتهانه  
ويجلسانه فيقولان من ربك وما دينك فيقول لا أدرى فيقولان فما تقول في هذا  
الرجل الذي بعث فيكم فلا يهتدى لاسمه فيقول لا أدرى سمعت الناس يقولون ذلك  
قال فيقال لا دريت فيضيق عليه قبره حتى تختلف أضلاعه ويمثل له عمله في صورة  
رجل قبيح الوجه منتن الريح قبيح الثياب فيقول أبشر بعذاب من الله وسخطه فيقول  
من أنت فوجهك الوجه الذي جاء بالشر فيقول أنا عملك الخبيث والله ما علمتك  
الا كنت بطبيئا عن طاعة الله سريعا الى معصية الله قال عمرو في حدشه عن المنهاج  
عن زاذان عن البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم فيقيض له ملك أصم أبكم معه  
مرزبة لو ضرب بها جبل صار ترابا (أو قال رميمما) فيضرب بها ضربة يسمعها الخلاائق

الثقلين ثم تعاد فيه الروح فيضر به ضربة أخرى وهذا الحديث أخرجه جماعة من الأئمة في مسانيدهم منهم الإمام أحمد وعبد بن حميد وعلي بن عبد في الطاعة والمعصية وغيرهم ورجال استناده كلهم ثقات وتكلم فيه ابن حزم من جهة المنهال ابن عمرو وهذا الكلام ليس بشيء لأن المنهال بن عمرو روى له البخاري ووثقه غير واحد منهم يحيى بن معين والكلام الذي فيه من جهة أن شعبة تركه وقد قال عبد الرحمن بن مهدي إن سبب ترك شعبة له أنه سمع من داره صوت قراءة بالتطريب فإذا عرف هذا السبب لم يضر ترك شعبة آيات لأن جماعة من العلماء قالوا باباً ذلك وما كان مختلفاً فيه من هذا الجنس فلا ترد الرواية به ولا الشهادة لا سيما ولم يعلم أن ذلك الصوت منه فقد يكون في داره من غيره ولا علم له به وبالجملة فهذا كلام لا وجه له ولا شك في ثقة المنهال بن عمرو وأنه من يتحتج بحديثه ولا معنى لأنكار عود الروح وتضعيقه بالمنهال بن عمرو مع دلالة بقية الأحاديث المتفق عليها على السماع والكلام والتعود وغيرها مما يستلزم الحياة وعود الروح وقد روى البغوي في شرح السنة عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (إن الميت يسمع حس النعال إذا ول عن الناس مدبرين ثم يجلس ويوضع كفنه في عنقه ثم يسئل) وقد أجمع أهل السنة على إثبات الحياة في القبور قال أمام الحرميين في الشامل اتفق سلف الأمة على إثبات عذاب القبر واحياء الموتى في قبورهم ورد الارواح في أجسادهم وقال الفقيه أبو بكر بن العربي في الامد الاقصى في تفسير أسماء الله الحسني ان احياء المكلفين في القبر وسؤالهم جميعا لا خلاف فيه بين أهل السنة وقال سيف الدين الآمدي في كتاب ابكار الافكار اتفق سلف الأمة قبل ظهور المخالف وأكثرهم بعد ظهوره على إثبات احياء الموتى في قبورهم ومسائلة الملائكة لهم وإثبات عذاب القبر لل مجرمين والكافرين وقوله تعالى (وَأَحْيَيْتَنَا أَنْتَنِّ <sup>\*</sup> المؤمن: ١١) أي حياة المسائلة في القبر وحياة الحشر لأنهما حياثان عرفوا الله بما والحياة الأولى في الدنيا لم يعرفوا الله بها وقال القرطبي ان اليمان به مذهب أهل السنة والذي

عليه الجماعة من أهل الملة ولم يفهم الصحابة الذين نزل القرآن بمساهم ولغتهم من نبيهم عليه السلام غير ذلك وكذلك التابعون بعدهم وذهب بعض المعتزلة إلى موافقة أهل السنة على ذلك وذهب صالح قبة والصالحي وابن حرير إلى أن التواب والعقاب ينال الميت من غير حياة وهذا مكابرة للعقل وذهب طائفة إلى أن الميت يأْلم كما يأْلم السكران فإذا حشر وجد ذلك الالم كما يجد السكران الالم اذا عاد العقل اليه وهذا المذهب تخليط لا حاصل له وذهب ضرار بن عمر وبشر المرسيي ويحيى بن كامل وغيرهم من المعتزلة إلى أن من مات فهو ميت في قبره إلى يوم البعث ومنهم من اعترف بعذاب القبر وأنه يكون بين النفحتين وكلا الامرين مخالف لما تظافرت به الاحاديث وطعن بعض المحدثة بأننا نرى المصلوب لا يظهر عليه شيء من ذلك ومن افترسه السبع وتفرقت أجزاءه كيف يقال بذلك فيه وللأئمة رضي الله عنهم طرق في الاجوبة عن ذلك منها أنه لا يبعد أن تكون المسائلة على أجزاء مخصوصة من الجسد كاجزاء القلب ونحوها فيرد الله الروح إليها ويسألهما ومنها أنه لا يبعد أن يرد الروح إلى المصلوب من حيث لا نشعر ونحن نحسبه ميتا كما نحسب صاحب السكتة ميتا وأما من تفرقت أجزاءه فيرد الله الروح إلى كل جزء ويسأله الملكان ومنها أن الذين في القبور يجلسون ويسئلون والذين بقوا على وجه الأرض من الموتى يحجب الله المكلفين عما يجري عليهم كما حجبهم عن رؤية الملائكة مع رؤية النبيين لهم صلوات الله عليهم وما تعلقوا به قوله تعالى (إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى) \* النمل: ٨٠ (وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مِّنْ فِي الْقُبُورِ \* فاطر: ٢٢) وانكار عائشة رضي الله عنها سماع أهل القليب فاما قوله تعالى (إِنَّكَ لَا تُسْمِعُ الْمَوْتَى) فنحن نقول به وانا نقول يسمعون اذا ردت اليهم ارواحهم وأما قوله (وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مِّنْ فِي الْقُبُورِ) فمعناه اذا كانوا موتى وأما عائشة رضي الله عنها فقد اعترفت بالعلم وقالت انا قال انهم الان ليعلمون أن ما كنت أقول لهم حق اذا جاز العلم جاز السماع لأنهما جيئا مشروطان بالحياة على الجملة فهذه الامور ممكنة في قدرة الله تعالى وقد وردت بها

الاخبار الصحيحة فيجب التصديق بها ويقطع بأن الحياة تعود الى الميت وأما أنه هل يموت بعد ذلك موتة ثانية لم يرد في الاحاديث تصريح بذلك لكن في كلام بعضهم ما يقتضيه وحمل عليه قوله تعالى (رَبَّا أَمْتَنَا اثْنَيْنِ) المؤمن: ١١ على اختلاف المفسرين فيها والقائلون بعذاب القبر يقولون باستمراره وهكذا تقتضي الاحاديث الصحيحة كما تقدم هذا مقعدك حتى يبعثك الله وقوله تعالى (يُعَرَّضُونَ عَلَيْهَا غُدُوًا وَعَشِيًّا) المؤمن: ٤٦.

وقد صح في مسلم عن زيد بن ثابت قال بينما النبي صلّى الله عليه وسلم في حائط لبني النجار على بغلة له ونحن معه اذا حادت به فكادت تلقنه اذا اقرب ستة او خمسة او اربعة فقال (ومن يعرف أصحاب هذه القبور) فقال رجل انا فقال (فمن مات هؤلاء) قال ماتوا في الاشراك فقال (ان هذه الامة تتبع في قبورها فلولا ان لا تدفنوا للدعوات الله ان يسمعكم من عذاب القبر الذي أسمع) وهذا يدل على استمرار عذاب القبر وعن أنس أن النبي صلّى الله عليه وسلم سمع صوتا من قبر فقالوا دفن في الجاهلية فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلم (لولا ان لا تدافنوا للدعوات الله ان يسمعكم عذاب القبر) وأما قوله تعالى (مَنْ بَعَثَنَا مِنْ مَوْقِدِنَا) يس: ٥٢ فهو يشعر بالحياة لأن الرقاد للحي وقد قيل في تفسيره أقوال منها أن العذاب يرفع عن أهل القبور بين النفحات نفحة الفزع ونفحة الصعق ونفحة النشر فلا يعذب في هذه الاوقات الا من قتل نبيا أو قتلهنبي أو قتل في معركةنبي ومنها أن العذاب ليس ب دائم بل بكرة وعشيا ويفتر فيما بين ذلك فتقوم الساعة في ارتفاع النهار فيصادف قيامها وقت الفترة وقد تلخص من هذا أن الرحمة تعاد الى الجسد ويحيى وقت المسائلة وأنه ينعم أو يعذب من ذلك الوقت الى يوم البعث اما متقطعا أو مستمرا على ما سبق وهل ذلك من بعد وقت المسائلة الى البعث للروح فقط أوله مع الجسم يلتفت على أن الجسم هل يفني أو يتفرق وكلا الامرين جائز عقلا وفي الواقع منه قولان للمتكلمين هل يرد في الشرع ما يمكن التمسك به في ذلك الا قوله صلّى الله عليه

وسلّم (كل ابن آدم يبلي الا عجب الذنب) فحيث يكون الجسم أو بعضه باقيا فلا امتناع من قيام الحياة به وحيث يعدم بالكلية يتبعن القول بالروح فقط على أنها أيضا قد تعدد عند فناء العالم ليكون المعاد واردا عليها وعلى الجسم معا. وقد جاءت أحاديث تدل على أن بعض الموتى يقيهم الله تعالى فتنة القبر منهم الشهيد ومن مات يوم الجمعة أو ليلة الجمعة وآخرون وردت بهم أحاديث وهؤلاء ان خصوا من المسائلة فالنعميم والحياة شاملان لهم وقد عرف بهذا أن حياة جميع الموتى بأرواحهم وأجسامهم في قبورهم لا شك فيها واستمرار العذاب أو النعيم بعد المسائلة لا شك فيه أيضا لما سبق وكون ذلك فيما بعد وقت المسائلة للروح فقط أولها مع الجسم مما يتوقف على السمع وقد ذكر سعيد بن السكن في سنته عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (الميت اذا وضع في قبره انه ليسمع خفق نعاهم حين يولون عنه فان كان مؤمنا كانت الصلاة عند رأسه) وذكر حديثا طويلا الى أن قال (فيفسح له في قبره سبعون ذراعا وينور له فيه ويعاد الجسد بما بدئ منه وتجعل النسمة في النسم الطيبة فهو يطير ويعلق في شجر الجنة) وفي المستدرك على الصحيحين للحاكم في فضائل عائشة رضي الله عنها قالت كنت أدخل البيت الذي دفن فيه معهما عمر والله ما دخلت الا وأنا مشدودة على ثيابي حياء من عمر. قال هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه.

#### (الفصل الرابع)

قد عرفت مقالات الناس في سائر الموتى وفي الشهداء وعرفت أن القول فيهم يعود الروح إلى الجسد وبقائها فيه إلى يوم القيمة بعيد مخالف للحديث الصحيح أنها ترجع إلى جسده يوم القيمة وعرفت أن النعيم حاصل لأرواح السعداء من الشهداء وغيرهم والعذاب حاصل للاشقياء فلعلك تقول ما الفرق حينئذ بين الشهداء وغيرهم والجواب عن هذا من وجهين.

أحدهما أن إثبات الحياة للشهداء لا ينفي ثبوتها عن غيره فالآيات الكريمة تان

الواردتان في قوله تعالى (وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءً عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ \* آل عمران: ١٦٩) ليس فيهما نفي لهذا الحكم عن غيرهم بل الرد على من يعتقد أنهم ليسوا كذلك ونص عليهم لأن الواقعة كانت فيهم.

الثاني أن أنواع الحياة متفاوتة حياة للاشقياء معدبين اعادنا الله تعالى منها فحياة بعض المؤمنين من المنعمين وحياة الشهداء أكمل وأعلى فهذا النوع من الحياة والرزق لا يحصل له من ليس في رتبتهم وأما حياة الانبياء فأعلى وأكمل وأتم من الجميع لأنها للروح والجسد على الدوام على ما كان في الدنيا على ما تقدم عن جماعة من العلماء ولو لم يثبت ذلك فلا شك في كمال حياتهم أيضاً أكبر من الشهداء وغيرهم أما بالنسبة إلى الروح فلكمال اتصالها ونعيمها وشهادتها للحضررة الالهية وهي مع ذلك مقبلة على هذا العالم ومتصرفة فيه وأما بالنسبة إلى الجسد فلما ثبت فيه من الحديث وبالجملة كل أحد يعامل بعد موته كما كان يعامل في حياته وهذا يجب الأدب مع النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته كما كان في حياته وقد روی عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال لا ينبغي رفع الصوت على النبي حيا ولا ميتا وروي عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تسمع صوت الوتديوت والمسمار يضرب في بعض الدور الطنبية بمسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فترسل اليهم لا تؤذوا رسول الله صلى الله عليه وسلم قالوا وما عمل علي بن أبي طالب رضي الله عنه مصراعي داره الا بالمناصع توقياً لذلك هكذا رواه الحسيني في أخبار المدينة وهذا مما يدل على أنهم كانوا يرون أنه حي وعن عروة قال وقع رجل في علي عند عمر ابن الخطاب فقال له عمر بن الخطاب قبحك الله لقد آذيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبره ومن نظر سير السلف الصالحين والصحابة والتابعين علم أنهم كانوا في غاية الأدب مع النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته كما كانوا في حياته وكانوا مع قبره الشريف كذلك وكيف لا وقد روی عن كعب الاخبار قال ما من فجر يطلع الا نزل سبعون ألفاً من الملائكة حتى يحفوا بالقبر يضربون بأجنبتهم ويصلون على

النبي صلى الله عليه وسلم حتى اذا أمسوا عرجوا وهبط مثلهم فصنعوا مثل ذلك حتى اذا انشقت الارض خرج في سبعين ألفا من الملائكة فلولم يكن في الحضور عند القبر الا الدعاء بحضور هؤلاء الملائكة فكيف وفيه حضرة سيد الخلق أجمعين ولذلك كانت الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين يغضون أصواتهم في مسجده صلى الله عليه وسلم تعظيمها له ففي البخاري عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال لرجلين من أهل الطائف لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكم ترفعان أصواتكم في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو جمعنا الاحاديث الصحيحة التي فيها ما كانت الصحابة عليه من تعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم وتعظيم آثاره وأدبه معه لجاءت مجلدات بل الملائكة أيضا كانوا يسلكون كمال الأدب معه كما روى أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن محارب عن ابن بريدة قال وردنا المدينة فأتينا عبد الله ابن عمر فقال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأتاه رجل جيد الثياب طيب الريح حسن الوجه فقال السلام عليك يا رسول الله فقال وعليك فقال يا رسول الله أدنو منك قال ادنه فدنا دنوة فقلنا اما رأينا كال يوم قط رجلا أحسن ثوبا ولا أطيب ريحانا ولا أحسن وجهها ولا أشد توقيرا لرسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا رسول الله أدنو منك قال نعم فدنا دنوة فقلنا مثل مقالتنا ثم قال له الثالثة أدنو منك يا رسول الله قال نعم وذكر حديث جبرائيل وسؤاله عن الاسلام فانظر تعظيم جبرائيل وأدبه مع النبي صلى الله عليه وسلم وكذلك ملك الموت وغير ذلك من الاحاديث التي لا تحصر والكتاب العزيز واجماع المسلمين ولا شك ان من قال لا يزار ولا يسافر لزيارة أو لا يستغاث به بعيد من الادب معه نسأل الله تعالى العافية وقد روى القاضي اسماعيل في أحكام القرآن عن محمد بن عبيد حدثنا محمد بن ثور عن معاذ عن قتادة أن رجلا قال لو قبض النبي صلى الله عليه وسلم لتزوجت فلانة فأنزل الله تعالى (ومَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُئْذِنُوا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا أَنْ تُنْكِحُوا أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ أَبَدًا) \* الأحراب: ٥٣) قال معاذ

وبلغني أنه طلحة<sup>[١]</sup> قال لو قبض النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لتزوجت عائشة فانظر محافظة القرآن العزيز على حفظه وصونه مما يؤذيه في حياته وبعد مماته وهذا معلوم من الدين بالضرورة واعشار الآية الكريمة بأن نكاحهن بعد الموت يؤذيه فيقتضي أنه يتأنى بعد الموت فينبغي للمحترز على دينه أن يسلك كمال الأدب ويتحفظ غاية التحفظ لثلا يزل وهو لا يشعر فيما يؤذيه فيخسر الدنيا والآخرة نسأل الله تعالى أن يعصمنا في ديننا ويسترنا فيما بقى من أعمارنا ويجعل ما نقوله حجة لنا لا علينا ونورا يسعى بين أيدينا وأن يحشرنا في زمرة هذا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتحت لوائه ويردنا حوضه ويرزقنا شفاعته ورضاه عنا و يجعلنا من المتبعين لستنه السالكين بهديه منه وكرمه آمين.

### (الفصل الخامس)

كان المقصود بهذا كله تحقيق السماع ونحوه من الأعراض بعد الموت فانه قد يقال ان هذه الأعراض مشروطة بالحياة فكيف تحصل بعد الموت وهذا خيال ضعيف لأننا لا ندعى أن الموصوف بالموت موصوف بالسماع وإنما ندعى أن السماع بعد الموت حاصل لحي وهو اما الروح وحدها حالة كون الجسد ميتا أو متصلة بالبدن حالة عود الحياة اليه والانسان فيه أمران<sup>[٢]</sup> جسد ونفس فالجسد اذا مات ولم تعد

(١) قال الحافظ جلال الدين السيوطي في فتاواه طلحة هذا ليس هو المشهور أحد العشرة بل هو رجل شاركه في اسمه واسم أبيه ونسبه فان طلحة المشهور الذي هو أحد العشرة طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن كعب بن سعد بن تيم التيمي وطلحة صاحب القصة طلحة بن عبيد الله بن شافع بن عياض بن صخر بن عامر بن كعب بن سعد بن تيم التيمي. قال أبو موسى في الذيل عن ابن شاهين في ترجمته هو الذي نزل فيه وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله الآية. وذلك انه قال لمن مات رسول الله لا تأذروه عن عائشة وقال ان جماعة من المفسرين غلطوا وظنوا أنه طلحة أحد العشرة انتهى من الاصل

(٢) قوله فيه أمران قال السبكي للسيد الصفووي هنا تحقيق في مسأل المعاد فليراجع وعبارته الانسان هو بمجموع الجسد والروح وما فيه من المعانى فان الجسد الفارغ من الروح والمعانى يسمى شيئاً وحشاً لا انساناً وكذا الروح المجرد لا يسمى انساناً وكذا المعانى المحققة لا تسمى على الانفراد انساناً لا عرفاً ولا عقلاً اه من الاصول المنقول عنها

الى الحياة لا نقول بقيام شيء من الاعراض المشروطة بالحياة به وان عادت الحياة اليه  
صح اتصافه بالسماع وغيره من الأعراض والنفس باقية بعد موت البدن عالمه باتفاق  
المسلمين حتى ان عائشة رضي الله تعالى عنها لما أنكرت سماع أهل القلب وافتقت  
على العلم وقالت انا قال لهم الآن ليعلمون أن ما كنت أقول لهم حق بل غير  
المسلمين من الفلاسفة وغيرهم من يقول ببقاء النفوس يقولون بالعلم بعد الموت ولم  
يختلف في بقاء النفوس الا من لا يعتقد به وليس مرادنا أنها واجبة البقاء كما قال به  
بعض أهل الرأي والأخذ ولا أنها تبقى دائما وان كانت ممكنة فانه قد يفنيها الله  
تعالى عند فناء العالم ثم يعيدها واما المراد أنها تبقى بعد موت البدن ثم بعد ذلك ان  
فنيت أعيدت مع البدن يوم القيمة وان لم تفن أعيد البدن ورجعت وما دامت باقية  
تدرك المعقولات بلا اشكال وأما ادراكتها للمحسوسات كالسمع وغيرها ففي حال  
تعلقها بالبدن اختلف المتكلمون هل هي المدركة فقط والحواس بمثابة الطافات أو  
الحواس تدرك ثم تنقل اليها كالحجاب يسمعون ثم ينقلون الى الملك وعلى كل من  
القولين هي مدركة للسموع ولم يقم دليل على أن اتصالها بالبدن شرط في هذا  
الادراك بل الظاهر أنه ليس بشرط كما انه ليس بشرط في العلم بالمعقولات ونحن  
يكفيانا بيان امكان ذلك عقلا فاذا ورد به سمع اتبع ولسنا في مقام اثباته بمجرد العقل  
بل في مقام عدم استحالته وأنه ليس الامر على ما توهمه السائل وما ذكره من  
مشروعية السمع بالحياة صحيح والحياة تتصرف الروح بها وبيان ذلك يحوج الى  
الكلام في حقيقة النفس وقد أكثر الناس الكلام فيها والتصانيف وتبaint فيها أقوال  
الناس هل هي جسم أو عرض أو مجموعهما أو جوهر فرد متخيّز أو جوهر مجرد غير  
متخيّز ولا يمكن قول سادس واما الكلام في تعين واحد من الخمسة. من الناس من  
توقف فيه وهو أسلم وحمل على ذلك قوله تعالى (قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي) \* الإسراء:  
٨٥ وأنه لم يأمره أن يبينه لهم ومنهم من قال أنها جسم و هو لاء تنوّعوا أنواعاً أمثلها  
قول من قال أنها أجسام لطيفة مشتبكة بالاجسام الكثيفة أجرى الله العادة بالحياة مع

بقائهما وهو مذهب جمهور أهل السنة والى ذلك يشير قول الاشعري والباقلاي وامام الحرميين وغيرهم ويوافقهم قول كثير من قدماء الفلاسفة ومنهم من قال اهنا عرض خاص ولم يعينه قاله جماعة من المتكلمين ونصره الهرّاسي من أصحابنا ومنهم من عينه وتنوّعوا في ذلك أنواعاً ومنهم من قال اهنا جوهر فرد متخيّز نقل ذلك سيف الدين الآمدي عن الغزالى ومعمر وغيرهما من الاسلاميين القائلين بأنّها بسيطة والقائلون بهذه الاقوال الثلاثة يقولون ان قوله تعالى (فُلِّ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي) جواب فان أمر الرب هو الشرع والكتاب الذي جاء به فمن دخل في الشرع وتفقه في الكتاب والسنة عرف الروح فكان معنى الكلام ادخلوا في الدين تعرفوا ما سألكم عنه على انه قد قيل لهم لم يسألوا عن الروح الانساني بل عن ملك من الملائكة والاقوال في ذلك مذكورة في التفسير وقيل ليس سؤالاً عن حقيقتها بل عن حدوثها وأحاجيم بما يدل على حدوثها وأنّها من فعل الله تعالى وكل من قال بأنّها جسم يجوّز اتصافها بالحياة وأما القول بأنّها عرض بعيد ومن الناس من قال الروح جوهر مجرد لا متخيّز ولا حال في متخيّز وهو مذهب حذاق الفلاسفة والذي يظهر أن هذا مذهب الغزالى أيضاً وهكذا هو في (المضنون به على غير أهله الكبير) و (المضنون به على غير أهله الصغير) ولكن الآمدي نقل عنه ما ذكرت والمضنون الكبير فيه أشياء من اعتقاد الفلسفه خارجه عن اعتقاد المسلمين ولذلك ان بعض الفضلاء كان ينكر نسبةه الى الغزالى رحمه الله وهو في الاحياء في شرح عجائب القلب لم يفصح بذلك وإنما قال اهنا لطيفة ربانية روحانية هي حقيقة الانسان وهي المدرك العالم العارف من الانسان وهي المخاطب المطالب وهذه اللطيفة علاقة مع القلب الجسماني وقد تحرّر أكثر العقول في ادراك وجه علاقته وقال ان هذه اللطيفة الربانية يطلق عليها الروح والنفس والقلب والعقل وهي غير الروح الجسماني وغير النفس الشهوانية وغير القلب الصنوبرى وغير العقل الذي هو العلوم فالمعاني خمسة والالفاظ أربعة كل لفظ لمعنيين هذا كلامه في الاحياء واتفق الاطباء على أن في بدن الانسان ثلاثة ارواح

روح طبيعي وهو جسم لطيف معدنه الكبد ثم ينبع في سائر البدن ويحمل القوى الطبيعية وروح حيواني وهو جسم لطيف معدنه القلب وينبع في سائر البدن ويحمل قوة الحياة وروح نفسي وهي جسم لطيف معدنه الدماغ وينبع في سائر البدن وفعله الحس والحركة وهذه الأرواح يشتركون فيها الحيوانات ولم يتكلموا في النفس الناطقة الخاصة بالانسان التي هي غرضنا هنا اذا عرف ذلك فالfilالاسفة القائلون في النفس الناطقة انها جوهر مجرد فاهم يقولون انه حي عالم متتكلم سميع بصير قادر مريد ولكنه ممكّن موجود بایجاد الله تعالى حادث بعد العدم مخلوق وقد يطلقون المخلوق على ما له كمية يدخل بسببها تحت المساحة والتقدير ويقولون عالم الخلق ما كان كذلك وعالم الامر الموجودات الخارجة عن الحس والخيال والجهة والمكان والتحيز وهو ما لا يدخل تحت المساحة والتقدير لانتفاء الكمية عنه والمتصررون لهذا يجعلون قوله تعالى (فُلِّ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي) جواباً بأنها من عالم الامر والمتكلمون من المسلمين لا يثبتون هذا الوصف الا الله تعالى ويقولون كل ممكّن فهو اما متحيز واما حال في المتحيز والfilالاسفة ينتبهون وهو أشرف الممكنات عندهم لانه لا يحتاج الا الى موجود فقط ولكل من المتكلمين والfilالاسفة على نفيه واثباته أدلة ليست بالقوية والآية الكريمة ليس فيها دليل لهم كما عرف في التفسير وظواهر الشريعة تقتضي أن الروح متحيزة.

فقد روى ابن ماجه بأسناد صحيح عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال يحضر الملائكة فإذا كان الرجل صالحًا قالوا احرجي أيتها النفس المطمئنة كانت في الجسد الطيب اخرجي حميدة وأبشرى بروح وريحان ورب راض غير غضبان فلا يقال لها ذلك حتى تخرج ثم تعرج بها إلى السماء فتفتح لها فيقال من هذا فيقولون فلان بن فلان فيقال مرحبا بالنفس المطمئنة كانت في الجسد الطيب ادخلي حميدة وأبشرى بروح وريحان ورب راض غير غضبان فلا يقال لها هذا حتى تنتهي يعني إلى علينا ووردت أحاديث كثيرة بمعنى هذا

والقرآن يشهد له قال تعالى (يَا أَيُّهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَةُ \* ارْجِعِي إِلَى رَبِّكَ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً) الفجر: ٢٧-٢٨ الآية وقال تعالى (لَا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ) الأعراف: ٤٠ جاء أنها الأنفس الخبيثة وقد يقول ان الاشارة بذلك الى الروح الحيواني ولعل الروح الحيواني الموجود في الإنسان يبقى بعد الموت وينتقل الى عالين أو سجين والله سبحانه وتعالى أعلم.

#### (الباب العاشر في الشفاعة)

ووجه ذكرها شرح متن الحديث الاول وهو قوله صلى الله عليه وسلم (من زار قبرى وجبت له شفاعتي). وختمنا بها الكتاب لتكون هي خاتمة أمرنا ان شاء الله تعالى والقول الجملى في الشفاعات الأخرىية أنها خمسة أنواع وكلها ثابتة لنبينا صلى الله عليه وسلم وبعضها لا يدنو أحد اليه سواه وفي بعضها يشاركه غيره ويكون هو المتقدم صلى الله عليه وسلم فاختص صلى الله عليه وسلم بعموم الشفاعة ويعوض أنواعها وأما الباقي فيصبح نسبته اليه لمشاركته وتقديمه فيه فالشفاعات كلها راجعة الى شفاعته وهو صاحب الشفاعة بالاطلاق فقوله شفاعتي يصح أن يكون اشارة الى النوع المختص به والى العموم والى الجنس نسبة ذلك كله اليه فهذه لطيفة يجب التنبه لها وأما التفصيل فقال القاضي عياض وغيره الشفاعة خمسة أقسام.

(أولاها) مختصة بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم وهي الراحة من طول الوقف وتعجيل الحساب لا يدنو اليها غيره وهي الشفاعة العظمى ولم ينكرها أحد (الثانية) الشفاعة في ادخال قوم الجنة بغير حساب وهذه أيضا وردت لنبينا صلى الله عليه وسلم كما يتبيّن في الاحاديث التي نذكرها ان شاء الله تعالى.

قال ابن دقيق العيد ولا أعلم الاختصاص فيها أو عدم الاختصاص. قلت ولفظ الحديث الذي يأتي (فأقول يا رب أمي أمي) فيقال يا محمد أدخل الجنة من أمتك من لا حساب عليه من الباب الامين من أبواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب) وحديث دخول قوم الجنة بغير حساب رواه البخاري ومسلم من

طرق عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في بعضها (يدخل من أمتي الجنة سبعون ألفاً بغير حساب) فقال رجل يا رسول الله أدع الله أن يجعلني منهم فقال (اللَّهُمَّ اجعله منهم) والرجل عكاشة وفي حديث آخر قالوا ومن هم يا رسول الله قال (هم الذين لا يسترقون ولا ينطرون ولا يكترون وعلى ربهم يتوكلون) وفي حديث آخر (عرضت علىي الأمم فرأيت النبي ومعه الرهط والنبي ومعه الرجل والرجلان والنبي وليس معه أحد ورفع لي سواد عظيم وتنيت أنهم أمتي فقيل لي هذا موسى عليه السلام وقومه ولكن انظر إلى الأفق فنظرت فإذا هو سواد عظيم فقيل لي انظر إلى الأفق الآخر فنظرت فإذا سواد عظيم فقيل لي هذه أمتك ومعهم سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغير حساب ولا عذاب). وفي حديث آخر (وهو للاء سبعون ألفاً قدامهم لا حساب عليهم ولا عذاب). وفي حديث آخر (يدخل من أمتي زمرة هم سبعون ألفاً تضي وجههم أضاءة القمر ليلة القدر). وهذه الأحاديث كلها في الصحيح وفي حديث آخر في الصحيح. (لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم) وهو اشارة إلى سعة باب الجنة وسيأتي التصريح به وقوله أولهم وآخرهم أما أن يراد به في الدنيا وإن المتقدم في الزمان والمتأخر يدخلون دفعة واحدة وإما أن يكون كنایة عن سرعة تعاقبهم فأنهم يدخلون متamasكين والا فيستحيل أن يكون لهم أول وآخر في الدخول ولا يدخل أولهم قبل آخرهم حقيقة. اذا عرفت ذلك فلا شك أن زمرة تدخل الجنة بغير حساب وهم بالصفة المذكورة في الحديث وقد دخل فيهم عكاشة رضي الله عنه بدعاوة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والظاهر أن كل من حصلت له الصفة المذكورة في الحديث استحق هذا الجزاء لكن دخولهم الجنة متوقف على شفاعة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإذا شفع أذن الله له بدخولهم من الباب الain كما هو ظاهر الحديث فإنه جعل كونهم لا حساب عليهم وصفا ثابتة لهم ويحتمل أن ذلك الجزاء إنما يستحقونه بشرط الشفاعة وإن اشتملوا على الصفات المذكورة لكن لم يدل دليل على هذا وأعني بالحديث المذكورة قوله تعالى (أدخل الجنة من لا حساب عليه) وأما

أن شخصا لا يتصف بالصفة المذكورة في الحديث ويكون من يستحق الحساب فهل يشفع فيه حتى يدخل الجنة بغير حساب أو لا لفظ الحديث لا يدل على ذلك بنفي ولا اثبات وظاهر قوله سبعون ألفا أئمّا لا يزيدون على ذلك وأئمّا كلهم بالصفة المذكورة وهل من الامم السابقة من غير الانبياء من يدخل الجنة بغير حساب لم يرد فيه شيء بنفي ولا اثبات.

وقال أبو طالب عقيل بن عطية رحمة الله الظاهر أن فيهم من هو كذلك.  
قلت وعلى كل من التقادير المفروضة فالخصوصية ثابتة لنبينا صلى الله عليه وسلم في ادخال أول زمرة من أمته الجنة بشفاعته فان شفاعته المذكورة تكون في أول مقام الشفاعة قبل أن تجعل الشفاعة لغيره ويترتب عليها الاذن في ادخال الزمرة المذكورة وهي اول من يدخل الجنة كما سيأتي وهذا المعنى لا يشاركه أحد فيه سواء كان في الامم المتقدمة من يدخل بغير حساب ويحتاج الى شفاعة نبيه او لا وحينئذ تكون العبارة المحررة عن هذه الشفاعة أنها شفاعة في استفتاح الجنة وادخال أول زمرة تدخلها وهي في الرتبة الثانية من الشفاعة العظمى التي لفصل القضاء والاراحة من طول الوقوف في ذلك المكان وعبارة القاضي عياض ومن تابعه تقتضي اثبات شفاعة في اسقاط الحساب وهو من الامور الجائزة عقلا فان ورد به سمع اتبع والقاضي عياض وغيره لما ذكروا ذلك وأشاروا الى الحديث المذكور وقد بينا ما يقتضيه وسنذكر في بعض احاديث الشفاعة سؤال المؤمنين لآدم عليه السلام في استفتاح الجنة ونتكلم على كون السؤال مرتين أو مره وعلى كل تقدير فالشفاعة في استفتاح الجنة متأخرة الرتبة عن الشفاعة في فصل القضاء فتصلح هذه شفاعة ثانية وكلاهما خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم بغير شك ومن تأمل الأحاديث التي سنذكرها عرف ان أول فصل القضاء تميز الامم والامر بان تتبع كل امة ما كانت تعبد الى أن لا يبقى إلا المؤمنون فيدخلون الجنة زمرا وجميع ذلك والله أعلم يعطاه النبي صلى الله عليه وسلم في أول مره اذا رفع رأسه من السجود وشفع وقيل له

أدخل الجنة من لا حساب عليه من أمتك من الباب الأيمن وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الأبواب وقوله وهم يعود على الأمة فاما أن يحمل على من لا يدخل النار أو على الجميع ويكون ذلك بشرى للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بدخولهم جميعهم الجنة وان تأخر بعضهم ثم السجادات الباقية لاخراج المذنبين من النار ولعل السبعين ألفا يدخلون بغير عرض فان ظاهر الحديث يقتضي أن لا حساب عليهم أصلا ومن يحاسب حسابا يسيرا خارج عنهم والحساب اليسير هو العرض كما جاء تفسيره في الحديث الصحيح وكلا القسمين لا يعذب ومن نوقيش الحساب عذب.

(الشفاعة الثالثة) الشفاعة لقوم استوجبوا النار فيشفع فيهم نبينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومن يشاء الله هكذا ذكره القاضي عياض وأشار بذلك الى ما سندكره في حديث أبي سعيد من قوله ثم يضرب الجسر على جهنم وتحل الشفاعة فيقولون اللهم سلم سلم وظاهر هذا أنها شفاعة تحل بعد وضع الصراط بعد الشفاعتين الاوليين وأنها في اجازة الصراط ويلزم من ذلك النجاة من النار ولم يرد تصريح بذلك ولا بكونها مختصة أو غير مختصة لكن سيأتي في الأحاديث أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يكون في ذلك اليوم امام النبيين وصاحب شفاعتهم فكل ما يقع من شفاعتهم ينسب اليه بذلك فلا يخرج شيء عن شفاعته لا من أنواع الشفاعة ولا من الاشخاص المشفوع فيهم من ملته ومن غير ملته لانه اذا كان صاحب شفاعة الانبياء والكل تحت لوائه فكل من شفعوا فيه فبسببه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تقدموا للشفاعة فيه واجابة شفاعتهم اجازة له صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فكل من تقع شفاعة النبيين فيه داخل تحت شفاعة نبينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومن شفع فيه المؤمنون كذلك بطريق الاولى فهو صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شفيع الشفاء.

(الشفاعة الرابعة) فيمن دخل النار من المذنبين وقد جاءت الأحاديث الصحيحة باخراجهم من النار بشفاعة نبينا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسائر الانبياء والملائكة واحوالهم من المؤمنين ثم يخرج الله تعالى كل من قال لا اله الا الله كما جاء

في الحديث ولا يبقى فيها الا الكافرون وهذه الشفاعة والشفاعة الاولى العظمى تواترت الأحاديث بحثما واحتصاص النبي صلى الله عليه وسلم بالعظمى كما سبق وأما هذه فقد جاء فيها شفاعة الملائكة والأنبياء والمؤمنين وان الله تعالى بعد ذلك يخرج برحمته من قال لا الله الا الله وفيه أقوال سنذكرها أحسنها انه من قال من غير هذه الأمة لا الله الا الله ولم يشمله شفاعة أنبيائهم وغيرهم من الشافعين أما هذه الأمة فكلها يخرج بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم وان وقع في بعضهم شفاعة لأخوهنهم من المؤمنين فهي في طي شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لما أشرنا اليه فيما سبق واذا ثبت ذلك فاحتصاصه صلى الله عليه وسلم من هذا النوع باخراج عموم أمتة حتى لا يبقى منهم أحد وهذا هو الموفق لعموم قوله صلى الله عليه وسلم (شفاعتي لأهل الكبائر من أمتي) وقوله صلى الله عليه وسلم (لكل نبي دعوة مستجابة فتعجل كل نبي دعوته واين اختبات دعويت شفاعة لأمتى يوم القيمة فهي نائلة ان شاء الله تعالى من مات من أمتي لا يشرك بالله شيئاً) رواه مسلم من طرق وروى البخاري طرفا منه وقوله صلى الله عليه وسلم (أتاني آت من عند ربِّي عزَّ وجَلَّ فخيرني بين أن يدخل الجنة نصف أمتي وبين الشفاعة فاخترت الشفاعة وهي لمن مات لا يشرك بالله شيئاً) رواه الترمذى وقوله صلى الله عليه وسلم (خيرت بين الشفاعة وبين أن يدخل نصف أمتي الجنة فاخترت الشفاعة لأنها أعم وأكثر ترويحاً للمؤمنين المتقين لا ولكنها للمذنبين الخطائين المتلوثين) رواه ابن ماجه فهذه العمومات كلها متظافرة على عموم شفاعته لكل الأمة وكذلك قوله بين يدي الله تعالى يوم القيمة (أمتى أمتي) وهي دعوة يتحقق استجابتها وقد قال العلماء في قوله (لكل نبي دعوة مستجابة) انه على يقين من اجابتها وباقى دعواته يرجوها فقد ظهر بهذا احتصاصه صلى الله عليه وسلم بعموم هذه الشفاعة لكل أمتة.

(الشفاعة الخامسة) في زيادة الدرجات في الجنة لأهلها ذكرها القاضي عياض وغيره ولا ينكرها المعتزلة أيضاً ولم أجده في الأحاديث تصرجاً بها لكن عبد الجليل

القصرى في كتاب شعب الایمان له ذكر في تفسير الوسيلة التي اختص بها النبي صلّى الله عليه وسلم أنها التوسل وأن النبي صلّى الله عليه وسلم يكون في الجنة بمثابة الوزير من الملك بغير تمثيل لا يصل إلى أحد شيء إلاً بواسطته صلّى الله عليه وسلم وإذا كان كذلك فهذه أيضاً خاصة به هذا تفصيل الشفاعات الخمس ومن تأملها وعرف عموم شفاعة النبي صلّى الله عليه وسلم لها واحتراصه بما اختص منها وأمعن النظر في ذلك عرف على قدر رتبة هذا النبي الكريم صلّى الله عليه وسلم وكلما أمعن في ذلك ازداد اعتقاداً وهو كما قال القائل:

يزيدك وجهه حسناً \* اذا ما زدته نظراً

وقد رأيت أن لا أخلِي هذا الكتاب من أحاديث الشفاعة على سبيل الاختصار فمن ذلك ما رواه البخاري ومسلم رحمة الله تعالى في صحيحهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال (أنا سيد الناس يوم القيمة وهل تدرُون بِمَ ذَاكَ يَجْمِعُ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَيَسْمَعُهُمُ الدَّاعِي وَيَنْفَذُهُمُ الْبَصَرُ وَتَدْنُو الشَّمْسُ فَيَبْلُغُ النَّاسَ مِنَ الْغَمِّ وَالْكَرْبِ مَا لَا يَطِيقُونَ وَمَا لَا يَحْتَمِلُونَ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لَعْنَ أَلَا تَرَوْنَ مَا أَنْتُمْ فِيهِ أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ بَلَغْتُمُ أَلَا تَنْظَرُونَ إِلَى مَنْ يَشْفَعُكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ لَعْنَ أَلَا تَرَوْنَ آدَمَ فَيَأْتُونَ آدَمَ فَيَقُولُنَّ يَا آدَمَ أَنْتَ أَبُونَا أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ خَلْقُ اللَّهِ بِيَدِهِ وَنَفْخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ وَأَمْرَ المَلَائِكَةِ فَسَجَدُوا لَكَ اشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا فَيَقُولُ آدَمَ إِنِّي غَضِبَتِي الْيَوْمُ غَضِبًا لَمْ يَغْضُبْ قَبْلِهِ مَثْلِي وَلَنْ يَغْضُبْ بَعْدِهِ مَثْلِي وَإِنَّهُ مَنْ يَنْهَا عَنِ الشَّجَرَةِ نَفْسِي أَذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي أَذْهَبُوا إِلَى نُوحَ فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ يَا نُوحَ أَنْتَ أَوَّلُ الرَّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَسَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا اشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى مَا قَدْ بَلَغْنَا فَيَقُولُ لَهُمْ إِنِّي غَضِبَتِي الْيَوْمُ غَضِبًا لَمْ يَغْضُبْ قَبْلِهِ مَثْلِي وَلَنْ يَغْضُبْ بَعْدِهِ مَثْلِي وَإِنَّهُ قَدْ كَانَتْ لِي دُعْوَةٌ دَعَوْتُ بِهَا عَلَى قَوْمِي نَفْسِي أَذْهَبُوا إِلَى إِبْرَاهِيمَ فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُنَّ يَا نَبِيَّ اللَّهِ وَخَلِيلِهِ أَهْلِ الْأَرْضِ اشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ أَلَا تَرَى

ما نحن فيه ألا ترى ما قد بلغنا فيقول لهم ابراهيم ان ربى قد غضب غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله نفسي اذهبوا الى موسى فيأتون موسى فيقولون يا موسى أنت رسول الله فضلك الله برسالاته وتكليمه على الناس اشفع لنا الى ربك ألا ترى الى ما نحن فيه ألا ترى الى ما قد بلغنا فيقول لهم موسى ان ربى قد غضباليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولن يغضب بعده مثله وإن قتلت نفسا لم أمر بقتلها نفسي نفسي اذهبوا الى عيسى فيأتون عيسى فيقولون يا عيسى أنت رسول الله وكلمت الناس في المهد وكلمة منه ألقاها الى مريم وروح منه فاسمع لنا الى ربك ألا ترى ما نحن فيه ألا ترى ما قد بلغنا فيقول لهم عيسى ان ربى قد غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله ولا يغضب بعده مثله ولم يذكر له ذنبا نفسي اذهبوا الى غيري اذهبوا الى محمد فيأتوني فيقولون يا محمد أنت رسول الله خاتم الانبياء وغفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر اشفع لنا الى ربك ألا ترى ما نحن فيه ألا ترى الى ما قد بلغنا فأنطلق فآتي تحت العرش فاقع ساجدا لربى ثم يفتح الله عليّ ويلهمني من مخالمه وحسن الثناء عليه شيئا لم يفتحه لأحد قبلى ثم يقال يا محمد ارفع رأسك سل تعطه اشفع تشفع فأرفع رأسي فأقول يا ربّ أمتى فيقال يا محمد أدخل من أمتك من لا حساب عليه من الباب اليمين من أبواب الجنة وهم شركاء الناس فيما سوى ذلك من الابواب والذي نفس محمد بيده إن ما بين المصراعين من مصاريع الجنة لكمما بين مكة وهجر أو كما بين مكة وبصرى) هذا لفظ مسلم وذكره البخاري في مواضع مقطعا وذكره بطوله في سورة بني اسرائيل وذكر فيه من قول آدم ومن دونه من الانبياء عليهم الصلاة والسلام نفسي نفسي ذكرها ثلاثة وقال (أمتى يا رب أمتى يا رب أمتى يا رب).

وروى البخاري ومسلم أيضا عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (إذا كان يوم القيمة ماج الناس بعضهم الى بعض فيأتون آدم فيقولون له اشفع للذريتك فيقول لست لها ولكن عليكم بابراهيم فإنه خليل الله فيأتون ابراهيم فيقول لست لها

ولكن عليكم بموسى فانه كليم الله تعالى فيؤتى موسى فيقول لست لها ولكن عليكم  
بعيسى فانه روح الله وكلمته فيأتون عيسى فيقول لست لها ولكن عليكم بمحمد قال  
صلى الله عليه وسلم (فيأتيوني فأقول أنا لها أنطلق فاستأذن على ربى فيؤذن لي فأقوم بين  
يديه فأحمده بمحامد لا أقدر عليها الآن يلهمنيها الله ثم آخر له ساجدا فيقال لي يا محمد  
ارفع رأسك وقل يسمع لك وسل تعطه واسفع تشفع فأقول أمتى أمتى فيقال انطلق  
فمن كان في قلبه مثقال حبة من بر أو شعيرة من ايمان فأخرجه منها فانطلق فأفعل ثم  
أرجع الى ربى فأحمده بتلك المحامد ثم آخر له ساجدا فيقال لي يا محمد ارفع رأسك وقل  
يسمع لك وسل تعطه واسفع تشفع فأقول يا رب أمتى أمتى فيقال لي انطلق فمن كان  
في قلبه مثقال حبة من خردل من ايمان فأخرجه منها فانطلق فأفعل ثم أعود الى ربى  
فأحمده بتلك المحامد ثم آخر له ساجدا فيقال لي يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع لك  
وسل تعطه واسفع تشفع فأقول يا رب أمتى أمتى فيقال لي انطلق فمن كان في قلبه أدنى  
أدنى من مثقال حبة من خردل من ايمان فأخرجه من النار فانطلق فأفعل ثم أرجع  
الى ربى في الرابعة فاحمد بتلك المحامد ثم آخر له ساجدا فيقال لي يا محمد ارفع رأسك  
وقل يسمع لك وسل تعطه واسفع تشفع فأقول يا رب ائذن لي فيمن قال لا الله الا الله  
قال ليس ذلك لك او قال ليس ذلك اليك ولكن عزّي وكربيائي وعظمتي وجبرائي  
لآخرجن من قال لا الله الا الله هذا لفظ مسلم.

وقال البخاري في الاول مثقال شعرة من ايمان وفي الثانية مثقال ذرة وخردلة  
من ايمان وفي الثالثة ادنى ادنى مثقال حبة من خردلة من ايمان فأخرجه من النار  
من النار من النار فانطلق فأفعل ولم يقل فيه ليس ذلك اليك قال عزّي وجلالي  
وكربيائي وعظمتي لأنحرجن منها من قال لا الله الا الله. وخرج البخاري ومسلم  
حديث أنس من طريق آخر وفيه ذكر نوح بعد آدم كما في حديث أبي هريرة وفيه  
من قول عيسى اتوا محمدا صلي الله عليه وسلم عبد قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما  
تأخر قال رسول الله صلي الله عليه وسلم فيأتيوني فاستأذن على ربى فيؤذن لي فاذا أنا

رأيته وقعت ساجدا فیدعني ما شاء الله فيقال يا محمد ارفع رأسك قل يسمع لك  
وسل تعطه واشفع تشفع فأرفع رأسي فأحمد ربى بتحمید یعلمنیه ثم أشفع فيحد لي  
حدا فأخر جهم من النار وأدخلهم الجنة ثم أعود فأقع ساجدا وفيه في الثالثة او الرابعة  
فأقول يا رب ما بقى في النار الا من حبسه القرآن أي وجب عليه الخلود هكذا في  
رواية وفي رواية عند البخاري قال في الرابعة ثم أرجع فأقول يا رب ما بقى في النار  
الا من حبسه القرآن ووجب عليه الخلود. وفي البخاري في رواية ذكر الشفاعة  
ثلاث مرات وفيه في الثلاث فأستأذن على ربى في داره فيؤذن لي عليه وفيه ثم تلا  
هذه الآية (عَسَى أَنْ يَعُثِّكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُودًا \* الإسراء: ٧٩) قال هذا المقام المحمود  
الذي وعده نبيكم صلى الله عليه وسلم وفي رواية عند مسلم عن أنس أن النبي الله  
صلى الله عليه وسلم قال يجمع الله المؤمنين يوم القيمة فيلهمون لذلك يقولون لو  
استشفعنا على ربنا وفي مسند أبي عوانة عن حذيفة بن اليمان عن أبي بكر الصديق  
رضي الله عنهم قال أصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فصلى العدالة ثم  
جلس حتى اذا كان من الضحى ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم جلس  
مكانه حتى صلى الاولى والعصر والمغرب كل ذلك لا يتكلم حتى صلى العشاء  
الآخرة ثم قام الى أهله فقال الناس لأبي بكر سل رسول الله صلى الله عليه وسلم ما  
شأنه صنع اليوم شيئا لم يصنعه قط فسألته فقال نعم عرض علي ما هو كائن من أمر  
الدنيا وأمر الآخرة فجمع الاولون والآخرون في صعيد واحد فقطع الناس بذلك  
حتى انطلقو الى آدم والعرق كاد يلجمهم فقالوا يا آدم أنت أبو البشر وأنت  
اصطفاك الله اشفع لنا الى ربك قال قد لقيت مثل الذي لقيتم انطلقو الى أبيكم بعد  
أبيكم انطلقو الى نوح وذكر الحديث قريبا من رواية أنس الى أن انتهى الى عيسى  
قال ليس ذاكم عندي ولكن انطلقو الى سيد ولد آدم وفيه قال فينطلق فيأتي جبرئيل  
فيقول الله له ائذن له وبشره بالجنة قال فينطلق به جبرئيل فيخرجا ساجدا قدر جمعة ثم  
يقول الله يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع واشفع تشفع قال فيرفع رأسه فإذا نظر الى

ربه خر ساجدا قدر جمعة أخرى فيقول الله يا محمد ارفع رأسك وقل يسمع واسمع  
تشفع قال فيذهب ليقع ساجدا فیأخذ جبرئيل عليه السلام بضعيه فيفتح الله عليه من  
الدعاء شيئا لم يفتحه على بشر قط قال فيقول أي رب جعلتني سيد ولد آدم ولا  
فخر وأول من تنشق عنه الأرض يوم القيمة ولا فخر حتى إنه ليرد على الحوض أكثر  
ما بين صناعه وأيلة.

وهذا الحديث يشير الى أمر عظيم مما رأه النبي صلى الله عليه وسلم وأعلمته في  
ذلك اليوم لا يحيط به الا الله تعالى ومن أعلمته اياه وأن ما اشتمل عليه حديث أنس  
وأبي هريرة رضي الله عنه وغيرهما من التفاصيل جزء يسير مما علمه النبي صلى الله  
عليه وسلم من أحوال يوم القيمة أعاذنا الله تعالى عليه والظاهر أن هذه السجدة  
الأولى المذكورة في هذه الرواية لم تذكر في حديث أنس وأبي هريرة ويكون المراد  
في حديث أنس وأبي هريرة أن النبي صلى الله عليه وسلم يقوم في مقام الشفاعة أربع  
مرات والمذكور هنا تفصيل المرة الأولى منها وجاءت أحاديث أخر فيها بعض أحوال  
يوم القيمة أيضا منها حديث عن حذيفة بن اليمان وأبي هريرة رضي الله عنهمَا قالا  
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع الله الناس فيقوم المؤمنون حتى تزلف لهم  
الجنة فيأتون آدم فيقولون يا أباانا استفتح لنا الجنة فيقول لست بصاحب ذلك اذهبووا  
إلى ابني ابراهيم خليل الله قال فيقول ابراهيم لست بصاحب ذلك اعمدوا إلى موسى  
الذي كلمه الله تكليما فيأتون موسى فيقول لست بصاحب ذلك اذهبووا إلى عيسى  
كلمة الله وروحه فيقول عيسى لست بصاحب ذلك فيأتون محمدا صلى الله عليه  
وسلم فيقوم ويؤذن له وترسل الامانة والرحم فتقومان جنبي الصراط يمينا وشمالا  
فيمر أولكم كالبرق الخاطف ثم كمر الريح ثم كمر الطير وشد الرجال تحرى بهم  
أعمالهم ونبيكم قائم على الصراط يقول يا رب سلم سلم حتى تعجز أعمال العباد  
حتى يجيء الرجل فلا يستطيع السير الا زحفا قال وفي حافي الصراط كلاليب معلقة  
مأمورة بأخذ من أمرت به فمخدوش ناج ومكدوش في النار. رواه مسلم. وانفرد

بقوله يقوم المؤمنون حتى تزلف لهم الجنة وبذكر الامانة والرحم وقيامهما جنبي الصراط وبذكر قيام النبي صلى الله عليه وسلم على الصراط وبقيته رواه البخاري من طرق أخرى وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في حديث الرؤبة قال قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم (إذا كان يوم القيمة أذن مؤذن ليتبع كل أمة ما كانت تعبد فلا يبقى أحد كان يعبد غير الله من الأصنام والأنصاب الا يتتساقطون في النار حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد الله من بر وفاجر وغير أهل الكتاب فتدعى اليهود فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزير ابن الله فيقال لهم كذبتم ما اخذه الله من صاحبة ولا ولد فما ذا تبغون قالوا عطشنا يا ربنا فاسقنا فيشار اليهم ألا تردون فيحشرون الى النار فيتساقطون في النار ثم تدعى النصارى فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال لهم كذبتم ما اخذه الله من صاحبة ولا ولد فيقال لهم ما تبغون فيقولون عطشنا يا ربنا فاسقنا قال فيشار اليهم ألا تردون فيحشرون الى جهنم فيتساقطون فيها حتى اذا لم يبق الا من كان يعبد الله من بر وفاجر أتاهم رب العالمين وفيه فيكشف عن ساق فلا يبقى من كان يسجد لله من تلقاء نفسه الا اذن الله له بالسجود ولا يبقى من كان يسجد اتقاء ورياء الا جعل الله ظهره طبقة واحدة كلما أراد أن يسجد خر على قفأ ثم يضرب الجسر على جهنم وتحل الشفاعة ويقولون اللهم سلم سلم) قيل وما الجسر يا رسول الله قال (دحض مزلة فيه خطاطيف وكاللبيب وحسكة فمر المؤمنون كطرف العين وكالبرق وكالريح وكالطير وكاجاويد الخيل والركاب فتاج مسلم ومخدوش موسى ومكدوش في النار حتى اذا خلص المؤمنون من النار فوالذي نفسي بيده ما من احد منكم باشد منا شدة لله في استيفاء الحق من المؤمنين الله يوم القيمة لاخوائهم الذين في النار فيقولون ربنا كانوا يصومون معنا ويصلون ويحجون فيقال لهم أخرجوا من عرفتهم فتحرم صورهم على النار فيخرجون خلقا كثيرا قد أخذت النار الى نصف ساقيه والى ركبتيه ثم يقولون ربنا ما بقي فيها أحد من أمرتنا به فيقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال دينار من خير

فأخر جوه فيخرجون خلقاً كثيراً ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال نصف دينار  
 من خير فأخر جوه فيخرجون خلقاً كثيراً ثم يقول ارجعوا فمن وجدتم في قلبه مثقال  
 ذرة من خير فأخر جوه فيخرجون خلقاً كثيراً ثم يقولون ربنا لم نذر فيها خيراً فيقول الله  
 عز وجل شفعت الملائكة وشفع البيون وشفع المؤمنون ولم يبق إلا أرحم الراحمين  
 فيقبض قبضة من النار فيخرج منها قوماً لم يعملا خيراً قط قد عادوا حماً فيلقيهم في  
 نهر الحياة فيخرجون كاللؤلؤ في رقابهم الخواتيم يعرفهم أهل الجنة يقولون هؤلاء عتقاء  
 الله الذين ادخلهم الجنة بغير عمل عملاً ولا خير قدموا ثم يقول ادخلوا الجنة فما  
 رأيتمه فهو لكم فيقولون ربنا أعطيتنا ما لم تعط أحداً من العالمين فيقول لكم إنكم عندى  
 أفضل من هذا فيقولون يا ربنا وأي شيء أفضل من هذا فيقول رضاي فلا أسطخ  
 علىكم بعده أبداً) قال أبو سعيد الخدري بلغني أن الجسر أدق من الشعرة وأحد من  
 السيف (لفظ مسلم) وللبخاري قريب منه وقال دينار من إيمان ونصف دينار من  
 الإيمان وذرة من إيمان وفي البخاري من حديث أبي هريرة في الرؤية عن النبي صَلَّى  
 الله عليه وسلم (يجمع الله الناس فيقال من كان يعبد شيئاً فليتبعه) وفي آخره فيضرب  
 الصراط بين ظهري جهنم قال رسول الله صَلَّى الله عليه وسلم (فاكون وأمتى أول  
 من يحيز ولا يتكلم يومئذ إلا الرسل ودعوى الرسل يومئذ اللهم سلم سلم) (قوله  
 يحيز) يقال حاز واجاز لغتان وقوله ذرة بفتح الذال المعجمة وتشديد الراء ومن قال  
 خلاف ذلك فقد صحف وقال بعضهم في هذه الأحاديث أن المعنى التي في الدنيا  
 تظهر يوم القيمة للحس والعيان فلذلك تشاهد الانبياء والمؤمنون ما في القلوب على  
 هذه الاوزان المخصوصة وجعل قول أبي سعيد في الصراط انه أدق من الشعرة وأحد  
 من السيف راجعاً إلى صعوبة الاستقامة على الصراط في الدنيا وان الكلايلب  
 والحسك التي حوله هي الاغراض والاهواء التي في الدنيا وقوله تحل الشفاعة قيل هو  
 من الحل نقىض الحرمة أي يؤذن فيها وقيل من الحلول أي تحصل وتقع وفي البخاري  
 حرم الله على النار أن تأكل أثر السجود واحتللت في تفسيره والصحيح أن المراد بها

دارات الوجوه كما ورده مصريحا به وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أنا أول الناس خروجا اذا بعثوا وأنا خطيبهم اذا وفدوا وأنا مبشرهم اذا يئسوا لواء الحمد بيدي وأنا أكرم ولد آدم على ربى ولا فخر) (رواه الترمذى) وقال حسن. وعن أبي بن كعب عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (اذا كان يوم القيمة كنت امام النبيين وخطيبهم وصاحب شفاعتهم غير فخر) رواه الترمذى وقال حسن وعن أبي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أنا سيد ولد آدم يوم القيمة وبيدي لواء الحمد ولا فخر وما مننبي يومئذ آدم فمن سواه الا تحت لوائي) رواه الترمذى وقال حسن. وعن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال (أنا حبيب الله ولا فخر وأنا حامل لواء الحمد يوم القيمة ولا فخر وأنا أول شافع وأول مشفع يوم القيمة ولا فخر وأول من يحرك حلق الجنة فيفتح الله لي فيدخلنها ومعي فقراء المؤمنين ولا فخر وأنا أكرم الاولين والآخرين ولا فخر) (رواه الترمذى).

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم أن يشفع لي يوم القيمة فقال (أنا فاعل) قال قلت يا رسول الله فأين أطلبك قال (اطلبني أول ما تطليني على الصراط) قال قلت فان لم ألقك على الصراط قال (فاطلبني عند الميزان) قلت فان لم ألقك عند الميزان قال (فاطلبني عند الحوض فاني لا أخطئ هذه الثالث مواطن) رواه الترمذى وقال حسن غريب. وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قلت يا رسول الله من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيمة قال (لقد ظنت يا أبا هريرة أن لا يسألني عن هذا الحديث أحد أولى منك لما رأيت من حرصك على الحديث ان أسعد الناس بشفاعتي يوم القيمة من قال لا والله الا خالصا من قبل نفسه) رواه البخاري. وعن أبي سعيد الخدري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (يخلص المؤمنون من النار فيحبسون على قنطرة بين الجنة والنار فيقتصر بعضهم من بعض مظالم كانت بينهم في الدنيا حتى اذا هذبوا ونقوا أذن لهم في دخول الجنة). انفرد به البخاري وعن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (يخرج من النار من قال

لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا  
اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بَرْةً ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي  
قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ ذَرْةً) مُتَفَقُ عَلَيْهِ زَادُ الْبَخَارِيِّ بَعْدَ ذِكْرِ هَذَا الْحَدِيثِ قَالَ أَبُو  
حَدْثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ إِيمَانِ مَكَانٍ خَيْرٍ وَتَرْجِمَ  
عَلَيْهِ بَابُ زِيَادَةِ الْإِيمَانِ وَنَقْصَانِهِ. وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ (إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ شَفَعْتُ فَقِلْتُ يَا رَبِّ أَدْخِلْ جَنَّةَ مِنْ  
فِي قَلْبِهِ خَرْدَلَةً فَيَدْخُلُونَ ثُمَّ أَقُولُ أَدْخِلْ جَنَّةَ مِنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ أَدْنَى شَيْءٍ) رَوَاهُ  
الْبَخَارِيُّ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ هَلْ سَمِعْتَ بِعَمَّاقَ مُحَمَّدَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
فَإِنَّهُ مَقَامُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يَخْرُجُ اللَّهُ بِهِ مِنَ يَخْرُجُ. وَعَنْ عُمَرَ  
بْنِ حَصْيَنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ (يَخْرُجُ قَوْمًا مِنَ النَّارِ  
بِشَفَاعَةِ مُحَمَّدٍ فَيَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ). رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ فِي بَابِ صَفَةِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ.  
وَعَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (أَنَا أَوَّلُ النَّاسِ يَشْفَعُ فِي  
الْجَنَّةِ وَأَنَا أَكْثَرُ الْأَنْبِيَاءِ تَبَعِّا). رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ (نَحْنُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ عَلَى تِلِّ مَشْرَفِينَ  
عَلَى الْخَلْقِ). ذَكْرُهُ عَبْدُ الْحَقِّ وَهُوَ فِي مُسْلِمٍ لَكِنَّهُ وَقَعَ فِي اشْكَالٍ لِعَلَيْهِ بَعْضُ  
الرِّوَاةِ فَأَفْسَطَ الْلَّفْظَ الْمُذَكُورَ حَتَّى صَارَ لَا يَفْهَمُ مَعْنَاهُ وَقَالَ عَلَى كَذَا. وَعَنْ أَبْنَى عُمَرَ  
قَالَ فِي رِيقِيْ هُوَ يَعْنِي مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَمْتَهُ عَلَى كُومٍ فَوْقَ النَّاسِ. وَقَدْ وَرَدَ  
مِبَيْنَا مِنْ طَرِيقِهِ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَوَاهُ أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ.

أَنَبَانَا الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو مُحَمَّدٍ مُسْعُودُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُسْعُودَ الْحَارَثِيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ  
قِرَاءَةُ عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ قَالَ أَخْبَرَنَا أَبُو الْفَرَحِ عَبْدُ الْلَّطِيفِ بْنُ عَبْدِ الْمَنْعِمِ الْحَرَانِيِّ قِرَاءَةُ  
عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ قَالَ أَنَبَانَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ أَبِي الْمَجْدِ الْحَرَبِيِّ أَنَبَانَا هَبَةُ اللَّهِ  
بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ بْنِ الْحَصِينِ أَنَبَانَا أَبُو عَلَيِّ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمَذْهَبِ أَنَبَانَا أَبُو  
بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ حَمْدَانَ بْنِ مَالِكٍ الْقَطْبِيِّيِّ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ

قال حدثني أبي حدثنا يزيد بن عبد الرب قال حدثني محمد بن حرب حدثنا الزبيدي عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن كعب بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (يبعث الناس يوم القيمة فأكون أنا وأمتي على تل ويكسوني رب حلة خضراء ثم يؤذن لي فأقول ما شاء الله أن أقول فذلك المقام محمود) وفي مسلم في بقية حديث جابر يعطى كل انسان منهم منافق أو مؤمن نوراً وعلى جسر جهنم كاللاب وحسك تأخذ من شاء الله ثم يطفئ نور المنافقين ثم ينجو المؤمنون فينجو أول زمرة وجوههم كالقمر ليلة البدر سبعون ألفاً لا يحاسبون.

وفي البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما اذا كان يوم القيمة كان الناس جحي تتبع كل امة نبها يا فلان اشفع يا فلان اشفع حتى يتنهى الى النبي صلى الله عليه وسلم والاحاديث في الشفاعة كثيرة ومجموعها يبلغ التواتر وأعني بالتواتر هنا ما اشتراك فيه الروايات من الشفاعة لا لفظاً واحداً منها بخصوصه وهذا النوع من التواتر في السنة كثير وأما التواتر في لفظ حديث مخصوص فعزيز وقد تضمنت هذه الاحاديث من المناقب الشريفة والمآثر الحليلة والفوائد الجمة ما لا يسعه هذا المكان ولكننا نشير الى شيء منه على سبيل الاختصار أما قوله في اوله يجمع الله الناس وفي رواية أخرى يجمع المؤمنون ففيه اشارات الى أن الذي يتوجه الى الانبياء ويخاطبهم بسؤال الشفاعة هم المؤمنون وان كان الغم والكرب قد عم جميع الناس من الكفار والمؤمنين الأوّلين والآخرين واحتصاص المؤمنين بسؤال الانبياء مناسب لأمرتين (أحد هما) ما لهم من الصلة بهم بالایمان (والثانية) أنه يحصل لهم باراحتهم من ذلك المكان خير والكافر ينتقلون الى ما هو أشد عليهم فهذه الشفاعة العظمى وان ترتب عليها فضل القضاء لعموم الناس فليس الكفار مقصودين بها قال تعالى (فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ \* المدثر: ٤٨) وقال تعالى حكاية عنهم (فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ \*

الشعراء: ١٠٠) وقد قيل ان جميع الناس يسألون مؤمنهم وكافرهم.

### (فصل)

وفي التجاء الناس الى الانبياء في ذلك اليوم أدل دليل على التوسل بهم في الدنيا والآخرة وأن كل مذنب يتوصل الى الله عز وجلّ من هو أقرب اليه منه وهذا لم ينكره أحد وقد قدمنا طرفا من ذلك في باب الاستغاثة ولا فرق بين أن يسمى ذلك تشفعا أو توسلا أو استغاثة وليس ذلك من باب تقرّب المشركين الى الله تعالى بعبادة غيره فان ذلك كفر والمسلمون اذا توسلوا بالنبي صلّى الله عليه وسلم او بغيره من الانبياء والصالحين لم يعبدوهم ولا آخر جهم ذلك عن توحيدهم لله تعالى وأنه هو المنفرد بالنفع والضرر واذا جاز ذلك حاز قول القائل أسأل الله تعالى برسوله لأنه سائل الله تعالى لا لغيره.

### (فصل)

واما إلهمامهم سؤال آدم ومن بعده صلوات الله تعالى وسلامه عليهم ولم يلهموا في الابتداء سؤال نبينا محمد صلّى الله عليه وسلم فالحكمة فيه والله تعالى أعلم انهم لو سألوه ابتداء لأمكن أن يقول قائل يحتمل أن غيره يقدر على هذا فأما اذا بذلوا الجهد في السؤال والاسترشاد سألوا غيره من رسول الله تعالى وأصفيائه وأولي العزم فامتنعوا ولم يألوهم جهدا في النصح والارشاد فانتهوا اليه وأجاب وحصل غرضهم حصل العلم لكل أحد بنهاية مرتبته صلّى الله عليه وسلم وارتفاع مترتبه وكمال قربه وعظم اجلاله وأنسه وتفضيله على جميع المخلوقين من الرسل الآدميين والملائكة وحق لصاحب هذا المقام أن يكون سيد الامم وأن يسافر الى زيارته على الرأس لا على القدم.

### (فصل)

واما ما يذكره الأنبياء عليهم السلام فنبه القاضي عياض رحمه الله تعالى فيه على فائدة جليلة يؤكّد القول المختار انهم معصومون من الكبائر والصغرائر فان هذه الاشياء التي ذكروها أكل آدم عليه السلام من الشجرة ناسيا ودعوة نوح عليه

السلام على قوم كفار وقتل موسى لكافر لم يؤمر بقتله (وكان ذلك قبل النبوة) ومدافعة ابراهيم عليه السلام على الكفار بقول عرض به هو فيه صادق من وجهه وهذه كلها في حق غيرهم ليست بذنب لكنهم أشفقو منها اذ لم يكن عن أمر الله تعالى وعتب على بعضهم فيها لعله متزلتهم من معرفة الله تعالى ولو صدر منهم شيء غير ذلك لذكره في ذلك المقام فليتأمل الناظر هذه الفائدة وليرأخذها بكل تنا يديه وما اختاره القاضي عياض من عصمتهم من الصغار كعصمتهم من الكبار هو الذي اعتقاده وأدین الله به وان كان أكثر المتكلمين على خلافه ولا يحتمل هذا المكان التطويل بالاستدلال له قال القاضي عياض ولا يهونك أن نسب قوم هذا المذهب الى الخارج والمعتلة وطوائف من المبتدةة اذ متزعمون فيه متزع آخر من التكفير بالصغراء ونحن ننبرأ الى الله تعالى من هذا المذهب.

### (فصل)

وأما قوله صلى الله عليه وسلم عقب رفع رأسه يا رب أمتي أمتني فظاهره أن أول شفاعته في أمته وفي حديث حذيفة المتقدم أنه يقوم وترسل الامانة والرحم فيقومان جنبي الصراط ومال القاضي عياض الى أن هذا في الاول لأن هذه الشفاعة هي التي لجأ الناس اليها وهي للراحة من الموقف والفصل بين العباد ثم بعد ذلك حلت الشفاعة في أمته صلى الله عليه وسلم في المذنبين وحلت شفاعة الانبياء والملائكة وغيرهم وجاء في الاحاديث المتقدمة اتباع كل أمة ما كانت تعبد ثم تمييز المؤمنين من المنافقين ثم حلول الشفاعة ووضع الصراط فيحتمل أن الامر باتباع الامم ما كانت تعبد هو أول الفصل والراحة من هول الموقف وهو أول المقام الحمود وأن الشفاعة التي ذكر حلولها هي الشفاعة في المذنبين على الصراط وهو ظاهر الاحاديث وانها لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم ولغيره كما نص عليه في الاحاديث السابقة ثم ذكر بعدها الشفاعة فيمن دخل النار وبهذا تجتمع متون الاحاديث وترتيب معانيها ان شاء الله تعالى.

هذا كلام القاضي رحمة الله وهو ترتيب حسن وليس فيه ما يعارض شفاعته صلى الله عليه وسلم لأمته عقب رفع رأسه من السجود في المرة الاولى فانه يحتمل أن يكون ذلك ابتداء فصل القضاء فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أن أمته هي المقضى لهم قبل الخلاائق فيكون صلى الله عليه وسلم لما يدنووا للشفاعة في فصل القضاء ويؤذن له في الشفاعة بيتدىء بالسؤال من يقضى له أو لا فيحاجب بأن يدخل الجنة من أمته من لا حساب عليه هذا في المرة الاولى ويكون اعلامه صلى الله عليه وسلم بذلك في أول الامر من كمال الاكرام.

ثم بعد ذلك تتبع كل أمة ما كانت تعبد ويوضع الصراط ويؤذن في الشفاعة للمذنبين فيشفع النبي صلى الله عليه وسلم والأنبياء والملائكة في نجاة من يشاء الله من النار.

ثم بعد ذلك يدخل أهل الجنة وأهل النار ومن شاء الله تعالى من المذنبين فيقع بعد ذلك الشفاعة في اخراج المذنبين من النار ولعل سؤال النبي صلى الله عليه وسلم لأمته في الثانية والثالثة والرابعة حينئذ ويشفع الانبياء أيضا والملائكة والمؤمنون في اخواهم ويحتمل أن يكون اقتصار النبي صلى الله عليه وسلم على ذكر أمته من كمال الأدب مع ربه سبحانه وتعالى فاهم الأحصون به وهو صلى الله عليه وسلم يعلم أنه يحصل في ضمن ذلك ما قصد إليه وجلأ الناس بسببه من فصل القضاء العام على أنه قد ورد في حديث آخر ذكره القاضي عياض في الشفاء أما ترضون أن يكون ابراهيم وعيسى فيكم يوم القيمة ثم قال أهما في أمتي يوم القيمة أما ابراهيم فيقول أنت دعوتي وذربيتني فاجعلني من أمتك وأما عيسى فالأنبياء اخوة بنو علات أمهاكم شتى وان عيسى أخي ليس بيبي وبينهنبي وأنا أولى الناس به ويحتمل أن يكون السؤال للأنبياء مرتين مرة من جميع الناس في فصل القضاء ثم مرة من المؤمنين بعد تمييزهم في استفتاح الجنة وسقط من الحديث ذكر الشفاعة الاولى وقد ورد هذا مصريحا به.

روى علي بن معبد في كتاب الطاعة والمعصية عن المسبب بن شريك عن اسماعيل بن رافع المدني عن عبد الله بن يزيد عن محمد بن كعب القرطي عن أبي هريرة عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حديثاً طويلاً فيه فتوقيعون في موقف حفاة عراة غرلاً مقدار سبعين عاماً لا ينظر الله إليكم ولا يقضي بينكم فتبكي الخلاق حتى تنقطع الدموع ثم تدمع دماً ويعرقون حتى يصلون الآذان أو يلجمهم فيضجرون ويقولون من يشفع لنا إلى ربنا فيقضى بيننا فيؤتى آدم فيطلب ذلك إليه فيأتي ثم يستقررون الأنبياء نبياً نبياً كلما جاءوا نبياً ألي فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حتى يأتيوني فإذا جاؤني انطلقت فأخرّ قدام العرش لربِّي ساجداً حتى يبعث الله إلى ملكاً فیأخذ بعضاً مني فيقول لي حين يرفعني الملك ما شأنك يا محمد وهو أعلم فأقول يا رب وعدتني الشفاعة فشفعني في خلقك فاقض بينهم فيقول الله تعالى قد شفعتك أنا آتيكم فأقضى بينكم قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأرجع فأقف مع الناس فيما نحن وقوفًا إذ سمعنا حساً شديداً من السماء فهالنا فتل أهل السماء الدنيا بمثلي من فيها من الإنس والجن ثم يتلون على قدر ذلك من التضييف ثم يضع عرشه حيث شاء من الأرض ثم يقول وعزتي وجلالي لا يجاوزني اليوم أحد بظلم. وفيه ثم يقضي الله عز وجل بين خلقه كلهم إلا التقلين الجن والانسان ثم يقضي بين التقلين فيكون أول ما يقضي فيه الدماء.

وفيه بعد ذلك حتى إذا لم يبق لاحد عند أحد تبعة نادى مناد ليلحق كل قوم بأهلهن و يجعل ملك على صورة عيسى فيتبعه النصارى وفيه حتى إذا لم يبق إلا المؤمنون وفيهم المنافقون.

وفيه بعد ذلك ثم يضرب الصراط فيمرون وفيه بعد ذلك فإذا أفضى أهل الجنة إلى الجنة قالوا من يشفع لنا إلى ربنا ليدخلنا الجنة فيؤتى آدم فيقول عليكم بنوح وذكر مثل ما في الأحاديث المشهورة نوح ثم إبراهيم ثم موسى ثم عيسى إلى أن قال قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فيأتوني ولِي عند الله ثلاث شفاعات فأنطلق حتى

آتي باب الجنة فآخذ بحلقة الباب وأستفتح فيفتح لي فأحيا ويرحب بي فإذا دخلت حمررت ساجدا إلى أن قال في الثالثة فأقول يا رب وعدتنى الشفاعة فشفعني في أهل الجنة فيقول قد شفعتك قد أذنت لهم في دخول الجنة ثم أشفع فأقول يا رب من وقع في النار من أمي وذكر بقية الحديث.

(فصل)

وأما قوله صلى الله عليه وسلم في المرة الرابعة أذن لي فيمن قال لا الله إلا الله ففيه أقوال (أحدها) أئمـمـ الـدـيـنـ معـهـمـ مجرـدـ الـإـيمـانـ قالـهـ القـاضـيـ عـيـاضـ قالـ وـهـمـ الـدـيـنـ لمـ يـؤـذـنـ فـيـ الشـفـاعـةـ فـيـهـمـ وـاـنـماـ دـلـتـ الـآـثـارـ عـلـىـ اـنـهـ اـذـنـ لـمـ عـنـدـ شـيـءـ زـائـدـ مـنـ الـعـلـمـ عـلـىـ مـجـرـدـ الـإـيمـانـ وـجـعـلـ لـلـسـافـعـينـ مـنـ الـمـلـائـكـةـ وـالـنـبـيـنـ صـلـوـاتـ اللـهـ وـسـلـامـهـ عـلـيـهـمـ دـلـيـلاـ عـلـيـهـ وـتـفـرـدـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ بـعـلـمـ مـاـ تـكـنـهـ الـقـلـوبـ وـالـرـحـمـةـ لـمـ لـيـسـ عـنـدـ الـاـلـهـ مجرـدـ الـإـيمـانـ وـضـرـبـ بـمـثـقـالـ ذـرـةـ الـمـثـلـ لـأـقـلـ الـخـيـرـ فـاـنـاـ أـقـلـ الـمـقـادـيرـ.ـ قـالـ وـالـصـحـيـحـ أـنـ معـنـيـ الـخـيـرـ شـيـءـ زـائـدـ عـلـىـ مـجـرـدـ الـإـيمـانـ لـاـنـ مـجـرـدـ الـإـيمـانـ الـذـيـ هـوـ التـصـدـيقـ لـاـ يـتـجـزـىـ وـاـنـماـ يـكـوـنـ هـذـاـ التـجـزـيـ بـشـيـءـ زـائـدـ عـلـيـهـ مـنـ عـمـلـ صـالـحـ أـوـ ذـكـرـ خـفـيـ أـوـ عـمـلـ مـنـ أـعـمـالـ الـقـلـبـ مـنـ شـفـقـةـ عـلـىـ مـسـكـينـ أـوـ خـوـفـ مـنـ اللـهـ تـعـالـىـ وـنـيـةـ صـادـقـةـ وـيـدـلـ عـلـيـهـ قـوـلـهـ فـيـ الـرـوـاـيـةـ الـأـخـرـىـ يـخـرـجـ مـنـ النـارـ مـنـ قـالـ لـاـ اللهـ إـلـاـ اللهـ وـكـانـ فـيـ قـلـبـهـ مـنـ الـخـيـرـ مـاـ يـزـنـ كـذـاـ.ـ وـهـذـاـ الـذـيـ قـالـهـ القـاضـيـ يـشـكـلـ عـلـيـهـ أـمـورـ.

(أحدها) رواية البخاري المتقدمة وقوله إيمان مكان خير والروايات يفسر بعضها بعضاً والخير أعم من الإيمان فيصدق على من ليس عنده إلا مجرد الإيمان أن عنده خيراً فلو لم يرد إلاً هذه الرواية كانت دالة على اخراج جميع المؤمنين فكيف وقد ورد وصح التصریح بالإيمان وحمل الإيمان على الزائد عليه مجازاً من غير دليل لا يسوغ.

(الثاني) ما يلزمـهـ مـنـ تـخـصـيـصـ شـفـاعـةـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـعـضـ الـمـؤـمـنـينـ والـاحـادـثـ الـيـ وـرـدـتـ فـيـ ذـلـكـ عـامـةـ وـكـثـرـهـ تـبـعـدـ تـخـصـيـصـهـاـ وـلـاـ ضـرـورةـ الـىـ

التخصيص لما سببته.

(الثالث) ان الذي تكنه القلوب من أعمال القلوب والآيمان سواء في الخلفاء فاذا جعل الله لبعض خلقه أمارة على أعمال القلوب الخفية الزائدة على الآيمان فلا بعد أن يجعل له دليلا على الآيمان وإنما أبدأ القاضي إلى هذا أن من يخرجه الله بغير شفاعة لا بد أن يكون الآيمان في قلبه وهذا صحيح لأنه لا يتبع أن يكون من هذه الأمة وأما ما تمسك به من إن الآيمان لا يتجزئ فجمهور السلف على أنه يزيد وينقص وحقيقة غير متجرئة وليس هذا محل تحقيق ذلك.

نعم لا بد في الرد على القاضي من تحقيق أن الآيمان القائم بالقلب يقبل القوة والضعف والـ<sup>إلا</sup> فيصح ما قاله.

(القول الثاني) ان المراد من قال لا اله إلا الله من غير هذه الأمة قاله أبو طالب عقيل بن عطية وهو الصحيح عندي والعلم عند الله تعالى تمسكا بدلالة الالفاظ فانه لم يقل من أمري وقد سبق أنه قال ما بقي في النار إلا من حبسه القرآن والظاهر أن المراد من أمري أي لم يبق منهم أحد فيكون النبي صلّى الله عليه وسلم طلب بعد ذلك أن يؤذن له في غير أمري من قال لا اله إلا الله فقيل ليس ذلك اليك والداعي له الى طلب ذلك كمال شفنته على الخلق مع اطلاق قوله تعالى (اشفع تشفع) مع كونه أقيم مقام البسط والادلال ومع ذلك لم يقل النبي صلّى الله عليه وسلم إلا ائذن لي أي ائذن لي في ان أشفع لأنه لا يشفع عنده إلا باذنه فتبنيه لهذه الدقيقة فان فيها محافظة على اطلاق قوله تعالى (اشفع تشفع) وان شفاعته صلّى الله عليه وسلم لا ترد ثم اعلم أن قوله لا اله إلا الله من حملة العمل وقد سبق في الأحاديث أنه تعالى يخرج برحمته قوما لم يعملوا خيرا قط فاما ان يكون المراد لم يعملوا خيرا زائدا على الآيمان او يكون المراد قول لا اله إلا الله بالقلب وان لم ينطق بها بلسانه فان كان ذلك كافيا في الملل المتقدمة في الآيمان صح الحمل عليه وان كان النطق شرطا كما هو عندنا فيحمل على من تعذر منه النطق.

### (فصل)

قال القاضي عياض قد عرف بالنقل المستفيض سؤال السلف الصالح رضي الله عنهم شفاعة نبينا صلى الله عليه وسلم ورغبتهم فيها وعلى هذا لا يلتفت الى قول من قال انه يكره أن يسأل الله تعالى أن يرزقه شفاعة النبي صلى الله عليه وسلم لكونها لا تكون الا للذين فانها قد تكون كما قدمنا لتخفييف الحساب وزيادة الدرجات ثم كل عاقل معترف بالتصير محتاج الى العفو غير معتمد بعمله مشفق أن يكون من الحالين ويلزم هذا القائل أن لا يدعو بالمغفرة والرحمة لأنها لأصحاب الذنوب وهذا كله خلاف ما عرف من دعاء السلف والخلف.

### (فصل في المقام الحمود)

قال القاضي عياض ذكر مسلم من حديث جابر في المقام الحمود أنه الذي يخرج الله به من يخرج من النار. ومثله عن أبي هريرة وابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم وغيرهم. وقد روی في الصحيح عن ابن عمر ما ظاهره أنها شفاعة المحسن قال فذلك يوم يبعثه الله المقام الحمود. عن حذيفة وذكر المحسن وكون الناس فيه سكوتا لا تتكلم نفس الا باذنه فبنادي محمدا صلى الله عليه وسلم فيقول ليك وسعديك والخير في يديك الى آخر كلامه قال فذلك المقام الحمود.

وعن كعب بن مالك يحشر الناس على تل فيكسوني ربي حلة خضراء ثم يؤذن لي فأقول ما شاء الله أن أقول فذلك المقام الحمود. قال والذي يستخرج من جملة الأحاديث ان مقامه الحمود هو كون آدم ومن دونه تحت لوائه يوم القيمة من أول عرصاتها الى دخولهم الجنة وخروج من يخرج من النار فأول مساماته احابة المنادي وتحميده ربه وثناؤه عليه بما ذكر وبما ألممه من محاذه ثم الشفاعة من اراحة العرض وكرب المحسن وهذا مقامه الذي حمده فيه الأولون والآخرون ثم شفاعته لمن لا حساب عليه من أمته ثم لمن يخرج من النار حتى لا يبقى فيها من في قلبه مثقال ذرة من إيمان ثم يتفضل الله تعالى باخراج من قال لا اله الا الله ومن لم يشرك بالله شيئا

ولا يبقى في النار الاً المخلدون وهذا آخر عرصات القيامة ومثاقل الحشر فهو في جميعها له المقام محمود بيده فيها لواء الحمد صلى الله عليه وسلم.

### (فصل)

قوله صلى الله عليه وسلم أعطيت خمساً لم يعطهن أحد من الانبياء قبلي وذكر من جملتها أعطيت الشفاعة مع قوله صلى الله عليه وسلم لكل نبي دعوة مستجابة واني اختبرت دعوتي شفاعة لأمتی يوم القيمة يستفاد منه أن الشفاعة التي أعطيها وخص بها عن الانبياء غير الشفاعة التي ادّخرها لأمته لأنها دعوة شاركوه في جنسها. والاولى هي العظمى وهي اما الشفاعة في فصل القضاء او العموم بالتقدير الذي سبق وأنه صاحب الشفاعة وكل الشفعاء داخلون في شفاعته والثانية هي الشفاعة في اخراج المذنبين من النار كما يشير اليه قوله أترونها للمؤمنين المتدين لا ولكنها للمذنبين المتلوثين الخطائين.

### (خاتمة)

نختم الكتاب بالصلاۃ على النبي صلی الله عليه وسلم بالألفاظ التي وردت مأثورة في الاحاديث كل لفظ على حدته ولا نذكر منها الاً ما روي وكل لفظ من ألفاظ الصلاۃ وحده فأنقل أنه مروي عن النبي صلی الله عليه وسلم وقد جمع ذلك كله أبو عبد الله محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحمن التميمي في (كتاب الاعلام بفضل الصلاۃ على النبي عليه الصلاۃ والسلام).

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ  
مجيد \* اللَّهُمَّ بارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ  
مجيد \* اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ  
مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد \*  
اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ اللَّهُمَّ  
بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد \*



وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد \* اللّهم صلّى  
على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل  
محمد كما باركت على آل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد \* اللّهم صلّى على  
محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد  
وعلى آل محمد كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد \* اللّهم صلّى على محمد  
وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما  
باركت على آل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد \* اللّهم صلّى على محمد النبي  
الامي وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم وبارك على محمد النبي  
الامي وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد \*  
اللّهم صلّى على محمد النبي الامي وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وبارك  
على محمد النبي الامي كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد \* اللّهم صلّى على  
محمد النبي الامي وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم وبارك  
على محمد النبي الامي وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم  
انك حميد مجيد.

وفي رواية \* وآل ابراهيم \* في الموضعين \* اللّهم صلّى على محمد كما صليت  
على آل ابراهيم \* اللّهم بارك على محمد كما باركت على آل ابراهيم \* اللّهم صلّى  
على محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد  
كم باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد \* اللّهم صلّى على محمد وعلى آل  
محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد  
وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد \* اللّهم صلّى  
على محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد  
وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد \* اللّهم صلّى  
على محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد

كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد \* اللهم صل على محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد \*

\* اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم انك حميد مجيد \* اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وبارك على محمد انك حميد مجيد \* اللهم صل على محمد النبي وأزواجه أمهات المؤمنين وذراته وأهل بيته كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد \* اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وببارك على محمد وعلى آل محمد كما صليت وباركت على ابراهيم وآل ابراهيم في العالمين انك حميد مجيد \* اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم وببارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد \* اللهم اجعل صلواتك ورحمتك وبركاتك على محمد وعلى آل محمد كما جعلتها على آل ابراهيم انك حميد مجيد \* اللهم صل على محمد وعلى آل محمد وببارك على محمد وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد \*

\* اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وآل ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما رحمت آل ابراهيم انك حميد مجيد \*

\* اللهم صل على محمد وعلى آل بيته كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد \*

\* اللهم صل علينا معهم \* اللهم بارك على محمد وعلى أهل بيته كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد \* اللهم بارك علينا معهم صلاة الله وصلوات المؤمنين على محمد النبي الامي السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

ذكر ذلك في آخر التشهد من جهة الدارقطني بسند فيه ضعف تفرد به \*

\* اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد \* اللهم بارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم

وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد \* اللهم وتحنن على محمد وعلى آل محمد كما تحننت على ابراهيم وعلى آل ابراهيم انك حميد مجيد \* اللهم اجعل صلواتك وبركاتك على محمد النبي وأزواجه أمهات المؤمنين وذرتيه وأهل بيته كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد \* اللهم اجعل صلواتك ورحمتك على محمد وأزواجه وذرتيه وأمهات المؤمنين كما صليت على آل ابراهيم انك حميد مجيد \* اللهم صلّى على محمد وعلى أزواجه أمهات المؤمنين وذرتيه وأهل بيته كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد \* اللهم صلّى على محمد وعلى آل محمد وبارك على محمد وبارك على آل محمد كما صليت وباركت على ابراهيم وآل ابراهيم في العالمين انك حمد مجيد \* اللهم صلّى على محمد وعلى آل محمد كما صليت على ابراهيم انك حميد مجيد وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على ابراهيم وآل ابراهيم (وفي رواية) كما باركت على آل ابراهيم انك حميد مجيد \* هذا كله مروي عن النبي صلى الله عليه وسلم بأسانيد منها صحيح ومنها غير ذلك.

(بعض ما حفظ عن الصحابة)

رضي الله عنهم ومن بعدهم

عن علي رضي الله عنه اللهم داحي المدحّوات وبارئ المسموّات وباني المبنيات ومرسي المرسيات وجبار القلوب على فطرتها شقيها وسعیدها وباسط الرحمة للمتقين اجعل شرائف صلواتك ونومي زكواتك ورأفة تحننك على محمد عبدك ورسولك الخاتم لما سبق والفاتح لما أغلق والمعلن الحق بالحق والداعم لحيشات الاباطيل كما حمل فاضطلع بأمرك بطايعتك مستوفزا في مرضاتك بغير نكل في قدم ولا وهي في عزم واعيا لوحيك حافظا لعهدك ماضيا على نفاذ أمرك حتى أورى قبسا لقابس آلاء الله تصل بأهله أسبابه به هديت القلوب بعد خوضات الفتنة والاثم وأبكيج موضحات الاعلام ومنيرات الاسلام ونائرات الاحكام فهو أمينك المؤمن ومحازن علمك المخزون وشهيدك يوم الدين وبعينك نعمة رسولك بالحق رحمة

اللّهُمَّ افْسحْ لِهِ مَفْتُسْحًا فِي عَدْنَكَ واجزْ مضايِعَاتِ الْخَيْرِ مِنْ فَضْلِكَ مَهْنَاتِ لَهُ غَيْرُ  
مَكْدُراتِ مِنْ فَوْزِ ثَوَابِكَ الْحَلُولُ وجزِيلِ عطائِكَ الْمَعْلُولُ \* اللّهُمَّ أَعُلُّ عَلَى بَنَاءِ النَّاسِ  
بَنَاءً وَأَكْرَمَ مَثَوَاهُ لَدِيكَ وَنَزَلَهُ وَأَتَمَ لَهُ نُورَهُ واجزِهُ مِنْ ابْتِعَاثِكَ لَهُ مَقْبُولُ الشَّهَادَةِ  
وَمَرْضِى الْمَقَالَةِ ذَا مَتَعْلَقِ عَدْلٍ وَخَطْهَ فَصْلٍ وَحَجَّهَ وَبَرهَانَ عَظِيمٍ \* اللّهُمَّ اجْعَلْنَا  
سَامِعِينَ مَطْيِعِينَ وَأُولَيَاءَ مُخْلَصِينَ وَرَفِيقَاءَ مُصَاحِّينَ \* اللّهُمَّ أَبْلَغْهُ مِنَ السَّلَامِ وَارْدَدْ  
عَلَيْنَا مِنْهُ السَّلَامَ \* عَنْ أَبْنَى مُسْعُودَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ \* اللّهُمَّ اجْعَلْ صَلَواتِكَ وَبَرَكَاتِكَ  
وَرَحْمَتِكَ عَلَى سَيِّدِ الْمَرْسُلِينَ وَامَّا الْمُتَقِينَ مُحَمَّدُ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ امَّامُ الْخَيْرِ وَقَائِدُ الْخَيْرِ  
وَرَسُولُ الرَّحْمَةِ \* اللّهُمَّ ابْعُثْهُ مَقَاماً مُحَمَّداً يَغْبُطُهُ بِالْاُولَوْنِ وَالآخِرُونَ \* اللّهُمَّ صَلِّ  
عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجَيِّدٌ وَبَارِكْ عَلَى  
مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجَيِّدٌ.

عَنْ أَبْنَى عَمْرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا \* اللّهُمَّ اجْعَلْ صَلَواتِكَ وَبَرَكَاتِكَ وَرَحْمَتِكَ  
عَلَى سَيِّدِ الْمَرْسُلِينَ وَامَّا الْمُتَقِينَ وَخَاتَمِ النَّبِيِّنَ عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ امَّامُ الْخَيْرِ وَقَائِدُ الْخَيْرِ  
اللّهُمَّ ابْعُثْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَقَاماً مُحَمَّداً يَغْبُطُهُ الْاُولَوْنِ وَالآخِرُونَ وَصَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى  
آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجَيِّدٌ.

عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ رَحْمَهُ اللَّهُ \* اللّهُمَّ اجْعَلْ صَلَواتِكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَى أَحْمَدَ  
كَمَا جَعَلْتَهَا عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجَيِّدٌ \* اللّهُمَّ اجْعَلْ صَلَواتِكَ وَبَرَكَاتِكَ عَلَى  
آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا جَعَلْتَهَا عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مُجَيِّدٌ \* السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ  
وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ وَمَغْفِرَةُ اللَّهِ تَعَالَى وَرَضْوَانُ اللَّهِ \* اللّهُمَّ اجْعَلْ حَمْدَ اُكْرَمِ عَبَادِكَ  
عَلَيْكَ وَأَرْفَعْهُمْ عَنْدَكَ دَرْجَةً وَأَعْظَمْهُمْ خَطْرَا وَأَمْكَنْهُمْ عَنْدَكَ شَفَاعَةً \* اللّهُمَّ أَتَبَعَهُ  
مِنْ أُمَّتِهِ وَذَرَيْتَهُ مَا تَقَرَّ بِهِ عَيْنَهُ واجزِهُ عَنَا خَيْرٌ مَا جَزَيْتَ نَبِيَا عَنْ أُمَّتِهِ واجزِهُ الْأَنْبِيَاءَ  
كَلْهُمْ خَيْرَاً السَّلَامُ عَلَى الْمَرْسُلِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ \* اللّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَأَوْلَادِهِ وَأَهْلِ بَيْتِهِ وَذَرَيْتَهُ وَحَبِيبِهِ وَاتَّبَاعِهِ وَأَشْيَاعِهِ وَعَلَيْنَا مَعْهُمْ  
أَجْمَعِينَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ.

### (سؤال المقعد المقرب يوم القيام)

عن النبي صلّى الله عليه وسلم قال (من صلّى علىيْ و قال اللهم أعطه المقعد المقرب  
عندك يوم القيمة وجبت له شفاعتي) صلّى الله عليه وسلم ول يكن هذا آخر كلامنا  
والحمد لله رب العالمين وصلّى الله على سيدنا محمد وآلـه وصحبه والتابعـين وسلم  
تسليماً وحسبـنا الله ونعم الوكيل

(يقول المتـوسـل بـذـي المـقام الـحـمـود الـفـقـير إلـي الله سـبـحانـه)  
«طـه بنـ حـمـود» خـادـم التـصـحـيـح لـلـكـتـب الـعـرـبـيـة  
بـالـمـطـبـعـة الـكـبـرـى الـأـمـيـرـيـة)

حـمـداً لـمـن اخـتـصـ أـوـلـيـاءـ بـالـزـلـفـيـ وـعـظـيمـ الـجـاهـ وـصـلـاـةـ وـسـلـامـاـ عـلـىـ سـيـدـنـاـ مـحـمـدـ  
الـشـفـيعـ الـمـشـفـعـ يـوـمـ يـختـتمـ عـلـىـ الـأـفـواـهـ وـعـلـىـ آـلـهـ وـصـحـبـهـ الـفـائـزـينـ بـقـرـبـهـ.

(أـمـاـ بـعـدـ) فـكـمـ اللـهـ مـنـ فـضـلـ جـزـيـلـ وـمـنـ تـيسـيرـ هـذـاـ الـمـطـبـوعـ الـجـلـيلـ الـمـشـتمـلـ  
عـلـىـ عـدـدـ كـتـبـ نـافـعـةـ قـامـ مـؤـلـفـهـاـ بـالـادـلـةـ السـاطـعـةـ وـالـبـرـاهـيـنـ الـقـاطـعـةـ التـمـاسـاـ لـاحـقـاقـ  
الـحـقـ فيـ مـسـائـلـ زـلـتـ فـيـهاـ أـقـدـامـ شـيـعـةـ الـبـاطـلـ فـأـنـكـرـوـاـ نـدـبـ زـيـارـةـ الـأـنـبـيـاءـ وـالـأـولـيـاءـ فيـ  
قـبـورـهـمـ وـرـأـواـ أـنـ لـاـ كـرـامـةـ لـلـوـلـيـ بـعـدـ مـوـتـهـ إـلـيـ غـيرـ ذـلـكـ مـنـ ضـرـوبـ الـمـذـيـانـ الـتـيـ  
تـكـفـلـتـ بـدـفـعـهـاـ هـذـهـ الـكـتـبـ الـحـسـانـ فـلـلـهـ دـرـ مـؤـلـفـيـهـاـ الـذـيـنـ بـيـنـوـاـ سـبـيلـ الرـشـدـ  
لـمـصـطـفـيـهـاـ وـمـاـ أـوـلـاـهـمـ بـقـوـلـيـ:

بـأـيـ نـخـبـةـ مـنـ الـعـلـمـاءـ \* وـرـثـواـ عـلـمـهـمـ مـنـ الـأـنـبـيـاءـ  
لـبـثـواـ بـيـنـنـاـ كـمـاـ لـبـثـتـ زـهـرـ الدـرـارـيـ فـيـ حـنـدـسـ الـظـلـمـاءـ

دـهـرـهـمـ يـعـمـلـونـ اللـهـ بـالـلـهـ \* وـلـاـ يـجـنـحـونـ لـلـأـهـوـاءـ

بـذـلـواـ عـلـمـهـمـ فـأـحـيـوـاـ بـهـ دـيـ \* سـنـاـ قـوـيـمـاـ فـيـ سـائـرـ الـأـحـيـاءـ

إـنـ حـيـوـاـ أوـ قـضـواـ فـلـنـ تـبـرـحـ الـأـرـ \* ضـعـلـهـمـ مـحـسـودـةـ لـلـسـمـاءـ

كـيـفـ لـاـ تـحـسـدـ السـمـوـاتـ أـرـضاـ \* ضـمـنـتـ جـسـمـ سـيـدـ الـأـصـفـيـاءـ

كـيـفـ يـقـضـيـ عـلـيـهـمـ بـعـدـ مـوـتـ \* بـانـقـطـاعـ لـنـفـعـهـمـ وـعـفـاءـ

ليس يقضى بذا العفاء عليهم \* غير وغد ألقى نقاب الحياة  
وكان طبعه بالطبعية العامرة ببولاق مصر القاهرة في ظل خديبو مصر الاكرم  
من بلغنا بدولته الامانى أفندينا « Abbas حلمى باشا » الثاني أدام الله طالع سعده وأقرّ  
عينه ببقاء ولي عهده مشمولاً طبعه الجميل بنظر من هو نعم الوكيل من عليه جميل  
طبعه يثني جناب وكيل المطبعة عزتلو محمد بك حسنى \* وتم طبعه في أواخر المحرم  
الحرام فاتحة عام ١٣١٩ .

## حياة الإمام تقي الدين السبكي

السبكي تقي الدين — علي بن عبد الكافي بن علي بن ثما بن يوسف بن موسى بن ثما بن حامد بن يحيى بن عمر بن عثمان بن علي بن مسوار بن سوار بن سليم السبكي (بضم السين المهملة فرية من قرى منوف بمصر) الحافظ تقي الدين أبو الحسن الفقيه الشافعى ولد سنة ٦٨٣ وتوفي بالقاهرة سنة ٧٥٦ ست وخمسين وسبعمائة. من تصانيفه الابتهاج في شرح المنهاج للنبوى في الفقه. ابراز الحكم من حديث رفع القلم. الابهاج في شرح المنهاج. الاتساق في بقاء وجه الاشتقاد. احكام كل وما عليه ما يدل. اجوبة اسئلة الحديشية من الديار المصرية. اجوبة اهل الصفدر. احياء النقوس في صنعة القاء الدروس. الاختصاص في علم البيان. الاعتبار ببقاء الجنة والنار. الاغريض في الحقيقة والمجاز والكتابية والتعريف. اشراف المصايب في تقيد الترجيح. الامثلة المشتقة ارجوزة. الاملاء على مسألة ما اعظم الله. الاقتراض في الفرق بين الحصر والقصر والاختصاص. الاقناع في تفسير ما للظالمين من حميم ولا شفيع يطاع. الاقناع في الكلام على ان لو للانتفاع. الإيمان الجلي في اي بكر وعمر وعثمان وعلي. بصر الناقد في لا كلمة كل واحد. بيان حكم الربط في اعتراض الشرط. بيان المحتمل في تعدية العمل. بيع المرهون في غيبة المرهون في غيبة المديون. التحفة في الكلام على اهل الصفة. التحقيق في مسألة التعليق. تسریح المناظر في انزال الناظر. تعدد الجمعة. التعظيم والمنة لتحقيق لتومن به ولتنصرنه. تفسير يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا. تكملة شرح المذهب للنبوى. التمهيد فيما يجب فيه التحديد. تتل السكينة على قناديل المدينة. التهدى الى معنى التعدي. الجمع في الحضر بعدن المطر. الجواب الحاضر في وقف بني عبد القادر. جواز المكاتبنة في حارة

المغاربة. حد القريض في الفرق بين الكناية والتعريض. حسن الصناعة في ضمان الوديعة. حفظ الصيام عن فوت التمام. الحكم والانه في اعراب قوله تعالى غير ناظرين انماه. الدر النظيم في تفسير القرآن العظيم. الرد لابن تيمية. الرفدة في معنى وحدة. رفع الشقاق في مسألة الطلاق. رفع الحاجب عن مختصر ابن الحاجب. الرقم الابريزي في شرح مختصر التبريزي في الفروع. رياض الانقة في قسمة الحديقة. سبب الانكفار عن اقراء الكشاف. السهم الصائب في قبض دين الغائب. السيف المسول على من سب الرسول. شرح التبيه لابي اسحاق الشيرازي. شفاء السقام في زيارة سيد الانام عليه السلام. ضرورة التقدير في تقويم الخمر والخنزير. ضوء المصايح في تقيد التراحيح. الضيعة في ضمان الوديعة. ضياء المصايح في مختصر مصايح السنة. الطريقة النافعة في المسافة والمخايرة والمزارعة. طلبة السلامة في ترك الملامة.

## رسَالَةُ

إِنْصَارُ أَوْلَيَاءِ الرَّحْمَنِ

عَلَى أَوْلَيَاءِ الشَّيْطَانِ

لمشايخ أجلاء لهم مكانة لهم السامية في مجال التصوف  
والعلوم ودورهم الذي قاموا به في  
خدمة الأمة الإسلامية عامة

## إنصار أولياء الرحمن على أولياء الشيطان

الحمد لله الواحد الأحد الذي انفرد في ملكته بعزته القاهرة وجبروته المكتمل  
في تزييه عن الشبه والضد. والصلوة والسلام على حبيبه الكريم سيدنا محمد، صلاة  
متتجدة بديوميته، فاللهـ صـ على الذات الحمدية، اللطيفة الاحدية، شمس سماء  
الاسرار، ومظهر الأنوار، ومركز مدار الجلا، وقطب فلك الجمال، صلاة تليق بمن  
انشقت الأسرار، وانفلقت الأنوار، وفيه ارتفت الحقائق، وتترلت علوم آدم فأعجز  
الخلائق، وله تضاعلت الفهوم، فلم يدركه منا سابق ولا لاحق، فرياض الملوك  
بذهب جماله مونقة، وحياض الجنبر بفيض أنواره متذفة، ولا شيء إلا به منوط،  
اذ لولا الواسطة لذهب كما قيل الموسوط، صلاة تليق بك منك اليه كما هو أهله.  
اللهـ انه سرك الجامع الدال عليك، وحجابك الأعظم القائم لك بين يديك.

وأحمده حمدا بقدر مكانة النبي الكريم لديه، وأسئلته، به منك اليه، أن يجعل من  
هذا الكتيب مساهمة حية في احياء القلوب، وارتواء المشارب، واهتداء العقول،  
وتغذية الأرواح، وتنزيق الهوى، ودفع الهمم الى السير في دربه، والأشباع من مناهله  
الكريمة الفياضة الجياشة، بكل ما هو شريف وحكيم وكرم.

وبعد: فهذه مجموعة آراء وأفكار لمشايخ أجلاء، لهم مكانتهم السامية في مجال  
التصوف والعلوم. ودورهم الذي قاموا به في خدمة الأمة الإسلامية عاملا، والعربية  
بصفة خاصة، وعندما نقول التصوف، فإننا نعني به الجمع ما بين اليقين والحقيقة،  
وما بين العبادة وتحلياتها، والشريعة وعلومها الظاهرة، وهي فيض لكل من يود  
الارتواء من منهل عذب، ولكل من يود الإدراك، ويطرق دروب ومشارب التصوف  
الإسلامي على منهج واضح، وأسس متينة قوية مستندة على دعائم الشريعة، حالية  
من الريف، والتهريج الرخيص، والأباطيل، والاعتماد على المظاهر الخداعية المطلية

بشوب الدين والتقوى وهم، واتباع هوى يبطل الحق ويحقق الباطل من التلبيس والدجل والنفاق.

لقد عشنا في زمن كثر فيه الدجل، وإنخدع فيه العوام وغير العوام، انخدع فيه العامة بتزويق الكلام من انصاف العلماء، وإنخدع فيه انصاف العلماء هوى العوام من ما يقال له «الكرامات» تزريقاً لأكرم صفات الأولياء، وتحقيقاً للتصوف، واتباعاً في حقيقة الأمر للشيطان، وقد ساعد على ذلك الوهابية بأسمائهم المختلفة التي تدوى على الألسنة (تارة بأنصار السنة وحياناً بالأخوان المسلمين الخ...) ونحن لا نخدعنا مثل هذه الأسماء، طالما المنهل واحد، وهو الوهابية الضالة المضلة، الممعنة في البعد والأبعاد، وابعاد كل من تستطيع عن حظيرة الدين الذي يقوم ويعتمد على صحة العقيدة، ولا عقيدة لمن لا عقيدة له في سيدنا محمد عليه أفضل الصلاة والسلام، وآل الكرام، وأصحابه والتابعين، وتتابع التابعين لهم، وورثته الأبرار، في الحقيقة والشريعة. ولكننا ثقة في الأمة الإسلامية، لا نشك في أنها أشد حرصاً على اتباع أمور دينها، والتمسك بتراث عبادتها، وان المعين الوحيد لها في تحقيق ذلك هو التصوف الإسلامي، وأنها قادرة على التمييز بين الخبيث والطيب، والعقيدة وصلاحها، وأباطيل وتزييف الذين يهاجرونها أو يدعون السير في منهاجها والله نسأل التوفيق والسداد.

محمد عثمان عبد البرهاني

شيخ الطريقة البرهانية

الدسوقي الشاذلية

الخرطوم في يوم الخميس ١٠ صفر ١٣٩٠ هـ.

الموافق ١٦ / ٤ / ١٩٧٠ م.

## التوسل والوسيلة

### معنى التوسل والوسيلة:

شرع الله عزّ وجلّ الوسيلة وجعلها أصلاً يرتكز عليها ولا يقبل العمل إلاّ بها وجعلها ضرورية من ضروريات الحياة البشرية ولفت عباده النظر إليها بعد أن خلقهم بالفطرة والطبيعة فيها وإليها. فقال عزّ وجلّ من قائل (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقْوُ اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ \* المائدة: ٣٥) قال صاحب الكشاف في تفسيره: الوسيلة كل ما يتولى به -أي- يتقرب به- من قربة أو صنعة أو غير ذلك. فاستغير كما يتولى به إلى الله تعالى من فعل الطاعات وترك المنهيّات وأنشد:

أُرِيَ النَّاسُ لَا يَدْرُونَ مَا قَدْرُ أَمْرِهِمْ \* إِلَّا كُلُّ ذِي لَبِّ إِلَى اللَّهِ وَاصِلْ فَاعْلَمْ يَا أَخِي أَنَّ اللَّهَ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى جَعَلَ الدُّنْيَا عَكْسَ الْآخِرَةِ مِنْ جَمِيعِ الْوُجُوهِ وَإِنَّ هَذِهِ الدُّنْيَا هِيَ دَارُ الْعَمَلِ بِالْتَّكَالِيفِ الشَّرِعِيَّةِ وَالْتَّوْجِيهَاتِ الْإِلَهِيَّةِ. وَالْتَّعَالِيمُ الرَّبَّانِيَّةُ فَلَمْ يُوجَدْ الْحَقُّ عزّ وَجَلّ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا بِالْعَمَلِ وَلَذَا قَالَ عزّ وَجَلّ مِنْ قَائِلٍ: (وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ \* التَّوْبَةُ: ١٠٥) وَنَاهِيُكَ بِالآيَةِ الْجَامِعَةِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ \* وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ \* الزَّلْزَالُ: ٨-٧) بَلْ جَمِيعُ أَوْامِرِ الْحَقِّ عزّ وَجَلّ وَنَوَاهِيهِ فِي كِتَابِهِ الْعَزِيزِ وَسَنَةِ نَبِيِّهِ الْكَرِيمِ تُرْشِدُ عَبَادَهُ إِلَى الْعَمَلِ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ.

وَإِنْ مَنْ تَأْمَلْ بَعْنَانَ الْفَكْرِ وَنَظَرِ بَعْنَانَ الْإِيمَانِ وَعِلْمِ مِنْ كُثْرَةِ الْإِطْلَاعِ وَجَدَ أَنَّ جَمِيعَ مَا سَبَقَ مِنَ الْأَدَلَّةِ بَحْثٌ عَلَى الْأَخْذِ فِي الْإِسْبَابِ وَهِيَ الْوَسِيلَةُ الْمُوَصَّلَةُ إِلَى الْغَایِةِ الْمَرْجُوَةِ دُنْيَا وَأَخْرَى لَمَّا تَبَيَّنَ وَاتَّضَحَ أَنَّ كُلَّ مُوْجُودٍ لِلْحَقِّ عزّ وَجَلّ لَمْ يُوجِدْهُ إِلَّا بِالْوَسِيلَةِ.

وَالْوَسِيلَةُ فِي جَمِيعِ مَا بَيْنَا تَنَقِّسَ إِلَى قَسْمَيْنِ مَادِيَّةً «حُسْنِيَّةً» وَمَعْنَوِيَّةً «رُوحِيَّةً» فَالْمَادِيَّةُ الْحُسْنِيَّةُ، هِيَ مَا يَشَاهِدُ وَيُلْمِسُ بِحَاسَّةِ الْلَّمْسِ وَلَوْ لِلْأَعْمَى فِي جَمِيعِ الْمَكَوْنَاتِ، وَلَا نَذَهَبُ بِكَ بَعْدًا، بَلْ نَلْفَتُ نَظَرَكَ إِلَى قَوْلِ الْحَقِّ عزّ وَجَلّ (وَفِي الْفُسْكِمْ أَفَلَا

تُبْصِرُونَ \* الداريات: ٢١) فمن أي شيء وُجِدت أيها القارئ الكريم؟ وبأي شيء تعيش؟ وفي أي شيء تعمل؟ وما هو الناشئ منك وعنك؟ أَفَلَا ترى إِلَّا أَنَّهَا كُلُّها وسائل وقس على ذلك كُلُّ حالة مادية حسية.

والمعنوية الروحية ما لفت الله سبحانه وتعالى عباده النظر اليه من حكمة ارسال الرسل وتوجيههم العباد الى الله عز شأنه بالآيمان الذي هو معنى من المعنى، والذي لا يعرف إِلَّا بالصورة التي جعلها الله تبارك وتعالى مقابلة لهذا المعنى الروحي، اذ لا يعرف إِلَّا بها، وهي قيامك بالمؤمرات ظاهرا حتى يبرهن به عنك بالمعنى الباطني الروحي الذي لا يعرف إِلَّا بهذا الظاهر وفي دعوة الرسل صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين الى الله اكبر دلالة على الوسيلة المعنوية والروحية.

قال تعالى: (قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّكُمُ اللَّهُ \* آل عمران: ٣١). وقال: (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمْ \* البقرة: ٢١) وقال تعالى: (وَاتَّقُونِي يَا أُولَئِكَ الْأَلْبَابِ \* البقرة: ١٧٩) وليس في كل معنى ما تقدم إِلَّا بعد نفي جميع ما عدا أوامره باطل واثبات ما هو جديري به وأحق بكل تلك الأوامر وهو الله تعالى.

لعل قد استبيان لك مما قدمنا أن الوسيلة على قسمين: مادية وروحية. فالمادية عليها جميع التكاليف الشرعية من امتثال الأوامر واجتناب التواهي. ومن أهمها معاملة الخالق جل جلاله ومعاملة المحملين كما أمر سبحانه وتعالى اذ يفتح من هذه المعاملات التي هي وسائل بنص الشرع عملا يستحق عليه الجزاء دنيا وأخرى فالعمل الباطني الروحي ينشأ عنه العمل الجزائي وهذا الجزاء لا يتوصل اليه إلا بالوسائل التي شرعها الله عز وجل لعباده، وجعل تبارك وتعالى نسبة العمل اليها نسبة حقيقة، وتضاف اليها الأعمال، وتنسب اليها، اذ لا يتربت الثواب والعقاب عليها إِلَّا بهذه النسبة والاضافة الحقيقة هذا هو أصل التوسل والوسيلة.

وحقيقة مشروعتهم وتوجيهه الله سبحانه وتعالى عباده اليها. ومن جهل ذلك فقد جهل سنن التكوين الاهلي وجهل سنن التشريع الرباني لعباده ولا ينكره إِلَّا كل

مخالف لاجماع المسلمين.

ولما كانت حكمة العليم الحكيم وجود المخالفين في الدنيا من لون آدم الى أن تقوم الساعة ضد الحق وأهله (ليميز الله الخبيث من الطيب) وجود المخالفين الذين لا يفرقون بين الحق والباطل بانكارهم جميع أنواع الوسيلة حسدا منهم وحقدا وتوهينا وتضعيفا في قدر سيد العالمين صلّى الله تعالى عليه وسلم ومن بعده من الصالحين الطيبين الظاهرين جهلا منهم وضلاله عن الحق الواضح وعدم نظرهم الى الصراط السوي الذي شرعه الله عزّ وجلّ لعباده ومحو حهم الى الضلال بتمسكهم ببعض آيات في القرآن العزيز وبعض الأحاديث في السنة المطهرة التي لا يعقلون لها معنى كقوله تعالى: (ادْعُونِي اسْتَجِبْ لَكُمْ \* المؤمن: ٦٠) يظن القمر ان هذه وأشباهها تنفي التوسل والوسيلة أليست هذه وأشباهها ترشد الى التوسل والوسيلة. لأن الذي لا يخفى عليه شيء في الأرض ولا في السماء ويعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور لا يحتاج الى دعاء ولا طلب (اذ هو قائم على كل نفس بما كسبت) وانما شرع لهم الدعاء ليلتفت لهم النظر ان لهم إلها قادرًا ينفع ويضر ويحبب دعوة المضطر لا كالأصنام التي يعبدونها من دون الله.

ويقول أيضًا جاهم في استدلاله على عدم الوسيلة. قال الله تعالى: (وَسَئَلُوا  
اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ \* النَّسَاء: ٣٢) فقل لهذا الأخرق أليست هذه الآية الكريمة هي دعوة من الله عزّ وجلّ لعباده التمسك بالوسيلة اذ فضله الذي وجهنا اليه تعالى هو مما قربه اليها وجعله بين أيدينا كما عليه أهل التحقيق من المفسرين فهي عين الارشاد لعباد الله تعالى الى التوسل والوسيلة والأخذ في الأسباب ظاهراً وباطناً هو سنة الله تعالى في مكوناته وهو عين التوسل.

ويقول أيضًا هذا الغي في استدلاله وانكاره على عدم التوسل بالحديث المشهور المروي عن أصحاب الصحاح من قوله صلّى الله تعالى عليه وسلم: (إذا سألت فاسأله وإذا استمعت فاستمعن بالله) الحديث فبالله أليس هذا هو عين الارشاد

إلى التوسل والوسيلة لأن السائل للمخلوق إنما هو في الحقيقة سائل الله تعالى ظاهراً وباطناً أما الظاهر فبسان المقال والباطن بسان الحال لأنك تعرف أن الوجود لكنه على زوجين منه الظاهر والباطن ومنه قولنا على المقابلة والمماثلة وهذا هو الحق والتحقيق. ونضرب لك مثلاً ليستنير لك الحال ويتبين لك المقال. وذلك كحال من به علة مرض، فلا يسعه إلا أن يذهب إلى الطبيب ليسأله عن العلة، وهذا ليس بحراً ولا منتقد ولا عيب فيه، بل هو واجب بالفطرة التي فطر الله الناس عليها. بل يقول المريض ومن معه مبتela اللهم اجعل في يده الشفاء وأهله الصواب ووفقه لمعونة الداء.

وان الحديث كان في صدر الاسلام وانهم كانوا قربي عهد بکفر، فهم في أشد الحاجة الى توجيههم الى فاعل الكائنات والمكونات ظاهراً وباطناً سبحانه وتعالى. وكانت مخالطتهم للأعمال الدنيوية أشد لما فيها من المنافع العائدة على حيائهم وذويهم وما يترب عليه، حسن الموثبة الأخروية. فكان المراد والغرض من ارشاده التشريف صلى الله تعالى عليه وسلم للعباد، ليعرفوا أن جميع الأقوال والأفعال والحركة والسكنون منه سبحانه وتعالى.

ولا ننسى أن مستعمل الدواء عند تعاطيه يقول اللهم اشفني أو بسم الله الشافي، فالغرض المداومة على تعليق قلبه بمن هو شأنه كذلك سبحانه وتعالى، المداومة للتوفيق والهداية لمرضاته. وأما ما فهمه أحجه الجهلاء في الحديث بأن الغرض منه صرف العبد عن مكونات الحق عزّ وجلّ، فهو من الخرافات بمكان، لما يترب على ذلك من تعارض الآيات بعضها بعضاً.

وكذلك السنة على مقتضى افهمهم الفاسدة وأباطيلهم الكاسدة والياك شيئاً من الآيات الكريمة التي قص علينا سبحانه وتعالى ليعلمنا أسراره في مكوناته بقوله تعالى: (وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ) <sup>\*</sup> الصافات: ٩٦ (هُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ يوئس: ٢٢). (وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى) <sup>\*</sup> الأنفال: ١٧) هذه تدل على

أنه هو الفعال وهو الحق. فكيف بهذا مع قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدُ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَأَغْلُظْ عَلَيْهِمْ \* التوبه: ٧٣). (فَإِذَا لَقِيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَصُرْبِ الرِّقَابِ حَتَّىٰ اذَا اخْتَنَمُوهُمْ فَشَدُّوْا الْوَثَاقَ فَامَا بَعْدُ وَامَا فَدَاءاً \* محمد: ٤) وهكذا من جميع الآيات التي ذكر الحق عز وجل وجعل بنسبة الأعمال للعباد وها هي الآية الجامعة وهي قوله تعالى: (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ \* الززل: ٨-٧). و (هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً \* البقرة: ٢٩) وكيف بذلك لما يريد (هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعاً) وكيف بذلك كله مع توجيهه الله عز وجل عباده ولفت النظر الى مكوناته من أخذ الأمور من أصحابها كقوله تعالى (وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ \* النساء: ٣٢).

قال العالمة البيضاوي وعليه جميع عقلاه الأمة والمفسرين للقرآن المجيد أي مما قربه اليكم وجعله بين أيديكم. وعليه فالأخذ بالأسباب حق لازم من هذه الموجودات. وهي الوسائل للحق عز وجل خصوصا وقد وضع الله سبحانه الأسباب وسمها أبوابا. وقال تعالى: (وَأَنْوَأُوا الْبَيْوَتَ مِنْ أَبْوَابِهَا \* البقرة: ١٨٩) وقال: (وَانْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدُعُوكَ فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِصُرْبِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ \* الأنفال: ٦٢) وقال تعالى: (حَرِّضَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ \* الأنفال: ٦٥). وقال تعالى: (قَاتَلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ \* التوبه: ٤). وقال تعالى: (وَيُنِيدِقَ بَعْضُكُمْ بَاسَ بَعْضٍ \* الأنعام: ٦٥). على أن الحديث الذي لم يفهموا له معنى آخر يعطي نفع العباد وضرهم ببعض فالحديث يحث على الأخذ بالأسباب.

ومعناه اذا سألت مخلوقا فلا تنسى الخالق. لأنه هو الذي بيده ملوكوت كل شيء. وهو الخالق لك ولمن تستعين به والآيات والأحاديث لا تعطي إلا ذلك المعنى لأنه لا يعقل التوجه الى الله إلا بالأخذ في الأسباب. وجميع بيانات السنة لا تعقل إلا كذلك فكيف يفهمهما قاصروا الذهن بهذا المعنى مع قوله صلوات الله وسلامه عليه: (دع الناس في غفلاهم يرزق بعضهم من بعض) وهكذا جميع بيانات السنة وما ورد

فيها من أنواع التوسل والوسيلة التي لا تكاد تقف عند حد من توسلاته الشريفة صلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَنَواعِ نِعَمِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَمِنَ النِّعَمِ الْزَّمَانِ وَالْمَكَانِ مِنَ الْمَوْجُودَاتِ كَمَا سِيَّأَتِي مِنْ بَعْضِ مَا وَرَدَ عَنْهُ فِي صَحِيحِ السَّنَةِ صَلَوَاتُ اللهِ تَعَالَى وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.<sup>[١]</sup>

### في قصرهم الوسيلة على أنواع العبادات

فانظر يا أخي: فلست أدرى من أن لهم قصرهم الوسيلة على العبادة فحسب بعد اطلاق الحق عز وجل في قوله تعالى بعد أمره لعباده بالتقى وملازمتهم لها لا ينسوا الوسيلة (وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ \* المائدة: ٣٥) وقد عرفهم بأنهم في الدنيا الأسباب التي لا يتأتى فيها حصول شيء إلا بالأسباب.

وكل الأسباب والمبنيات من نعمه تعالى وعظيم قدرته وبديع صنعته. وأمرهم بأن يأخذوا بها ويعملوا بياديه الحكيم وارشاد رسوله الكريم عليه الصلاة والسلام. فلست أدرى ما حقيقة عقول هؤلاء الذين لا يفقهون ولا يتفقهون ويقولون. قال الله تعالى: (اَدْعُوْنِي اَسْتَجِبْ لَكُمْ \* المؤمن: ٦٠) أليس قول عز من قائل ادعوني هو عين الوسيلة اليه عز وعلا (وَاذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ) الحديث هو عين الوسيلة، لأن الدعاء والسؤال هو عين الوسيلة لمن ترجو منه حاجتك وهو الدين.

وقد قدمنا من تفسير الكشاف وقال العلامة أبو حيان في تفسيره البحر وكذا تفسير النهر: الوسيلة القرية التي ينبغي أن يطلب بها أو الحاجة أو الطاعة أو الجنة أو أفضل درجاتها. فكيف يقصرها على العبادة فكان الرغيف من الخبز الذي يعيش به، والماء أليس بوسيلة.

وقد قال الإمام الفخر: اعلم أن مجتمع التكليف محصورة في نوعين لا ثالث لهما أحدهما: ترك المنهيات واليه الاشارة بقوله تعالى: (اَتَّقُوا اللهَ). وثانيهما: فعل

(١) من كتاب فيض الوهاب الجزء الرابع -للشيخ عبد ربه بن سلمان بن محمد بن سليمان -صفحة: ١٢٨ .

المأمورات واليه الاشارة بقوله تعالى: (وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ) ولما كان ترك المنهيات مقدما على فعل المأمورات بالذات لا جرم قدمه تعالى عليه في الذكر، وانما قلنا أن الترك مقدم على الفعل لأن الترك عبادة عن بقاء الشيء على عدمه الأصلي والفعل هو الایقاع والتحصيل. ولا شك أن عدم جميع المحدثات سابق على وجودها. فكانت ترك قبل الفعل لا محالة.

فإن قيل ولم جعلت الوسيلة مخصوصة بالفعل مع انا نعلم أن ترك العاصي قد يتوصل به الى الله تعالى.

قلنا الترك ابقاء الشيء على عدمه الأصل وذلك المقدم المستمر لا يمكن التوصل به الى الشيء البة فثبت أن الترك لا يمكن أن يكون وسيلة بل من دعوة داعي الشهوة الى فعل قبيح ثم تركه لمطلب مرضاة الله تعالى فيها هنا يحصل التوصل بذلك الامتناع الى الله تعالى الا أن ذلك الامتناع من باب الأفعال ولهذا قال المحققون ترك الشيء عبادة عن فعل ضده كما وقع في حديث الثلاثة الذين آتوا غارا: يرويه أصحاب السنن والمسانيد.

اذا عرفت هذا فتقول: أن الترك والفعل أمران معتبران في ظاهر الأفعال، فالذى يجب تركه هو المحرمات، والذى يجب فعله هو الواجبات. ومعتران أيضا في الأخلاق فالذى يجب حصوله هو الأخلاق الفاضلة، والذى يجب تركه هو الأخلاق الذميمة.

ومعتبران أيضا في الأفكار، فالذى يجب فعله هو التفكير في الدلائل الدالة على التوحيد والنبوة والمعادة والذى يجب تركه هو الالتفات الى الشبهات.

ومعتبران أيضا في مقام التخلية فالفعل هو الاستغراق في الله تعالى وأهل الرياضة يسمون الفعل والترك بالتحليل والتخلية وبالمحو والصحو وبالنفي والاثبات وبالفناء والبقاء، وفي جميع المقامات النفي مقدم على الاثبات، ولذلك كان قولنا لا إله الا الله النفي مقدم فيه على الاثبات والوسيلة فعليه، من وصل اليه اذا تقرب اليه.

قال لبيد الشاعر:

أرى الناس لا يدرؤن ما قدر أمرهم \* الا كل ذي لب الى الله واصل  
أي متosل. فالوسيلة هي التي يتosل بها الى المقصود انتهى منه. قال العالمة  
الآلوي في تفسيره: الوسيلة ملاك الأمر كله، فهي الذريعة لكل خير والمنجاة من  
كل ضير. وأخرج ابن الانباري وغيره عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم أن  
الوسيلة الحاجة وأنشد له قول عنترة:

إن الرجال لهم اليك وسيلة \* أن يأخذوك تكحلي وتخضبي

فكيف بعد هذا الذي ظهر من بيان عقلاء المسلمين في معنى تعظيم الحق عزّ وجل  
لأنواع الوسيلة يقتصرونها هم على أنها بمعنى العبادة فقط. ما هو إلا تعصب وجهالة،  
خصوصاً قولهم لا تعصب، وإن الله ليس في احتياج إلى الوسيلة وغاية أمرهم  
انكارهم على المتسلين بعباد الله الصالحين ولم يفطروا لقول رب العالمين (وَكَانُوا مِنْ  
قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ الله عَلَى  
الْكَافِرِينَ \* البقرة: ٨٩) فلم يعب الحق عزّ وجلّ عليهم الوسيلة بالغائب المنتظر بل  
عاد عليهم في انكارهم عليه وعدم الایمان به صلى الله تعالى عليه وسلم أو لم يقرأوا  
قوله تعالى (أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمُلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيٍّ لَهُمْ أَبْعَثْ  
لَنَا مَلِكًا \* البقرة: ٤٦) الآيات، اذا الجماعات من بنى اسرائيل لما سألوا نبيهم هل  
كفروا على زعمهم الباطل: سنوضح ذلك ونبين لهم ما يخزيهم.

في انكارهم التوسل

وان عمل الغير لا ينفع الغير

فمن أعجب أحواهم وأغرب أقواهم أنهم ينكرون التوسل وقد شرعه الله  
تعالى بالبهائم وانه موجود في جميع كتب الفقه في المذاهب الأربعة وهو باب  
الاستسقاء بالمطر ومنه أن المصلين يخرجون الى الخلاء ويخرجون ماشيتهم معهم فما  
السر في اخراج الماشية أليس فيه الاشارة بالتوسل بها الى الله تعالى أن يسقيهم لاجلها

ولا يردهم خائبين وخاصة أن المشرع الشرييف صلّى الله تعالى عليه وسلم كان يقول في دعائه: (اللّهم اسق بِلدك وَبِهِمْتَك) فإذا كان التوسل بالبهائم نافعاً فلَا يكون بالصالحين أَنْفع.

نعم فيهم فرقة من أسلافهم يقولون التوسل بالصالحين الأحياء جائز وسيأتي بياننا لهم. إن الميت في قبره أحياء من حي الدنيا من القرآن والسنة. وعليه يكون التوسل به أَنْفع من حي الدنيا وإن الله تعالى لم يسلبه نعمة الكرامة التي كان بها مميزاً عن غيره وهي من كمالات الله تعالى التي لا تنتهي فكيف بمorte لا تقطع الكرامة لأنها في نظرهم متى مات ابن آدم اتهى مستدلين بقوله صلّى الله تعالى عليه وسلم: (إذا مات ابن آدم انقطع عمله الا من ثلاث: علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له أو صدقة جارية) وهم لا يفهمون له معنى هل قال صلّى الله تعالى عليه وسلم انقطعت حياته أو قال انقطع عمله لو قال انقطعت حياته فان لهم العذر في فهمهم الخاطئ لكنه صلّى الله تعالى عليه وسلم قال: انقطع عمله الذي يضاف الى ما يكون له به الميراث في الجنة ونحن لم نقل أنه يصبح يأخذ المفاتيح ويفتح الدكّان أو يتسلم عمله في وظيفته أَنما نقول أنه أصبح في حياته الأخرى أوسع من هذه الحياة الدنيا والحياة الأخرى أَنما هي أَكبر وأَوسع من الحياة الدنيا على ما بيناه وسيأتي (عمل الغير لا ينفع الغير) قولهم هذا غريب وليس له أصل في الدين يستدللون بقوله تعالى: (وَأَنْ لَيْسَ لِلْأَنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى \* النجم: ٣٩) وهم مع جهلهم لا يفهمون لها معنى لأنه لو كان على جهلهم لاستضفت مع التشريع الكريم كيف ذلك القرآن الكريم بخلاف ما فهموا؟

ومدة سمعت شيخاً من أشياخهم يذيع في الإذاعة بهذه الألفاظ التي لا يقول بها إلّا كل مجnoon في عقله ففقالته وقلت له: كيف تذيع هذه الألفاظ الخارجة عن الدين. فقال: أنا عالمولي أن أقول ما أشاء وأنت عالم لك أن تقول ما تشاء. فقلت له: يظهر أنك لم تصل على أحد من أموات المسلمين في حياته ولم يرتد عن غيه

وطبعها في كتابه المليء بالكلام الفارغ كلام من سبقه في الصلال. والحمد لله قد ردتنا عليه وعلى غيره في طرقهم الكاذبة فلست أدرى أهؤلاء أنفسهم من المسلمين وهم يهدمون في عقائدهم ويطعنون فيما يتقولون على الله.

وأيضاً أبان لنا سبحانه وتعالى أن غير الآدمي وهو جنس الملائكة يدعون للمؤمنين في قوله تعالى (الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا \* المؤمن: ٧) ولا يخفى أن دعاء الملائكة مستجاب وكان من حسن الرد عليه أمام جمع كبير من العلماء وكثير من طلبة الأزهر صدمته سيارة أمام بيته بالزيتون فجاؤه به ليصلوا عليه بالأزهر ودخلوا به قبل الميعاد الحدد. فوضعوه أمام القبلة القديمة، في الأزهر على غير القبلة، يعني على عكس القبلة ودخلت لأصلي عليه مع المصلين فوجدت الحال مخالفًا، فقلت يا سبحان الله في الأزهر، وأمام علماء الأزهر الرجل يوجه على غير القبلة. فحالاً تنبهوا وعدلوه إلى القبلة، ثم وجدت له أهلاً ي يكون عليه، فقلت لجميع الحاضرين لا تبكوا عليه. فالأفضل اقرؤا قرآنًا لأن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قرأ القرآن على الميت. ثم قال: (يا معاشر الناس من لم يكن متوضئاً منكم فليتوضاً ليكثر الشفاء للمبيت) لأن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم قال: (من صلي عليه أربعون قبل شفاعتهم) وأشارت إلى من قال: (عمل الغير لا ينفع الغير) وهو جالس مع وزير الأوقاف وقلت لأجل أن تردوا على من قال في الإذاعة عمل الغير لا ينفع الغير، مستدلاً بقوله تعالى: (وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى \* النجم: ٣٩) وهو لا يفهم للأية معنى. فكان هذا أحسن من الرد في الكتاب وإن كنت لم أدع لهم خالفاً أقطع عليهم ألسنتهم.

### في الجواز بالتوسل بحق المتتوسل به

إذ لا يخفى على ذوي العقول الراجحة أن الفرق الضالة الذين ينكرون التوسل والوسيلة خصوصاً لعباد الله الصالحين يستهجنون قول القائل لله عزّ وجلّ وكذا

المتوسل به قائلين انه لا يجب على الله حق لعباده أو خلقه انكارا فاحشا.  
وحكمة على القائل بذلك انه مشرك كافر وهم يضللون بيان القرآن الكريم  
وصريح السنة المطهرة اذ يقول الحق تبارك وتعالى لعباده تفضلا منه لا وجوبا عليه  
(وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ \* الروم: ٤٧) والحق بمعنى الوعد الثابت المتحقق  
الواقع وفي الآية الأخرى (وَعَدْنَا عَلَيْهِ حَقًّا \* النحل: ٣٨) وفي الأخرى (وَعَدْنَا عَلَيْنَا  
إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ \* الأنبياء: ١٠٤) وفي الصحيح من حديث معاذ بن جبل (هل تدرى ما  
حق الله على عباده وما حق العباد على الله؟) قلت: الله ورسوله أعلم. قال: (حق الله  
على عباده أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا وحقهم عليه أن فعلوا ذلك إن لا يعذبهم).  
ومنه ما رواه ابن ماجه عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله تعالى عليه وسلم في  
دعاء الخارج إلى الصلاة (اللَّهُمَّ ائِنِّي اسأَلُك بِحَقِّ السَّائِلِينَ عَلَيْكَ وَبِحَقِّ مُشَايِّهِ هَذَا فَإِنِّي لَمْ  
أُخْرِجْ أَشْرَا وَلَا بَطْرَا وَلَا رِيَاءً وَلَا سَمْعَةً وَلَكِنِي خَرَجْتُ اتَّقَاءَ سُخْطَكَ وَابْتِغَاءَ  
مِرْضَاتِكَ فَأَسْأَلُكَ أَنْ تَنْقِدِنِي مِنَ النَّارِ وَأَنْ تَدْخُلَنِي الْجَنَّةَ) ومنه حديث السيدة فاطمة  
بنت أسد والدة سيدنا علي بن أبي طالب الذي يرويه الطبراني في معجمه الكبير  
والاوسط عن أنس بن مالك رضي الله عنه الذي قال فيه: (بحق نبيك والأنبياء الذين  
من قبلني أن ترحم أمي فاطمة بنت أسد اللهم اكرم نزها ووسع قبرها) الحديث.

فانظر يا أخي هؤلاء الذين يجهلون كتاب الله تعالى وسنة نبيه صلى الله تعالى  
عليه وسلم والى ما يضللون به عباد الله تعالى وتحريفهم كلام الله تعالى عن مواضعه  
وتعويتهم في كل ما يدعون اليه ويجعلونه مذهبها لهم خارجا عن اجماع المسلمين وما  
عليه أهل التحقيق ومن العجيب أنهم يسمون أسلافهم الضالين والمضللين الذين هم  
على قدمهم أهل الاجماع.

وان الاجماع مصدره من الصحابة والتابعين وهم اهل السواد الأعظم من  
المسلمين على ما قدمنا وهم المعنيون في الكتاب العزيز والسنة المطهرة بالأمة التي  
يستحيل تواطئها على الكذب. ثم أنهم قد يحيزون التوسل بالصالحين الأحياء منهم في

هذه الحياة الدنيا كما قال ابن تيمية في رسائله أن الأنبياء والمرسلين وسليتنا إلى الله في دعوئهم وارشادهم الخلق إلى الله تعالى ثم استمر إلى أن نفاه عنهم أمواتاً: ننشأ من على قدمهم الآن ينكرون التوسل بالأموات اعتقاداً منهم بأنهم ماتوا وانتهوا على عقيدة اليهود والنصارى بل يعتقدون أن المساجد التي فيها الموتى لا يصلى فيها، والصلوة فيها باطلة. كما كان المشركون يصلون للأصنام. هذا، والله تعالى أبان في كتابه العزيز أن ميت الآدمي ولو كان كافراً أحيا من حياة الدنيا على ما بيننا وسيأتي قريباً البيان الذي يجعل أدلةهم واهية بل وباطلة لا يقبلها ذو عقل سليم وسيوضح لك ذلك إن شاء الله تعالى.

وقد أفردنا للميته الآدمي ببابا خاصاً أوضحتنا فيه أنه أحيا من حياة الدنيا من الكتاب العزيز والسنّة المطهرة واجماع عقلاه الأمة على ذلك بما لا يستطيع أحد أن يرده ولم ندع فيه قوله لقائل وإذا كان هذا الميت حياً أحيا من حياة الدنيا أفالاً يجوز التوسل به. ومن أول الدلائل على حياة الآدمي الميت قول الله تعالى: (وَسْأَلُ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلْنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبُدُونَ \* الزخرف: ٤٥) وهل الله سبحانه وتعالى يرشد رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم إلى أموات بادروا وانتهوا وما قال الله تعالى ذلك إلاً لأنهم كانوا قالوا لرسوله -والله أمرنا بها- والله تعالى عالم بأن ميت الآدمي حي أحيا من حياة الدنيا ولو كافراً وكذا رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم كذلك إنما رد عليهم بذلك تعزيراً لهم وخزيًا وكل المؤمنين يعلمون كذلك بما -كيف لا وقد توسل صلى الله تعالى عليه وسلم بالآدميين الأموات- في حديث السيدة فاطمة بنت أسد الذي قال فيه صلى الله تعالى عليه وسلم: (اللَّهُمَّ بِحَقِّ وَحْقِ النَّبِيِّينَ مَنْ قَبْلِي اغْفِرْ لِأَمِي فَاطِمَةُ بْنَتُ أَسَدٍ) الحديث تقدم قريباً.

وقد توسل صلى الله تعالى عليه وسلم بنعم الله تعالى على عباده. بسم الله والماء وبالتراب في الحديث المروي عن البخاري حيث قال: (بسم ربنا وبريقة بعضنا

وتربة أرضنا يشفى رينا) قال شارحه توصل صلی الله تعالى عليه وسلم بسم مبدع الكائنات وأشار الى الأصلين الذين خلق منهما ابن آدم - الماء والتراب - فما ذا تقول بعد ذلك يا ذا العقل السليم لهؤلاء المنحرفين المارقين في عقائدهم الزائفة ودعواهم الباطلة انهم على الحق ويناصرون السنة ويكتبون كتبها ويطبعون منشورات ويقولون في الحاضرات والخطب في الجمعيات التي لا يسمعها الا من انشأ الله تعالى على تلك الصلالات في قوله ان المتوجه الى شيء من خلق الله فهو متوجه الى غير الله فهو مشرك ويسردون الآيات التي لا يعقلون لها معنى الا المخالفه ومتتابعة أنفسهم وهوها.

فانظر واعتبر وميز في الفرق بين قوله لا إله الا الله فقط وان غيره من المخلوقات له أعمال تغاير أعمال الله تعالى ولا يخفى أن هذا هو عين الصلال المعارض لكتاب الله تعالى وسنة رسوله صلی الله تعالى عليه وسلم. وهل يوجد الله تعالى شيئا في الوجود حال من نعمه تعالى ورحمته التي وسعت كل شيء. وهل يجردتها منه بعد أن يموت وكيف يقول في توجيه الله تعالى سيدنا موسى عليه السلام الى الخضر - أهل كان موسى عليه السلام مشركا بالله وهو ذاهب الى مخلوق مثله؟ أم هل حين استشار سليمان عليه السلام أهل مجلسه والتاج الى المخلوقين بقوله «أيكم يأتي بعرشها قبل أن يأتوني مسلمين. أكان مشركا» ولما سأله بنو اسرائيل موسى عليه السلام عن من قتل هذا المقتول وقال لهم: ان الله يأمركم أن تذبحوا بقرة وأخذوا يتعرفون عنها حتى اهتدوا اليها أكان ذلك انصرافا عن الله تعالى أم هو عين التشريع السماوي (الاهي) لعباده ليعرفوا ان له في كل شيء آية تدل على أنه الواحد.

فانصراف الخلق الى الخالق ليعرفوا منها أنه سبحانه وتعالى له في أفراد موجوداته مميزات يغایر بعضها بعضا. وأمر عباده أن يأتوا من فيه أو من عنده حاجته ويطلبها منه. وهو في هذه الحال متوجه الى الله تعالى، وهو الموحد لها والموجد لمن

عنه هذه الحاجة، هذا والله تعالى أمر عباده أن يحبوا وينخلصوا ويطيعوا وينقادوا إلى المرسلين صلوات الله تعالى عليهم وسلمهم عليهم أجمعين. فقال تعالى: (مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ \* النَّسَاءَ: ٨٠) فقدم الله تعالى طاعة الرسول على طاعته جل جلاله وعلا.

ومن المعلوم أن الرسول غير الله هو مخلوق له - فقل له هل الله أمر عباده أن يشركوا به غيره أم ماذا قال؟ تقول يا أيها المفرق بين الله ونعمه في مصادرها وهم خلقه. ثم قال تعالى أيضاً: (فُلْ اِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحِبِّبُكُمُ اللَّهُ \* آل عمران: ٣١) وهكذا الكتاب العزيز والسنّة المطهرة يدعون إلى توحيد الحق عزّ وجلّ في كل شيء وبكل شيء حتى يصبح معنى وحده لا شريك له متحققاً في كل شيء. أو لم ينظر هؤلاء إلى قوله تعالى: (وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ \* التوبه: ٩١) وقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ \* الأنفال: ٦٥) أليس هذا توجيهها للقتال وقدمنا فيه الكلام طويلاً وإليك البيان الشريف من حضرته صلى الله تعالى عليه وسلم حيث قال في الحديث الشريف المروي عن البخاري وغيره عن الكعب بن الأشرف والحديث الآخر (لابي رافع سر بحار الحجاز) أليس هذا هو عين تشريع الحق عزّ وجلّ لعباده وانهم يأخذون الأمور من مصادرها وفي كل شيء بحسبه وانه تعالى هو الذي أجرى الأسباب مع المسبيات حتى يتم الأمر المعنى المراد ومن يحد عن ذلك فقد ضلّ ضلالاً مبيناً وهو الخارج عن الكتاب العزيز والسنّة.

وقد سألي سائل منهم بقوله يا سيدي الشيخ أترك الله وأذهب لسيدنا الحسين؟ فقلت له في آية جهة تركت الله تعالى، فسكت. فقلت: من خلق الحسين؟ فقال: الله. فقلت له من أوجد فيه هذه النعمة والمزاية التي لا يشارك فيها غيره؟ فقال: الله. فقلت له: من يعطي سؤال عنده؟ فقال: الله. فقلت من حببني فيه ورغبني فيه وفي التوجيه إليه؟ فقال: الله. قلت له: اذا أنا ذاهب إلى الله أهي إلى مصدر من مصادر

نعمه التي أوجدها لعباده في مكنوناته وأمرهم بالتوجيه إليها وعلى هذا يكون النذر والحج وغيره وسيأتي بيانه إنشاء الله تعالى [١].

### الموت والحياة

يعتقد كل ضال من الخوارج الوهابية وغيرهم بأن الموت عبارة عن العدم. ولا يقائل له غير الكافرون الذين هم على مبادئ الشيطان وحزبه، فهم على تلك المبادئ تبع لذلك الحزب، لأن العقلاة يفهمون أن الخلق في كل شيء على حالتين إيمان وكفر، ضلال وهدى، حتى في الحزبية حزب الشيطان وحزب الرحمن وهكذا كما لا يخفى على كل ذي بصيرة - قال الله تعالى في عقيدة الكافرين ومن على مبادئهم (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُولُوا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ قَدْ يَئُسُوا مِنَ الْآخِرَةِ كَمَا يَئُسَ الْكُفَّارُ مِنْ أَصْحَابِ الْقُبُورِ \* المتحنة: ١٣) فكل هؤلاء شركاء في العقيدة فيقولون: ان الموت عدم وفناه وعليه يبنون أن الذاهب للموت ذاهب إلى عدم وفناه، وهو معارض لصریح القرآن والسنة، فعقلاة الامر رضي الله عنهم يقولون: ان الموت والحياة وصفان يقومان بالموصوف في كل شيء بحسب قوله تعالى (الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ \* الملك: ٢) فموت الأرض، عدم النبات بها، وحياتها بالنبات فيها قال تعالى (وَاللَّهُ أَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا \* النحل: ٦٥) وموت الكافر وهو حي يجري على الأرض بعدم الإيمان كما قال تعالى (أَوَ مَنْ كَانَ مَيِّتًا فَأَحْيَنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَنْ مَثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ \* الأنعام: ١٢٢) فلا يخفى أن الموت في الحيوان وصفه بعدم الحركة، وفي النبات يisce وفي الجمام تفرق أجزاءه. والحياة في كل ذلك بضده يعني في الحيوان بالحركة، وفي النبات بالحضره، وفي الجمام بتماسك أجزاءه.

ولما كانت الحياة منها ما هو معتر الصنعة، ومنها غير معتر فعد الله تعالى

(١) من كتاب فيض الوهاب الجزء الرابع صفحة: ١٣٧.

المؤمن به وأنبيائه وآياته حياة طيبة. ومن كان بخلاف ذلك فليس بذى حياة طيبة فحياته كحياة غيره من غير الآدميين.

ولما كان وصف الموت والحياة مشتبهان في حالة النوم واليقظة فرق الله تعالى بينهما بقوله تعالى (اللَّهُ يَنْوَفِي إِلَّا نُفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا فَيُمْسِكُ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا الْمَوْتَ وَيُرْسِلُ الْأُخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى \* الزمر: ٤٢). فحال النائم كحال الميت سواء بسواء في عدم الحركة في كل فالفارق بينهما قيام الحي يسعى في الأرض الى أجل مسمى والميت عدم الحركة مطلقا.

ولما كان الموت والحياة عنوانا لهاتين الصفتين، ذكر الله عز وجل الفارق بينهما بالنسبة للدنيا والآخرة اذ قد سمى سبحانه وتعالى لكل منهما حياة وموتا في عز من قائل ان حياة الآخرة أرقى وأعلى وأرفع من حياة الدنيا فقال تعالى: (وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا مَتَاعٌ \* الرعد: ٢٦) من أن الموت عدم الحركة والحياة الحركة فهم الكافر قبل في الدنيا موت وفي الدنيا حياة، وفي القبر موت وبعد قيامه ودخوله جهنم حياة أخرى فقال: (رَبَّنَا أَمَّتَنَا اثْنَتَيْنِ وَاحْيَيْتَنَا اثْنَتَيْنِ فَاعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا فَهَلْ إِلَى خُروجٍ مِنْ سَبِيلٍ \* المؤمن: ١١). فتعرف من هنا وما قدمنا لك أن الله عز وجل ذكر أن للدنيا حياة وللآخرة التي هي أحيا من حياة الدنيا بتصريح كلام رب العالمين وبيان سنة سيد الاولين ولا فاصل ولا فارق ولو لحظة بين الحياتين بل ينتقل من حياة الدنيا الى حياة أرقى منها متصلة بما اتصال اليقظة بالنوم والجوع بالشبع والآلم بالصحة، والفقر بالغنى والكفر بالإيمان، والليل بالنهار، فهل يا أحنا العقل فاصل بينهما أو فتور؟ ان ربك القادر حلّ وعلا جعل الموجودات متصلة لا انفصال بينهما الا في عقل المخالف ونظر أعمى البصيرة والله يهدي من يشاء الى الحق والى طريق مستقيم.

واعلم أن الموت والحياة ترق في الوجود بالدليل العقلي المستفاد من الدليل النقلي: الكتاب العزيز والسنة المطهرة، فالعقل هو اعتقاد أنه ما تعلقت قدرة الحق

عَزٌّ وَجَلٌّ بِإِيجاد مُوْجود الْأَ وَيُتَرْقِي فِي الْحَيَاةِ أَبْدًا لَا يُلْحِقُهُ الْعَدْمُ بِالْمَشَاهِدَةِ وَالْعِيَانِ وَذَلِكُ فِي كُلِّ شَيْءٍ بِحُسْبَيْهِ بِمَعْنَى أَنْ تَرْقِيَهُ فِي الْوُجُودِ بِالْاَنْتِقَالِ مِنْ حَالَةِ إِلَى حَالَةٍ أَرْقَى مِنْهَا. إِذْ الْمَوْجُودُ جَلٌّ جَلَّهُ مَا أُوجِدَهُ الْأَ بِمَقْتَضِيِّ كَمَالِهِ، وَكَمَالَاتِهِ سَبَّابَانِهِ وَتَعَالَى لَا تَتَنَاهِي إِذْ مَا مِنْ كَمَالٍ الْأَ وَعِنْدَ اللَّهِ أَكْمَلُ مِنْهُ.

وَأَيْضًا وَإِنْهُ تَعْلَقَتْ صَفَتُهُ تَعَالَى بِهِ وَهِيَ حَيٌّ بِالْمَوْجُودِ وَلَوْ اِنْدَعْمَ هَذَا الْمَوْجُودِ لَتَعَطَّلَتِ الصَّفَةُ الَّتِي هُوَ أَيُّ الْمَوْجُودِ بِهَا حَيٌّ، وَصَفَاتُ اللَّهِ تَعَالَى لَا تَعَطَّلُ.

أَمَّا النَّقْلِيُّ فَقَدْ قَالَ تَعَالَى بَعْدَ أَنْ سَمِيَّ الْحَيَاتِينَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ (وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَاةُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ \* الْعَنْكَبُوتُ: ٦٤) وَقَالَ صَلَواتُ اللَّهِ تَعَالَى وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ مُفَضِّلًا تَلْكَ الْحَالَتَيْنِ بِقَوْلِهِ الشَّرِيفِ (النَّاسُ نَيَامٌ فَإِذَا مَاتُوكُمْ أَنْتُهُمْ) وَلَمَّا كَانَ حَالُ الدُّنْيَا مَبْنِيَا عَلَى تَفَاوُتِ وَدَرَجَاتِ الْمَوْجُودَانِ فِيهَا فَقَدْ قَالَ تَعَالَى فِي النَّبَاتِ (يُسْقَى بِمَاءٍ وَاحِدٍ وَتُفَضَّلُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ \* الرَّعْدُ: ٤). وَفِي الْجَمَادَاتِ قَالَ تَعَالَى (وَمِنَ الْجِبَالِ جُدُّدٌ بِيَضٌ وَحُمُّرٌ مُخْتَلِفُ الْوَائِهَا وَغَرَابِيبُ سُودٌ \* فَاطِرُ:

. ٢٧

وَقَالَ تَعَالَى فِي الدَّوَابِ وَالْمَهَوَامِ وَالْحَشَرَاتِ وَالْطَّيُورِ وَالْوَحْشِ وَالْإِسْمَاكِ أَنْهُمْ كَبِيْنَ آدَمَ فِي الْأَحْوَالِ الْاِحْتِمَاعِيَّةِ (وَمَا مِنْ ذَآبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا طَائِرٌ يَطِيرُ بِجَنَاحِيْهِ إِلَّا أُمَّمُ أَمْثَالُكُمْ \* الْأَنْعَامُ: ٣٨) وَفِي بَنِي آدَمَ الَّذِي هُوَ مَحْلُ نَظَرِ الْحَقِّ عَزٌّ وَجَلٌّ مِنْ هَذَا الْخَلْقِ الَّذِي خَلَقَ لَهُ تَلْكَ الْأَشْيَاءَ جَمِيعَهَا لَمْ يَجْعَلْ وَاحِدًا مِنْهُمْ يَمَاثِلَ الْآخَرَ بِلِ التَّفَاوُتِ فِي جَمِيعِ أَفْرَادِهِ بِلِ مَا اشْتَمَلَ عَلَيْهِ الْفَرَدُ مِنْ الْجَزَيَّاتِ فِي عُمُومِ مَرْكَبَاتِهِ جَلٌّ الصَّانِعُ الْمُبْدِعُ قَالَ تَعَالَى (وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ \* الزَّحْرَفُ: ٣٢) وَفِيمَا فِيهِ فَخْرُهُ فِي الدُّنْيَا وَعَزْهُ وَشَرْفُهُ فِيمَا بَيْنَهُمْ قَالَ تَعَالَى (يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أَوْتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ \* الْمَاجِدَةُ: ١١) وَفِيمَا فِيهِ جَاهَهُمْ مِنْ حِثَّ الْغَنِيِّ بِالْمَالِ قَالَ تَعَالَى (وَاللَّهُ فَضَّلَّ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ \* النَّحْلُ: ٧١) وَهَذَا فِي عُمُومِ أَفْرَادِ بَنِي آدَمَ فَقَدْ جَعَلَ تَعَالَى الْفَرْوَقَ بَيْنَهُمْ مُتَبَايِنَةً لَا يَنْكِرُهَا إِلَّا كُلُّ مَكَابِرِ مِنْ

الذين يقولون اعمل وأنت تكون مثله.

وأما من هم أفضل بنوا آدم وهم أقسام ثلاثة الأنبياء. فقد قال الله تعالى فيهم (ولَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَىٰ بَعْضٍ \* الإِسْرَاءُ: ٥٥) وفيمن هم أفضل أفضلاهم وهم الأنبياء والرسل قال تعالى (تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ \* الْبَقْرَةُ: ٢٥٣) وفيمن هم أفضل منهم أفضلاهم وهم أولوا العزم من الرسل - قال تعالى (وَإِذَا حَذَّنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمِنْ نُوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَآخَذْنَا مِنْهُمْ مِيثَاقًا غَلِيلًا \* الأَحْزَابُ: ٧) وفي الآية الثانية في بيان أولي العزم قال تعالى (شَوَّعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ \* الشُّورَىُ: ١٣).

فهذا حال أهل الدنيا الذي لم يجعل الحق عزّ وجلّ في فرد منه ما يماثل الآخر لأنّه لا ضرورة الثاني وقدره الكبير المتعال صالحة للتنويع في الابداع والاجداد فالمحالف لاجماع المسلمين يقول في الولي هو مخلوق مثلك. اعمل وأنت تكون مثله أو أحسن منه. فهو على قدم من قال أولاً للحق عزّ وجلّ (خَلَقْتِي مِنْ نَارٍ وَخَلَقْتَهُ مِنْ طِينٍ \* الأعرافُ: ١٢) بل تطاول وتعدى طوره بقوله (أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ \* ص: ٧٦) فتجد هذا المحالف لا يجيد عن قول داعيه الاول ليكون من حزبه. أو هو يقول بقول الطبيعين وهو على مبدأ ابليس أيضاً أنّ الخلق مثل مصنع يصب وينتزع والمعروف في قوله وما يهلكنا الاّ الدهر. مع أنه سبحانه وتعالى بين عباده أن الحياة الدنيا على درجات وأنواع وأنه سبحانه وتعالى المبدع لكل شيء حتى الذرات التي هي شيء، قال تعالى (رَبُّنَا الَّذِي أَعْطَىٰ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ ثُمَّ هَدَىٰ \* طه: ٥٠).

ولما كانت الدنيا كذلك فقد جعل كل ما في الآخرة كالدنيا غير أنه أرقى وأرفع في كل احوال الموجودات، قال تعالى (أُنْظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَلَلآخرةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا \* الإِسْرَاءُ: ٢١) وخاصة من خلقت له هذه المخلوقات وقد تكللت السنة المطهرة بيان ذلك في كل شيء بحسبه.

وأما صريح القرآن العزيز في بيان حال بني آدم بعد خروج أرواحهم من الحياة الدنيا واتصالها إلى الآخرة في كل مؤمن وكافر بأن تكون حياته مستمرة لا يعتريها ضعف ولا انفعال فقد قال تعالى (الَّذِينَ تَنَوَّفِهِمُ الْمَلَائِكَةُ ظَالِمِي أَنفُسِهِمْ فَالْقُلُوْبُ السَّلَمَ مَا كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءَ بَلِي اَنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ \* فَادْخُلُوا اَبْوَابَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا فَلَيْسَ مُثْوَى الْمُتَكَبِّرِينَ \* النحل: ٢٨-٢٩) هذا حال الكافرين والمنافقين والضالين فحياتهم أرقى من حياة الدنيا لشعورهم بالعذاب بكافة أنواعه ولا شك أنه أشد من آلام الدنيا وأهوالها وأما حال المؤمنين فقد قال تعالى فيهم (الَّذِينَ تَنَوَّفِهِمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ \* النحل: ٣٢).

في حين عز من قائل أن الدخول ما بقيت الدنيا ليس دخولاً حقيقياً بل على الابواب بما يشعر به بماله كما قال تعالى (وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمٍ يُعَثُّونَ \* المؤمنون: ١٠٠) وهذه الآية اغتر وضل في فهم معناها الكثير من الضالين إذ يقولون ان بين الحياتين الدنيا والآخرة حياة برزخية وهم لا يفهمون معنى البرزخ وحقيقةه هو الحال بين الشيئين بقدرة رب سبحانه وتعالى (مرأجع السحررين يلْتَقِيَانِ \* بَيْنَهُمَا بَرْزَخٌ لَا يَبْغِيَانِ \* الرحمن: ١٩-٢٠) فظن هؤلاء أن البرزخ حياة بين الحياتين وهم مخططون في عقيدتهم غافلون عن فهم ما جاء في الكتاب والسنة وفاظهم قوله تعالى (وَمِنْ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقْنَا رَوْجَيْنِ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ \* الذاريات: ٤٩) فمن أين أتى لهم القسم الثالث وهو الحياة البرزخية، اللهم أهد قومي أهمل لا يعلمون.

وأما ما جاء في السنة من أن الموت ترق في الحياة فدليله ما ورد في الصحاح من أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه) فقللت عائشة رضي الله تعالى عنها وأحد يحب الموت يا رسول الله؟ فقال صلى الله عليه وسلم (إن العبد إذا احتضر: أي حضرته الملائكة لقبض روحه في الحالة التي يغيب فيها عن الدنيا وما فيها ومن حوله ولا يرى إلا الملائكة). ورأى ما أعده الله له من العين

المقيم رغب فيه فأحب لقاء الله فأحب لقاءه وان العبد اذا احتضر ورأى ما أعده الله من العذاب الأليم كره فيه فكره لقاء الله فكره الله لقاءه). وهذا معنى قولهم فيما قضى الله تعالى لنا عنهم (ما كُنَّا نَعْمَلُ مِنْ سُوءٍ \* النحل: ٢٨) فترد عليهم الملائكة بقولهم (بَلَى إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ \* فَادْخُلُوا أَبْوَابَ جَهَنَّمَ \* النحل: ٢٩-٢٨) وفي الآية الاخرى (قَالَ رَبِّ ارْجِعُوهُنَّ لَعَلَى أَعْمَلِ صَالِحًا فِيمَا تَرَكُتُ كَلَامَةً هُوَ قَاتِلُهَا وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرُزَّخٌ إِلَيْ يَوْمٍ يُعْشَوْنَ \* المؤمنون: ٩٩-١٠٠) فتصريح القرآن ان حياةبني آدم بعد مفارقة الدنيا أحيا من حياة الدنيا اذا في الصحيح أن رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم قال (اذا مات أحدكم فانه يعرض عليه مقعده بالغداة والعشاء فان كان من أهل الجنة فمن أهل الجنة وان كان من أهل النار فمن أهل النار) ولا يشعر بذلك ويدركه حقا الا من كان حيا وفي الحديث الآخر (اذا وضع أحدكم في قبره فيقال له انظر فينظر الى النار فيقال هذا مقعده في النار وقد أبدلك الله خيرا منه في الجنة فينظر الى الجنة فيجد مكانه ويقال له هذا مكانك من الجنة)

وفي الحديث الآخر (اذا وضع أحدكم في قبره فيأتيانه ملكان له فيقعدانه ويقولان ما علمك بهذا الرجل الذي بعث فيكم؟ فاما المؤمن أو الموقن فيقول هو محمد جاءنا بالبيانات والهدى فأجبناه واتبعناه هو محمد ثلاثة فاما المافق أو المرتاب فيقول لا ادرى سمعت الناس يقولون شيئا فقلته ويقال له لا دريت ولا تليت ويضرب بمقربة من حديد لو ضرب بها الجبل لذاب) وفي الآخر قوله صلى الله تعالى عليه وسلم (لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا أنس ولا شجر ولا حجر ولا مدر ولا شيء الا ويشهد به يوم القيمة).

ومن المعلوم أن الميت شيء يشهد ضمن الشهداء والشهادة لا تعقل الا من حي فتصريح القرآن وبيان السنة على أن ميت الأدمي حي أحيا من حياة الدنيا وناهيك بحديث أهل القليب قليب بدر وهو بعد أن انتهت المعركة وقتل فيها سبعون من صناديد قريش وأسر مثلهم فجعل يمر صلى الله تعالى عليه وسلم على الصرىعى

ويقول لهم (يا أهل القليب هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقا؟) فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: «أتناجي موتي يا رسول الله؟» فقال: (ما أنت بأشد منهم ولكن لا يحييون) فها هم الكفرا يخاطبهم صلوات الله تعالى وسلامه عليه لعلمه بحياتهم أحيا من حياة الدنيا وها هو حديث الصحاح: بينما نحن جلوس اذ سمعنا صوتا بعد العصر في ضواحي المدينة فقلنا ما هذا فقال رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم (يهود تُعذب في قبرها) وفي الحديث قدمناه في الدلالة على جواز قراءة القرآن على القبر ووصول الشواب للسميت أن الرسول صلى الله تعالى عليه وسلم مر على قبرين فقال (يُعذبان وما يُعذبان في كبير): الحديث أليس كل ذلك من صريح القرآن وبيان السنة يكفيك دليلا على أن حياة ميت الآدمي في قبره أحيا من حياة الدنيا وأرقى منها بتصريح القرآن وبيان السنة وإذا كان هذا في الكافر أفلأ يكون في المؤمن المجرد الإيمان أرقى؟ وفي العبد الصالح أرقى منه؟ وفي الولي أرقى منه؟ وفي الشهيد؟ وفي الشهيد أرقى وأرقى؟ وفي الانبياء والمرسلين أضعف ذلك؟ خصوصا وقد قال تعالى (مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكْرٍ أَوْ أُثْنَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيهِ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنُجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِاَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ \* النحل: ٩٧) ولا تنس قوله تعالى (وَلِلآخرة أَكْبُرُ درجاتٍ وَأَكْبُرُ تَفْضِيلًا \* الإسراء: ٢١) حتى أن بعض المحققين من خيرة العلماء العاملين الشارحين لبيان سنة سيد المرسلين عن قوله في الحديث السابق في سؤال الملكين للميت «ما علمك بهذا الرجل؟ فینظر الميت فيجد أمامه صورة رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم فالمؤمن من يراه كأنه معه بالامس فيقول هو محمد» الحديث.

ولذا أجمعوا على أن ما من ميت يموت مؤمنا كان أو كافرا أو منافقا أو ضالا الا وتحضر له صورة من صور حضرته صلى الله تعالى عليه وسلم وقدره الله تعالى صالحه لذلك ولعلك قد فهمت من حياة الآدميين أن أحيا فيهم وأرقاها حياة الانبياء والمرسلين فما بالك بحياة سيد العالمين. أليس أعم وأشمل؟ وأوسع من حياة جميع الآدميين ولعله يقرب لك فهم الحديث الصحيح الذي أفرد به بعض أفضضل الامة

مؤلفا خاصا وهو قوله صلى الله تعالى عليه وسلم (حياتي خير لكم ومماتي خير لكم تعرض عليكم أعمالكم بالغدأة والعشي فما وجدت خيرا حمدت الله تعالى وما وجدت بخلاف ذلك استغفرت لكم).

ويكفيانا من تعليمه الشريف صلى الله تعالى عليه وسلم لزيارة الاموات بيانا على حياهم، وعلم الزائر بقوله (السلام عليكم دار قوم مؤمنين) الحديث. ففي هذا أكبر الدلالة على حياهم اذ لا يسلم صلى الله تعالى عليه وسلم على أموات، لا يبين لlama أن تسلم على أموات لا يحسون ولا يشعرون ولا يعرفون من المسلم عليهم ففي الحديث المروي عن الترمذى ما يؤيد حديث الزيارة وحيلة المزور اذ يقول صلى الله تعالى عليه وسلم (ما من عبد يمر على قبر رجل كان يعرفه في الدنيا ويسلم عليه فيرد عليه السلام ويعرفه) وناهيك بما رواه ابن سعد رضي الله عنه أن السيدة عائشة رضي الله عنها كانت تزور النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وأباها قبل أن يدفن معهما عمر رضي الله تعالى عنه غير مقنعة ولما دفن رضي الله تعالى عنه كانت تدخل عليهم زائرة مقنعة لانه وجد مع أبيها وزوجها أجنبى، ولا ي Shiء يا أخي العقل كانت رضي الله عنها تتقنع بعد عمر أما ذلك الا لأنها تعلم بحياهم، واعلم بأن حياهم يعكس الدنيا مع ما هم فيه من النعيم أو الجحيم يدركون كل شيء عن الدنيا والآخرة.

فحياة أهل القبور من بين آدم أحيا من حياة الدنيا بتصريح القرآن وبيان السنة. ويعلمون من يدعوه لهم أو عليهم ومن هو راض أو ساخط عليهم، هذا معنى أن الحياة الآخرة أوسع وكل من مات من أهل الدنيا أصبح في الآخرة. وأما قوله أن الحياة الآخرة بعد القيام من القبور فهذا كذب محض وافتراء على الله ورسوله في جميع ما بينه لعياده اذ من أكبر الدلائل على أن حياة الآخرة هي أكبر وأحيا من حياة الدنيا ومبؤها بمفارقة حياة الدنيا قول الله تعالى (وَلَوْ تَرَى اذ الظَّالِمُونَ فِي حَمَّاتِ الْمَوْتِ وَالْمَلَكَةُ بَاسْطُوا أَيْدِيهِمْ أَخْرَجُوا أَنفُسَكُمُ الْيَوْمَ ثُجُرُونَ عَذَابَ الْهُوَنِ

بِمَا كُنْتُمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ وَكُنْتُمْ عَنْ آيَاتِهِ تَسْتَكْبِرُونَ \* الْأَنْعَامُ : ٩٣ )  
فـجـمـع عـقـلـاء الـأـمـة مـنـ المـفـسـرـين عـلـى أـنـ المرـاد بـالـيـوـم أـيـ الـيـوـم الـذـي تـفـارـق فـيـهـ الـحـيـاة  
الـدـنـيـا اـذـ لـاـ يـخـفـىـ أـنـ هـؤـلـاءـ لـمـ يـنـظـرـوـاـ إـلـىـ مـاـ ظـهـرـ مـنـ الـاحـوـالـ فـيـ نـظـرـهـمـ  
وـمـعـقـوـلـهـمـ وـاـمـاـ عـقـائـدـهـمـ فـيـ الـاـمـوـاتـ كـعـقـائـدـ الـكـافـرـينـ .

## فهرست الكتاب

الصفحة	الموضوع
٣	تطهير الفؤاد من دنس الإعتقاد
١٩	(يقول المتسلل بذري المقام الحمود خادم التصحيف الفقير الى الله سبحانه طه بن محمود)
٢٢	كتاب شفاء السقام في زيارة خير الأنام
٢٢	(الباب الاول في الأحاديث الواردة في الزيارة نصا)
	(الباب الثاني فيما ورد من الأخبار والأحادي دالاً على فضل
٥٢	الزيارة وان لم يكن فيه لفظ الزيارة)
٥٦	(فصل في علم النبي صلى الله عليه وسلم عن يسلم عليه)
	(الباب الثالث فيما ورد في السفر الى زيارته صلى الله عليه وسلم صريحا
٦٢	وبيان أن ذلك لم يزل قدما وحديثا)
	(الباب الرابع في نصوص العلماء على استحباب زيارة قبر سيدنا رسول الله
٧٢	صلى الله عليه وسلم وبيان أن ذلك مجمع عليه بين المسلمين)
٧٤	(فصل يستحب زيارة قبر النبي صلى الله عليه وسلم)
٨٥	(الباب الخامس في تقرير كون الزيارة قربة)
١٠١	(الباب السادس في كون السفر اليها قربة)
١١٥	(الباب السابع في دفع شبه الخصم وتتبع كلماته) وفيه فصلان
١٥٠	الباب الثامن في التوسل والاستغاثة والتشفع بالنبي صلى الله عليه وسلم
١٦٥	(الباب التاسع في حياة الانبياء عليهم الصلاة والسلام)
١٧٥	(الفصل الثاني في الشهداء)
	(الفصل الثالث في سائر الموتى في السمع والكلام والادراك
١٧٨	والحياة وعود الروح الى الجسد)
١٧٩	(وأما الادراك)
١٨٦	(الفصل الرابع)
١٨٩	(الفصل الخامس)

١٩٣	(الباب العاشر في الشفاعة)
٢٠٨	(فصل)
٢٠٨	(فصل)
٢٠٨	(فصل)
٢٠٩	(فصل)
٢١٢	(فصل)
٢١٤	(فصل)
٢١٤	(فصل في المقام الحمود)
٢١٥	(فصل)
٢١٥	(خاتمة)
٢١٩	(بعض ما حفظ عن الصحابة رضي الله عنهم ومن بعدهم)
٢٢١	(سؤال المبعد المقرب يوم القيام)
	(يقول المتسلل بذري المقام الحمود الفقير إلى الله سبحانه «طه بن محمود»)
٢٢١	خادم التصحيح للكتب العربية بالطبعية الكبرى الاميرية
٢٢٣	حياة الإمام تقى الدين السبكي
٢٢٦	انتصار أولياء الرحمن على أولياء الشيطان
٢٢٨	التوسل والوسيلة
٢٣٣	في قصرهم الوسيلة على أنواع العبادات
٢٣٥	في انكارهم التوسل وان عمل الغير لا ينفع الغير
٢٣٧	في الجواز بالتوسل بحق المتسل به
٢٤٢	الموت والحياة

### دُعَاءُ التَّوْحِيدِ

يَا اللَّهُ يَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ يَا رَحْمَنُ يَا رَحِيمُ يَا عَفُوًّا يَا كَرِيمُ  
فَاعْفُ عَنِي وَارْحَمْنِي يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَالْحَقْنِي بِالصَّالِحِينَ اللَّهُمَّ  
اغْفِرْ لِي وَلِأَبِي وَأَمْهَاتِي وَلِأَبَاءِ وَأَمَهَاتِ رُوْجَتِي وَلَأَجَدَادِي وَجَدَادِي وَلَأَبْنَائِي  
وَبَنَاتِي وَلِإِخْوَانِي وَأَخْوَانِي وَأَعْمَانِي وَعَمَانِي وَلِإِخْوَانِي وَخَالَاتِي وَلَأَسْتَاذِي عَبْدِ  
الْحَكِيمِ الْأَرْوَاسِي وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ الْأَحْيَاءِ مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ «رَحْمَةُ اللَّهِ  
تَعَالَى عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ» بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

### دُعَاءُ الْاسْتَغْفَارِ

اسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَظِيمَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُومُ وَأَتُوْبُ إِلَيْهِ

إن ناشر كتب - دار الحقيقة للنشر والطباعة - هو المرحوم حسين حلمي ايشيق عليه الرحمة والرضوان المتولد عام ١٣٢٩ هـ \* ١٩١١ مـ من منطقة -أيوب سلطان إسطنبول- وأعداد الكتب التي نشرها ثلاثة وستون مصنفا من العربية وأربع وعشرون مصنفا من الفارسية وثلاث مصنفات أوردية وأربع عشرة من التركية ومقدار الكتب التي أمر بترجمتها من هذه الكتب إلى لغات فرنسية وألمانية وإنجليزية وروسية وإلى لغات أخرى بلغت مائة وتسعة وأربعين كتابا وجميع هذه الكتب طبعت في -دار الحقيقة للنشر والطباعة- وكان المرحوم عالما طاهرا تقى صالحًا وتابعًا لمشيخة الله وقد تتلمذ للعلامة الحبر البحر الفهامة الولي الكامل المكمل ذي المعارف والخوارق والكرامات عالي النسب السيد عبد الحكيم الارواسى عليه رحمة البارى وأخذ منه وظاهر كعلم إسلامى فاضل وكامل مكمل وقد لبى نداء ربه المتعال وتوفي ليلة ٢٥ على ٢٠٠١/١٠/٢٦ (الثامن على التاسع من شهر شعبان المustum سنة إثنين وعشرين وأربعين وألف من الهجرة النبوية) ودفن في محل ولادته بمقدمة أيوب سلطان تغمده الله برحمته الواسعة واسكتنه فسيح جنانه آمين

## اسماء الكتب العربية التي نشرتها مكتبة الحقيقة

عدد صفحاتها	اسماء الكتب
٣٢	١ - جزء عم من القرآن الكريم
٦٠٤	٢ - حاشية شيخ زاده على تفسير القاضي البيضاوى (الجزء الاول)
٤٦٢	٣ - حاشية شيخ زاده على تفسير القاضي البيضاوى (الجزء الثانى)
٦٢٤	٤ - حاشية شيخ زاده على تفسير القاضي البيضاوى (الجزء الثالث)
٦٢٤	٥ - حاشية شيخ زاده على تفسير القاضي البيضاوى (الجزء الرابع)
١٦٠	٦ - اليمان والاسلام ويليه السلفيون
١٩٢	٧ - نخبة الالاى لشرح بدء الامالى
٦٠٨	٨ - الحديقة الندية شرح الطريقة الحمدية (الجزء الاول)
	٩ - علماء المسلمين وجهمة الوهابيين ويليه شواهد الحق
٢٢٤	وilyehmما العقائد النسفية ويليها تحقيق الرابطة
١٢٨	١٠ - فتاوى الحرمين بر جف ندوة المين ويليه الدرة المصيغة
١٩٢	١١ - هدية المهدىين ويليه المتبع القاديانى وilyehmما الجماعة التبليغية
٢٥٦	١٢ - المنقد عن الضلال ويليه الجام العوام عن علم الكلام وilyehmما تحفة الاريب
٤٨٠	وilyehmها نبذة من تفسير روح البيان
٣٥٢	١٣ - المتنجات من المكتوبات للامام الربائى
	١٤ - مختصر (التحفة الاثنى عشرية)
٢٨٨	١٥ - الناهية عن طعن امير المؤمنين معاوية ويليه الذب عن الصحابة
٥١٢	وilyehmما الاساليب البديعة ويليها الحجج القطعية ورسالة رد روافض
	١٦ - خلاصة التحقيق في بيان حكم التقليد والتلتفيق ويليه الحديقة الندية
	١٧ - المنحة الوهبية في رد الوهابية ويليه اشد الجهاد
١٩٢	وilyehmما الرد على محمود الآلوسي ويليها كشف التور
٤١٦	١٨ - البصائر لمنكري التوسل باهل المقابر ويليه غوث العباد
٢٥٦	١٩ - فتنة الوهابية والصواتق الالهية وسيف الجبار والرد على سيد قطب
٢٥٦	٢٠ - تطهير الفؤاد ويليه شفاء السقام
	٢١ - الفجر الصادق في الرد على منكري التوسل والكرامات والخوارق
١٢٨	وilyehm ضياء الصدور ويليهما الرد على الوهابية

اسماء الكتب	عدد صفحاتها
٢٢ - الحبل المتين في اتباع السلف الصالحين ويليه العقود الدرية ويليهما هداية الموقفين ..... ١٣٦	١٣٦
٢٣ - خلاصة الكلام في بيان امراء البلد الحرام (من الجزء الثاني) ويليه ارشاد الحيارى في تحذير المسلمين من مدارس النصارى ويليهما نبذة من الفتاوى الحديثة ..... ٢٨٨	٢٨٨
٢٤ - التوسل بالبي و بالصالحين ويليه التوسل للشيخ محمد عبد القيوم القادري ..... ٣٣٦	٣٣٦
٢٥ - الدرر السننية في الرد على الوهابية ويليه نور اليقين في مبحث التلقين ..... ٢٢٤	٢٢٤
٢٦ - سبیل النجاة عن بدعة اهل الریغ والضلاله ويليه کف الرعاع عن المحرمات ويليهما الاعلام بقواعد الاسلام ..... ٢٨٨	٢٨٨
٢٧ - الانصاف ويليه عقد الجيد ويليهما مقاييس القياس والمسائل المتنحية ..... ٢٤٠	٢٤٠
٢٨ - المستند المعتمد بناء نجاۃ البد ..... ١٦٠	١٦٠
٢٩ - الاستاذ المودودي ويليه کشف الشیبه عن الجماعة التبلیغیة ..... ١٤٤	١٤٤
٣٠ - كتاب الایمان (من رد المحتار) ..... ٦٥٦	٦٥٦
٣١ - الفقه على المذاهب الاربعة (الجزء الاول) ..... ٣٥٢	٣٥٢
٣٢ - الفقه على المذاهب الاربعة (الجزء الثاني) ..... ٣٣٦	٣٣٦
٣٣ - الفقه على المذاهب الاربعة (الجزء الثالث) ..... ٣٨٤	٣٨٤
٣٤ - الادلة القواطع على الزام العربية في التواعی ويليه فتاوى علماء الهند على منع الخطبة بغير العربية ويليهما الحظر والاباحة من الدر المختار ..... ١٢٠	١٢٠
٣٥ - البریقة شرح الطریقة (الجزء الاول) ..... ٦٠٨	٦٠٨
٣٦ - البریقة شرح الطریقة ويليه منهل الواردین في مسائل الحیض (الجزء الثاني) ..... ٣٣٦	٣٣٦
٣٧ - البهجة السننية في آداب الطریقة ويليه ارغام المرید ..... ٢٥٦	٢٥٦
٣٨ - السعادة الابدية في ما جاء به النقشبندية ويليه الحديقة الندية في الطریقة النقشبندية ويليهما الرد على النصارى والرد على الوهابية ..... ١٧٦	١٧٦
٣٩ - مفتاح الفلاح ويليه خطبة عید الفطر ويليهما لزوم اتباع مذاهب الائمة ..... ١٩٢	١٩٢
٤٠ - مفاتیح الجنان شرح شرعة الاسلام ..... ٦٨٨	٦٨٨
٤١ - الانوار الحمدية من المواهب اللدنية (الجزء الاول) ..... ٤٤٨	٤٤٨
٤٢ - حجۃ الله علی العالمین في معجزات سید المرسلین ويليه مسئلة التوسل ..... ٢٨٨	٢٨٨
٤٣ - اثبات النبوة ويليه الدولة المکیة بالملادة الغیبیة ..... ٢٢٤	٢٢٤

## اسماء الكتب

### عدد صفحاتها

- ٤٤ - النعمة الكبرى على العالم في مولد سيد ولد آدم ويليه نبذة من  
الفتاوى الحديبية ويليهما كتاب جواهر البحار ..... ٣٢٠
- ٤٥ - تسهيل المنافع ويليه الطب النبوي وشرح الزرقاني على المawahب اللدنية  
ويليها فوائد عثمانية وخزينة المعارف ..... ٦٢٤
- ٤٦ - الدولة العثمانية من كتاب الفتوحات الاسلامية ويليه المسلمون المعاصرون ..... ٢٥٦
- ٤٧ - كتاب الصلاة ويليه مواقيت الصلاة ويليهما اهمية الحجاب الشرعي ..... ١٦٠
- ٤٨ - الصرف والنحو العربي وعوامل والكافية لابن الحاجب ..... ١٧٦
- ٤٩ - الصواعق المحرقة في الرد على اهل البدع والزنادقة ويليه تطهير الجنان واللسان ..... ٤٨٠
- ٥٠ - الحقائق الاسلامية في الرد على المزاعم الوهابية ..... ١١٢
- ٥١ - نور الاسلام تأليف الشيخ عبد الكريم محمد المدرس البغدادي ..... ١٩٢
- ٥٢ - الصراط المستقيم في رد النصارى ويليه السيف الصقيلي ويليهما القول الثابت  
ويليها خلاصة الكلام للنبهاني ..... ١٢٨
- ٥٣ - الرد الجميل في رد النصارى ويليه ايها الولد للغزالى ..... ٢٢٤
- ٥٤ - طريق النجاة ويليه المكتوبات المنتخبة لمحمد معصوم الفاروقى ..... ١٧٦
- ٥٥ - القول الفصل شرح الفقه الاكبر للامام الاعظم ابي حنيفة ..... ٤٤٨
- ٥٦ - جالية الاكدار والسيف البitar (مولانا خالد البغدادي) ..... ٩٦
- ٥٧ - اعترافات الجاسوس الانجليزي ..... ١٩٢
- ٥٨ - غاية التحقيق ونهاية التدقير للشيخ السندي ..... ١٢٤
- ٥٩ - المعلومات النافعة لأحمد جودت باشا ..... ٥٢٨
- ٦٠ - مصباح الانام وجلاء الظلام في رد شبه البدعى النجدى ويليه رسالة فيما  
يتعلق بادلة جواز التوسل بالنبي وزيارةه صلى الله عليه وسلم ..... ٢٢٤
- ٦١ - ابتغاء الوصول لحب الله بمدح الرسول ويليه البيان المرصوص ..... ٢٢٤
- ٦٢ - الإسلام وسائل الأديان ..... ٣٣٦
- ٦٣ - مختصر تذكرة القرطبي للأستاذ عبد الوهاب الشعراي ويليه قرة العيون للسمرقندى ..... ٣٦٨